الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وهران 2 - محمد بن أحمد
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية
تخصص حقوق الإنسان والأمن الإنساني

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي

إعداد الطالبة :
برناوي أسماء

إشراف الأستاذة :
د.موساوي فاطمة نبيلة

أعضاء لجنة المناقشة :

الأستاذ/ طيبي محمد بلهاشمي الأمين	أستاذ	جامعة وهران 2	رئيسا
الأستاذة/موساوي فاطمة نبيلة	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة وهران 2	مشرفة ومقررة
الأستاذة/ قاسي فوزية	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة وهران 2	مناقشة
الأستاذ/ حمو بوعلام	أستاذ	جامعة مستغانم	مناقشا
الأستاذة/ حقاني حليمة	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة الجزائر3	مناقشة

السنة الجامعية : 2023-2024

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وهران 2 - محمد بن أحمد
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية
تخصص حقوق الإنسان والأمن الإنساني.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي

إعداد الطالبة :
برناوي أسماء

إشراف الأستاذة :
د.موساوي فاطمة نبيلة

أعضاء لجنة المناقشة :

الأستاذ/ طيبي محمد بلهاشمي الأمين	أستاذ	جامعة وهران 2	رئيسا
الأستاذة/موساوي فاطمة نبيلة	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة وهران 2	مشرفة ومقررة
الأستاذة/ قاسي فوزية	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة وهران 2	مناقشة
الأستاذ/ حمو بوعلام	أستاذ	جامعة مستغانم	مناقشا
الأستاذة/ حقاني حليمة	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة الجزائر3	مناقشة

السنة الجامعية : 2023-2024

إهداء

أهدي هذا العمل إلى

بلدي الغالي الجزائر وروح شهدائه الطاهرة

إلى والدي الكريمين أدام الله صحتهما ومد في عمرهما

إلى السند والعضد أخي العزيز

إلى قرة عين والديها وأول حفيدة للعائلة ومهجة الفؤاد " قمر ضحى"

إلى كل من علمني حرفا طيلة مسيرتي التعليمية وأنار لي طريق العلم والمعرفة

إلى رفيقة دربي بلعباس عائشة

إلى كل أفراد عائلتي

شكر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين

أشكر الله تعالى على توفيقه في انجاز هذا العمل أحمده حمدا كثيرا في المبتدى والمنتهى

أتقدم بشكري وتقديري إلى أستاذي الفاضل البروفيسور طيبي محمد بلهاشمي الأمين رئيس التكوين في الدكتوراه على ملاحظاته القيمة وتوجيهاته السديدة خلال فترة إشرافه على هذه الأطروحة.

وأسجل شكري وعرفاني بالجميل إلى أستاذتي الفاضلة الدكتورة موساوي فاطمة نبيلة لتفضلها بقبول مواصلة الإشراف على هذه الأطروحة، ولما منحته لي من وقت وجهد وتوجيه وإرشاد.

والشكر موصول إلى كل من الدكتورة قاسي فوزية والدكتورة ويكن فازية على معاملتهما الكريمة والإرشاد والتشجيع.

ولا يفوتني أن أشكر الأساتذة الدكاترة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا العمل، لكم مني جزيل وبالغ الاحترام.

مقدمة

مقدمة

1.تمهيد الموضوع :

تعد ظاهرة الهجرة ظاهرة قديمة العهد تشير إلى تنقل الأفراد من مكان لأخر بسبب الظروف الحياتية كقساوة المناخ، انتشار الأمراض، تفشي الفقر والمجاعة، لذا يهدف الأفراد من خلال هجرتهم إلى البحث عن الأمن الذي لم يجدونه في موطنهم. ومع تطور المجتمع الدولي المعاصر قامت الدول بتحديد بعض الإجراءات وسن مجموعة من القوانين المنظمة للهجرة، التي تفرض احترام الحدود القومية /الوطنية للدولة الحديثة. خاصة بعد بروز تهديدات أمنية جديدة عابرة للحدود كالهجرة غير الشرعية في فترة ما بعد الحرب الباردة.

فقد توسعت النقاشات والحوارات الأكاديمية حول توسيع مفهوم الأمن وضرورات ربطه بكل من المجالات المحيطة بالبيئة الداخلية والخارجية للبيئة الدولية والسياسة العامة. فتطور مفهوم الأمن ليشمل أبعادا جديدة إلى جانب البعد العسكري وفواعل جديدة إلى جانب الدولة، في محاولة للتعامل مع المسائل الأمنية الجديدة.

أصبحت هويات المجتمعات مهددة في ظل التحولات الدولية بعد الحرب الباردة، فقد ركزت بعض الدراسات الأمنية الجديدة على متغير الهوية فبرز الأمن المجتمعي كمدخل جديد في الدراسات الأمنية وموضوعه المرجعي المجتمع، أين أصبح هذا الأخير مهدد من قبل الهجرة عامة والهجرة غير الشرعية خاصة بسبب ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات المستقبلة وما تفرضه من تحديات على قيم وهوية المجتمعات بسبب الاختلافات الهوياتية بين المجتمعات المصدرة والمستقبلة، الأمر الذي دفع بالدول المستقبلة إلى إضفاء الطابع الأمني على قضية الهجرة غير الشرعية.

يعد موضوع الهجرة غير الشرعية من المواضيع التي تحظى باهتمام كبير في المجتمع الدولي، باعتبارها تهديد عالمي ذات تداعيات أمنية، قانونية، اقتصادية، سياسية، اجتماعية يمس كل الدول سواء المصدرة أو المستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين.

تشكل دول الاتحاد الأوروبي نقطة جذب للمهاجرين غير الشرعيين بفضل استقرارها الأمني ووضعها الاقتصادي الأفضل مقارنة بالدول المصدرة للهجرة غير الشرعية، فقد تصدرت قضية الهجرة غير الشرعية الاهتمامات الأوروبية خاصة بعد ارتفاع عدد المهاجرين داخل الاتحاد الأوروبي، أين يعيش ما يزيد عن 20 مليون مسلم وتضم فرنسا أكبر جالية إسلامية، ومع صعود التيار اليميني

المتطرف واعتباره الجالية المسلمة تهديدا لأمن واستقرار أوروبا ورفض التعددية الثقافية والسياسية أصبح التصور الأوروبي يرى في الهجرة غير الشرعية تهديدا للهوية والقيم الأوروبية.

2.دوافع اختيار الموضوع :

أ.الأسباب الذاتية :

-اهتمام الباحثة بالمواضيع ذات البعد الأمني في العلاقات الدولية الراهنة.

-تلاؤم موضوع تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي مع طبيعة تخصص الباحثة والمتمثل في مجال حقوق الإنسان والأمن الإنساني، وإسقاط هذا الكم المعرفي والعلمي على موضوع يرتبط بمحيط الباحثة.

-رغبة الباحثة في الإحاطة بالجوانب الغامضة لهذا الموضوع خاصة وأن وتيرة الهجرة غير الشرعية شهدت تفاقما حادا خلال السنوات الأخيرة، تسببت في ارتفاع عدد الغرقى في صفوف المهاجرين غير الشرعيين.

-الانتماء إلى الفضاء المغاربي والمتوسطي، وهو الدافع الذي يحتم على الباحثة دراسة التهديدات التي تشهدها المنطقة الأورومتوسطية.

-رغبة الباحثة في دراسة تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الأوروبي من زاوية جديدة تختلف عن الرؤية الأوروبية لقضية الهجرة غير الشرعية من خلال دراسة آثار الهجرة غير الشرعية على المجتمعات المستقبلة (الأوروبية) من وجهة نظر الباحثين في الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية.

ب.الأسباب الموضوعية :

-يتصدر موضوع الأمن أولويات حقل العلاقات الدولية نتيجة التحولات الدولية وإعادة تشكل القوى والفواعل المؤثرة في بنية النظام الدولي، أين برزت التهديدات الأمنية الجديدة التي تتسم بسرعة الانتشار، تعدد الفواعل والمصادر، مما ساهم في تطور التحليل الأمني ليشمل مستويات جديدة كالمستوى الفردي، المجتمعي والإقليمي. فموضوع الأمن المجتمعي كمدخل جديد في الدراسات الأمنية جدير بالاهتمام والدراسة.

-التركيز على دراسة موضوع ذو أهمية كبيرة أصبح يشغل اهتمام الأكاديميين والباحثين وصناع القرار، ويحظى باهتمام وطني، إقليمي ودولي. ومنه تتصدر قضية الهجرة غير الشرعية اهتمامات

الدولة الجزائرية التي تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية باعتبارها بلد عبور وبلد مصدر للمهاجرين غير الشرعيين نحو أوروبا، وأصبح في السنوات الأخيرة بلد مستقبل للهجرة الإفريقية غير الشرعية.

-رغم اهتمام الباحثين والدارسين بموضوع الهجرة غير الشرعية نحو أوروبا، إلا أن مثل هذه الدراسات التي تربط الهجرة غير الشرعية بالأمن المجتمعي قليلة على المستوى المحلي، مما دفع بالباحثة إلى التطرق لهذا الموضوع بهدف الإثراء العلمي، خاصة وأن الجزائر تشهد في السنوات الأخيرة ارتفاع عدد المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين داخل المجتمع الجزائري.

3.أهمية الموضوع :

تنبع أهمية الموضوع العلمية والعملية في النقاط التالية :

أ.الأهمية العلمية :

-كونه يعالج إحدى أهم القضايا الدولية المعاصرة في العلاقات الدولية من منظور الدراسات الأمنية الجديدة.

-تزايد الاهتمام الدولي بقضية الهجرة غير الشرعية خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وربطها بالإرهاب الدولي، وانتشار الاسلاموفوبيا في ظل صعود الأحزاب اليمنية المتطرفة في أوروبا وتنامي العنصرية والكراهية ضد المهاجرين في أوروبا خاصة المسلمين.

-كونه يعد موضوع الساعة خاصة بعد ارتفاع وتيرة الهجرة غير الشرعية في السنوات الأخيرة، باعتبارها أصبحت تشمل كل الشرائح الاجتماعية شباب، نساء، أطفال رغم الجهود الدولية الساعية للحد منها.

-يكتسي موضوع الهجرة غير الشرعية أهمية بالغة على المستوى العلمي نتيجة جملة الآثار التي تفرزها على الدول المصدرة والمستقبلة في مختلف المجالات الأمنية، السياسية، الاقتصادية الاجتماعية، إلى جانب المخاطر التي يتعرض لها المهاجرون غير الشرعيين خاصة بعد ارتفاع إحصائيات الغرق في حوض البحر الأبيض المتوسط.

-يحظى موضوع الهجرة غير الشرعية باهتمام على المستوى الوطني باعتبار أن الجزائر تعاني من الهجرة غير الشرعية كونها بلد مصدر للمهاجرين غير الشرعية وبلد عبور إلى أوروبا، وأصبح في السنوات الأخيرة بلد مستقبل للهجرة غير الشرعية الإفريقية.

-تساعد هذه الدراسة الباحثين والأكاديميين في مجال العلوم السياسية والعلاقات الدولية في الحصول على معلومات ودراسات، تبحث وتحلل العلاقة بين الهجرة غير الشرعية والأمن المجتمعي.

-تبرز قيمة هذه الدراسة كونها من الدراسات النادرة التي تدرس تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي بصفة خاصة على المستوى الوطني، بحيث لم تجد الباحثة أطروحة دكتوراه سابقة تدرس هذا الموضوع تحديدا.

ب.الأهمية العملية :

-تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية.

-تأتي هذه الدراسة لسد جزء من الفراغ الذي سببه قلة البحوث المتعلقة بهذا الموضوع على المستوى الوطني ومستوى العالم العربي، وتتبع خصوصيتها من كونها تعالج الموضوع في بيئته (الاتحاد الأوروبي)، من زاوية نظر جديدة.

4.أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى :

-إبراز الجانب النظري للموضوع المبحوث، من خلال تسليط الضوء على أهم المقاربات النظرية التي تضبط وتحلل وتفسر المتغيرات المدروسة.

-معرفة الأسباب الدافعة إلى الهجرة غير الشرعية والمتعلقة بالدول المصدرة والدول المستقبلة.

-تحديد الآثار التي تنتجها الهجرة غير الشرعية على المجتمعات المستقبلة، خاصة تبعاتها على الأمن المجتمعي في تلك الدول.

-تسليط الضوء على واقع اندماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات المستقبلة وتحديد أهم العوائق التي تقف أمامهم.

-التعرف على عملية أمننة الهجرة غير الشرعية وأهم دوافعها، ونتائجها على المجتمعات المستقبلة.

-عرض وضعية المهاجرين غير الشرعيين في دول المقصد من خلال التركيز على وضعية الأمن الإنساني.

-التعرف على جملة الحقوق المكفولة للمهاجرين غير الشرعيين ورصد الانتهاكات الحاصلة في حقهم.

-استعراض الاستراتيجيات المتبعة على مستوى الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية، وتقييم مدى ملاءمتها واحترامها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

5.إشكالية الدراسة :

تتميز ظاهرة الهجرة غير الشرعية بالتعقيد والانتشار عبر الحدود، مما جعلها تتحول من قضية اجتماعية إلى مسألة أمنية تشكل تهديدا لأمن واستقرار الدول المستقبلة بما فيها الاتحاد الأوروبي لما تحمله من تداعيات، خاصة على الهوية والقيم داخل المجتمعات الأوروبية.

في ضوء ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية :
إلى أي مدى تؤثر الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية :
1-ما هو مفهوم ومضمون الأمن المجتمعي ضمن سياقات التحليل الأمني؟
2-ماهو واقع المجتمعات الأوروبية في ظل ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين؟
3-هل تتماشى الآليات المتخذة في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؟

وللإجابة على هذه التساؤلات تم صياغة الفرضيات التالية :

1- ربما يستند مفهوم الأمن المجتمعي في صلب اهتماماته الفكرية على متغير الهوية.
2-كلما زادت وتيرة الهجرة غير الشرعية، زاد تهديد الأمن المجتمعي.
3-كلما كان هناك تشديد في الإجراءات الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، زاد انتهاك حقوق الإنسان.

6.المنهجية المتبعة :

إن طبيعة الموضوع استوجبت توظيف العديد من المناهج العلمية والمقاربات، وعليه تم الاعتماد على :

-**المنهج التاريخي** : يعتمد على الرجوع إلى المصادر التاريخية بهدف الفهم الجيد للظاهرة محل الدراسة من خلال الوقوف على أحداث الماضي والاستفادة منها في تفسير الحاضر والتنبؤ بالمستقبل، وقد استخدم المنهج التاريخي في العودة إلى فترات زمنية سابقة لفهم طبيعة وخلفيات العلاقات

الأوروبية الإسلامية وأثرها على اندماج الجاليات المسلمة داخل المجتمعات الأوروبية، وتفسير التعامل الأوروبي مع الجاليات المسلمة في أوروبا.

-**منهج تحليل المضمون** : تم توظيفه في تحليل تصريحات وخطابات بعض القادة والسياسيين الأوروبيين حول قضية الهجرة غير الشرعية والجالية المسلمة في أوروبا، إلى جانب تحليل مضامين بعض الاتفاقيات والقرارات الخاصة بالهجرة غير الشرعية في الاتحاد الأوروبي، وبعض المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

-**المنهج الإحصائي** : استخدم في جمع الأرقام والبيانات المتعلقة بالمهاجرين غير الشرعيين في الاتحاد الأوروبي، فقد تم الاستدلال بالجداول والرسومات البيانية بغية الوصول إلى نتائج كمية وأكاديمية تبرز تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الأوروبي، وتكشف عن وضعية الأمن الإنساني للمهاجرين غير الشرعيين داخل الاتحاد الأوروبي.

-**منهج دراسة حالة** : من خلال إسقاط الدراسة على دول الاتحاد الأوروبي كدول مستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين، وكيف تؤثر هذه الظاهرة على الأمن المجتمعي في تلك الدول.

-**المنهج المقارن** : تم توظيف المنهج المقارن خلال هذه الدراسة بغرض فهم أوجه الاختلاف بين الدول المصدرة والمستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين من حيث العوامل السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، كما تم توظيف هذا المنهج في مقارنة مدى ملائمة المقاربة الأمنية الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

أما بالنسبة للمقاربات النظرية التي تم توظيفها لدراسة هذا الموضوع فتتمثل في :

-**مدرسة كوبن هارغن** من خلال تبني مقاربات :

-**مقاربة الأمن الشامل عند باري بوزان** : حدد باري بوزان خمسة أبعاد أساسية لمفهوم الأمن الشامل وهي (القطاع العسكري، الاقتصادي، السياسي، الاجتماعي، البيئي) تحيط بمجالات أساسية يراها باري بوزان عوامل وظروف نشأة المأزق الأمني، وقد تم توظيف مقاربة الأمن الشامل في دراسة أسباب الهجرة غير الشرعية.

-**نظرية الأمننة** : بمعنى إضفاء الطابع الأمني على قضية معينة بهدف إقناع الجمهور المستهدف بخطورة التهديد وضرورة اتخاذ إجراءات استعجالية واستثنائية من أجل التعامل معه، فالدول أصبحت تعرف أمننة الهجرة باعتبارها قضية مهددة للأمن القومي وهوية الدول.

-**المركب الأمني الإقليمي** : تقوم نظرية المركب الأمني الإقليمي على اتخاذ المستوى الإقليمي كمحدد أساسي لتحليل الأمن، أي التنسيق الإقليمي بين الدول لمواجهة التهديدات الأمنية المشتركة، بمعنى عدم إمكانية النظر إلى أمن دولة بمعزل عن دول أخرى، خاصة التهديدات الأمنية العابرة للحدود كالهجرة غير الشرعية. وقد تم توظيف هذه المقاربة في دراسة تعامل الاتحاد الأوروبي كتكتل سياسي مع قضية الهجرة غير الشرعية باعتبارها تهديد أمني مشترك بين دوله الأعضاء، وتسليط الضوء على قضية الهجرة غير الشرعية كقضية محورية في العلاقات الأورومتوسطية كونها تهديد أمني عابر للحدود في منطقة المتوسط.

-**الأمن الإنساني** : يعتمد على الفرد كوحدة مرجعية وتعد الحرية والكرامة الإنسانية القيمة المهددة له، وتم الاستعانة بهذه المقاربة في دراسة وضعية الأمن الإنساني للمهاجرين غير الشرعيين داخل دول الاتحاد الأوروبي، من خلال تسليط الضوء على آثار كل من الهجرة غير الشرعية والسياسة الأمنية الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية على الجانب الإنساني.

-**الأمن المجتمعي** : يعتبر من أبعاد الأمن الإنساني، فقد أصبحت التهديدات الأمنية اللاتماثلية على غرار الهجرة غير الشرعية مصدر قلق لدى الدول والمجتمعات والأفراد بسبب مسألة الهوية. فالمهاجرون غير الشرعيين في أوروبا هم عبارة عن جماعات اجتماعية ذات هوية مختلفة عن الهوية الأوروبية.

-**النظرية البنائية** : تسعى إلى إعطاء أهمية وأولوية لدور الهوية والثقافة في تحليل سلوك الفاعل في مواجهة أي مشكلة أمنية قد تهدد استقرار المجتمع أو الدولة أو بناء اجتماعي ما. فالنظرية البنائية تتلاءم مع طبيعة الموضوع من خلال فهم الأسباب الكامنة وراء أمننة الهجرة غير الشرعية خاصة تلك القادمة من دول عربية إسلامية، كما تفسر هذه النظرية واقع العلاقات الأورواسلامية وإشكالية اندماج الجاليات العربية المسلمة في المجتمعات الأوروبية وأبرز التحديات التي تقف أمامهم.

7.الأدبيات السابقة :

اعتمدت هذه الدراسة على دراسات سابقة تشترك مع هذا الموضوع محل البحث، وهي :

- كتاب للدكتور سيد أحمد قوجيلي بعنوان : "**تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي**" الصادر سنة 2012 الذي تناول توسيع مفهوم الأمن في حقل الدراسات الأمنية من خلال استعراض المقاربة التوسعية للأمن وتسليط الضوء على المدارس الأمنية الجديدة كمدرسة كوبنهاغن، أبرستويث، باريس. ثم تطرق في الجزء الثاني من الكتاب إلى مسار تطور الدراسات

الأمنية في العالم العربي. وقد اعتمدت الدراسة على هذا الكتاب في الفصل الأول في دراسة المقاربات الأمنية الجديدة على غرار الأمن المجتمعي، النظرية البنائية، الأمن الإنساني.

-كتاب أولي ويفر بعنوان : "**Securization and Desecuritization** " صادر عام 1993، ويعد هذا الكتاب إطارا مرجعيا للدراسات الأمنية، باعتباره يضم بعض الاجتهادات التحليلية لفكرة الأمننة من خلال التفصيل في مفهومها ومراحلها، وقد تم توظيف هذا الكتاب في الفصل الأول من الدراسة في فهم نظرية الأمننة والتعمق فيها وربطها بالهجرة غير الشرعية والأمن المجتمعي والمعضلة الأمنية المجتمعية.

-كتاب اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها بالجزائر الصادر سنة 2018 بعنوان : " **المراجع الأساسية في مجال حقوق الإنسان وحمايتها (أهم الصكوك الدولية والإقليمية -مع الإحالة إلى الجزائر-)**، وقد جمع هذا الكتاب أهم المواثيق الدولية والإقليمية في مجال حقوق الإنسان كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وغيرها.

اعتمدت الدراسة على هذا الكتاب في الفصل الثالث في التعرف على مختلف الاتفاقيات الدولية التي تكفل حماية فعالة لحقوق الإنسان بما فيهم الحقوق الأساسية للمهاجرين غير الشرعيين ومقارنة تلك الاتفاقيات مع وضعية المهاجرين غير الشرعيين في دول الاستقبال.

-مقال للباحث عبد الحكيم عطوات معنون ب" **تأثير ظاهرة الاسلاموفوبيا على اندماج المسلمين في الدول الأوروبية**" الصادر سنة 2020، حيث يسلط هذا المقال الضوء على بعض الإشكالات الرئيسية التي تقف عائقا أمام اندماج المسلمين في الدول الأوروبية عن طريق البحث في موضوع الاسلاموفوبيا وربطه ببعض الأحداث الدولية. وتم توظيف هذا المقال في الفصل الثاني في دراسة سياسات الاندماج داخل الاتحاد الأوروبي والتعرف على مختلف العوائق التي تقف أمام اندماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات الأوروبية، إلى جانب استعراض مظاهر الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية.

-مقال للباحثين عز الدين مختار فكرون وعلي مفتاح الجد بعنوان : "**واقع الهجرة غير الشرعية**" الصادر عام 2017، الذي يقدم رؤية تحليلية وصفية لتأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على علاقات بعض الدول فيما بينها من خلال تسليط الضوء على الدول الإفريقية باعتبارها الدول المصدرة، والدول الأوروبية كدول مستقبلة، والدول المغاربية كدول عبور. وتم الاعتماد على هذا المقال في الفصل

الثاني في دراسة وتحليل أسباب الهجرة غير الشرعية ورصد آثارها على الدول المستقبلة في مختلف المجالات.

-أطروحة دكتوراه للباحثة آسية بن بوعزيز في القانون الجنائي معنونة ب :" **السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية**"، تناولت هذه الأطروحة هذا الموضوع من خلال إدراجها بابين : الباب الأول تضمن المدلول المفاهيمي لجريمة الهجرة غير الشرعية، والباب الثاني تمحور حول الجهود الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، فقد حاولت الباحثة معالجة مدى فعالية السياسة الجنائية المنتهجة من قبل الدول المتضررة من الهجرة غير الشرعية. وتم الاعتماد على هذه الأطروحة في الفصل الثاني في دراسة الآليات الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

8-المجال المكاني والزماني والموضوعي للدراسة :

يتطلب التحليل المعمق والدراسة الدقيقة ضبط المجالات المكانية، الزمانية والموضوعية :

أ.الحدود المكانية :

ترتكز الدراسة على الاتحاد الأوروبي كمنطقة مستقبلة تعاني من الهجرة غير الشرعية بدوله 28 قبل خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي.

ب.الحدود الزمانية :

تعالج الدراسة الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي بشكل خاص خلال المرحلة الزمنية الممتدة من أحداث 11 سبتمبر 2001 إلى غاية بداية عام 2023.

ج.المجال الموضوعي للدراسة :

تهتم هذه الدراسة بتسليط الضوء على أهم القضايا المعاصرة وهي الهجرة غير الشرعية وذلك من خلال التطرق إلى تداعيات هذه الظاهرة على الأمن المجتمعي في الاتحاد الأوروبي، من خلال التركيز على المهاجرين غير الشرعيين ذوي أصول عربية إسلامية، إلى جانب رصد أسبابها وطبيعة الخطر الذي تمثله على مستوى الفرد والدول والمجتمعات، وآليات مواجهتها على المستويين المحلي والإقليمي للاتحاد الأوروبي.

9-الصعوبات :

يمكن تلخيص الصعوبات التي اعترضت الباحثة في تناولها للموضوع في :

-صعوبة انتقاء المراجع التي تنطوي على القدر الكافي من الموضوعية، حيث كانت هناك ذاتية واضحة في بعض المراجع.

-تشعب الموضوع وتداخل مستويات التحليل فيه.

10-تقسيم الدراسة :

انطلاقا من أهمية الموضوع تم تقسيم هذه الدراسة إلى :

مقدمة، ثلاثة فصول : جاء الفصل الأول بعنوان :"تطور الدراسات الأمنية" حيث قسم إلى ثلاثة مباحث، تم من خلالها الحديث عن المنظور الأمني التقليدي الذي ساد قبل وأثناء الحرب الباردة، ثم تناول تطور الدراسات الأمنية مع نهاية الحرب الباردة من خلال بروز الدراسات الأمنية الجديدة أو البديلة، وكيفية ظهور الأمن المجتمعي كمدخل جديد في الدراسات الأمنية وتطوره في ظل التحولات الدولية الجديدة، وربطه بمفاهيم جديدة.

في حين تضمن الفصل الثاني المعنون ب :"واقع الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي" ثلاثة مباحث، تم التطرق خلالها إلى الأسباب التي تدفع بالأفراد إلى الهجرة غير الشرعية وانعكاسات هذه الأخيرة على دول الاتحاد الأوروبي، من خلال التركيز على آثار تدفقات المهاجرين غير الشرعيين على الأمن المجتمعي الأوروبي.

ويأتي الفصل الثالث بعنوان : "الاتحاد الأوروبي ومواجهة الهجرة غير الشرعية" وقد تضمن ثلاثة مباحث تناولت الآليات الأوروبية المعتمدة في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية على المستويين الداخلي والخارجي للاتحاد الأوروبي، إلى جانب تسليط الضوء على انعكاسات السياسة الأمنية الأوروبية على الأمن الإنساني للمهاجرين غير الشرعيين.

الخاتمة التي تم فيها تلخيص أهم النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة والتي أجابت عن الإشكالية المطروحة.

الفصل الأول : تطور الدراسات الأمنية

أحدث مفهوم الأمن جدلا واسعا في مجال العلاقات الدولية بين صناع القرار والسياسيين من جهة، وبين الباحثين والأكاديميين من جهة أخرى، وذلك بالتزامن مع التحولات التاريخية التي عايشها المجتمع الدولي نظرا للدور المحوري الذي يلعبه الأمن في تحقيق الاستقرار في مختلف المجالات الأمنية، السياسية، الاقتصادية والاجتماعية. في المقابل تتسم الظاهرة الأمنية بالتغير، الديناميكية والنسبية وتتأثر بالتحولات الحاصلة لمختلف الفواعل الدولية على مستوى البيئة الداخلية والبيئة الخارجية.

سيطر المنظور التقليدي ممثلا في الاتجاه الواقعي والاتجاه الليبرالي على الدراسات الأمنية قبل وأثناء الحرب الباردة، والذي يعرّف الأمن من منظور ضيق يركز على القضايا العسكرية والأمن القومي المرتبط بالدولة باعتبارها مرجعية أساسية في التحليل الأمني.

شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة تحولات كبيرة في العلاقات الدولية عجزت المقاربات التقليدية عن تفسيرها والتنبؤ بها، وتشمل تلك التحولات : التحول في طبيعة الصراع وانتشار النزاعات الداخلية، تراجع العامل العسكري وبروز عوامل جديدة كالعامل الاقتصادي، الاجتماعي، البيئي، ظهور قوى وفواعل دولية جديدة وتأثيرها في الساحة الدولية كالمنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسيات، التغير في طبيعة التهديدات وبروز تهديدات عابرة للحدود كالهجرة غير الشرعية، الجريمة المنظمة، الإرهاب، التحول نحو أنسنة العلاقات الدولية.

في المقابل تبنى المنظرين الجدد في مجال الدراسات الأمنية ثورة جذرية للمفهوم التقليدي للأمن خلال فترة ما بعد نهاية الحرب الباردة، من خلال التحول من معنى الأمن التقليدي القائم على الابستمولوجيا الوضعية، إلى معاني جديدة غير مادية تهتم بقضايا جديدة للأمن، وعرفت هذه المرحلة ب"ما بعد الوضعية".

فقد حاولت المقاربات الجديدة للأمن توسيع مجال ماهية الأمن ليشمل قضايا أوسع وأعمق، مبرزا حدود قصور المقاربات التقليدية في التعامل مع طبيعة المسائل الأمنية خلال فترة ما بعد الحرب الباردة، وبالتالي ركز المنظور الأمني الجديد على توسيع دائرة التهديدات الأمنية.

يهدف هذا الفصل إلى إبراز التحول من المفهوم التقليدي للأمن الذي يركز على أمن الدولة إلى التركيز على الأمن المجتمعي كمدخل جديد في الدراسات الأمنية.

المبحث الأول : المقاربات النظرية لدراسة الأمن

برزت العديد من المقاربات التحليلية لمفهوم الأمن التي حاولت ضبط مفهوم الأمن وتفسير الواقع الدولي، وقد تنوعت هذه المقاربات بين المقاربات التقليدية والمقاربات البديلة أو الجديدة.

المطلب الأول: المقاربات التقليدية لدراسة الأمن

سيطرت المقاربات التقليدية في مرحلة سابقة لتطور الدراسات الأمنية وهيمنت على تحليل الظاهرة الأمنية مع إهمال المقاربات النقدية الأخرى.

الفرع الأول : الواقعية الكلاسيكية(Realism)

برزت الواقعية الكلاسيكية في العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الأولى من خلال كتابات إدوارد هالت كار Edward Haallet Carr في كتابه المعنون ب"أزمة العشرين The twenty years crisis، هانس جوشيم مورجانثرو Hans Joachim Morgenthan في كتابه الموسوم ب"السياسة بين الأمم : كفاح من أجل القوة والسلم Politics among Nation : The Struggle for Power and Peace"[1]. وقد جاءت كرد فعل على النظرية المثالية وشكلت منعطفا فكريا جديدا في تفسير وتحليل العلاقات الدولية، تعود جذورها الأولى وأصولها الفكرية إلى القرن الخامس قبل الميلاد في اليونان، وقد هيمنت على حقل العلاقات الدولية خلال الحرب الباردة بسبب تفسيرها وتحليلها للتنافس القائم بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي[2].

وضع هانز مورجانثو في كتابه "السياسة بين الأمم" أسس الواقعية، حيث يرى أن الدول تتميز "بشهوة جامحة إلى القوة"، فالرغبة في القوة من أجل تحقيق المصالح بالفطرة راجعة بالفطرة إلى البشر الذين يقودون الدول، فالطبيعة البشرية الشريرة هي سبب الحروب، حيث يميل الإنسان إلى الشر، الخطيئة وامتلاك القوة. في المقابل يصعب تحقيق السلام عبر القانون الدولي أو التنظيم الدولي في ظل غياب سلطة عليا تضبط سلوك الدول[3].

---

[1] وقازي عقبة، المدرسة الواقعية في العلاقات الدولية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 2، 2017، الجزائر، ص.58.

[2] رضا كشان، النظرية الواقعية في العلاقات الدولية : دراسة نقدية لتبعاتها على الأمن الدولي، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.674-675

[3] عماد جاسم محمد، المدرستين للواقعية والليبرالية دراسة في جدلية: حتمية-احتمالية التغيير الدولي، مجلة اتجاهات سياسية، المجلد 3، العدد 10، 2020، ألمانيا، ص.40.

يعتبر هانز مورجانثو أن السياسة الدولية هي حالة صراع من أجل القوة، فالعلاقات الدولية بين الدول عبارة عن علاقات قوى يحكمها قانون المصلحة القومية. فالقوة، المصلحة والصراع هي ظاهرة في السياسة الدولية. كما يرى هانز مورجانثو أنه لا يمكن فصل دور القوة في السياسة الدولية عن دورها في أفعال وسلوك الإنسان.[1]

تميزت النظرية الواقعية بتركيزها على دراسة الظواهر السياسية دراسة واقعية، وعلى القوة في تحليل العلاقات الدولية[2]. حيث يعرف روبرت دوول Robert Dahl القوة : « هي قدرة الفاعل (أ) على أن يجبر فاعل (ب) على أن يفعل شيئا أو يمتنع عن فعل شيء ما كان ليفعله (ب) لولا قدرة (أ)»[3].

استند أنصار الواقعية في تحليلهم للسياسة الدولية على علاقات القوة بين الدول، فقد أكد إدوارد هالت كار Edward Halt Carr في كتابه الموسوم ب"أزمة العشرين The twenty years crisis" على أهمية "توازن القوى" في العلاقات الدولية[4]. ويرتكز هذا المفهوم حسب هانز مورجانثو على عنصرين أساسيين هما : يتمثل الأول في وجود تعادل أو تساوي حسابي في القدرات العسكرية للقوى الإقليمية أو الدولية، أما الثاني فينصرف إلى وجود إدراك عند القوى بأهمية وجود التعادل باعتباره الوسيلة المثلى من أجل الحفاظ على الأمن[5].

من جهته يرى هانس مورجانثو أن القوى تعتمد على قدراتها الذاتية من أجل تحقيق التوازن مع بقية القوى الأخرى، فهو يؤمن بمبدأ الاعتماد على الذات كمبدأ حاكم لتصرف تلك القوى، كما أن توازن القوى يحقق الإجماع الدولي الذي يؤدي دور توازن القوى[6].

---

[1] عبد الرحيم محمد العرقان، خالد فوزي المحاسنه، النظرية الواقعية في العلاقات الدولية وأثرها على السياسة الخارجية الأمريكية، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 20، 2022، ألمانيا، ص ص.22

[2] رضا كشان، مرجع سابق، ص.675

[3] خالد المصري، النظرية البنائية في العلاقات الدولية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد 2، 2014، سوريا، ص.325

[4] عبد الرحيم محمد العرقان، خالد فوزي المحاسنه، مرجع سابق، ص ص.22

[5] عبد الرزاق بوزيدي، المقاربات النظرية المفسرة للتنافس الأمريكي الروسي في منطقة الشرق الأوسط، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 10، العدد 1، 2023، الجزائر، ص.107

[6] المرجع نفسه

في المقابل تقوم الواقعية الكلاسيكية على الافتراضات الرئيسية التالية :

-تعد الدولة وحدة موحدة ومندمجة[1].

-تمثل الدولة لدى الواقعيين المرجعية التحليلية الأولى، مقابل اعتبار المنظمات الدولية مجرد قنوات لتمرير مصالح الدول، تنتهي صلاحيتها بمجرد انتهاء الوظيفة المكلفة بها[2].

-تميل الطبيعة البشرية المفطورة على الشر لامتلاك القوة من خلال استخدام العنف[3].

-استقلالية الظاهرة السياسية، أين يتم تصنيف القضايا السياسية الأمنية في خانة السياسة العليا (Hight Politics) ، في حين توضع القضايا الاقتصادية والاجتماعية ضمن خانة السياسة الدنيا (Low Politics) وهي أقل أهمية مقارنة بالقضايا السياسية الأمنية[4].

-تقر الواقعية الكلاسيكية بعقلانية صانع القرار في اختيار البدائل التي تخدم مصلحة الدولة[5].

-يعد الأمن القومي المفهوم الأساسي للاتجاه الواقعي في دراسة العلاقات الدولية، والذي يركز على الجانب العسكري خلال الحرب الباردة[6].

-ترفض النظرية الواقعية المعايير الأخلاقية في العلاقات الدولية نظرا لطبيعتها الصراعية وتضارب المصالح فيها[7]، حيث تعتبر السياسة الدولية صراع من أجل القوة أو من أجل السلطة، فمصالح الدول متضاربة إلى درجة تدفع البعض للدخول في الحرب، فالقوة حسب هانز مورجانثو هي الهدف العاجل للسياسة الدولية.

-إن جوهر السياسة عند الواقعية هي المصلحة، فتصرف الدول في المحيط الدولي مرتبط بما تفرضه مصالحها الوطنية[8].

---

[1] وقازي عقبة، مرجع سابق، ص.59

[2] عبد الرزاق بوزيدي ، مرجع سابق، ص.107

[3] خليفي رابح، الواقعية في العلاقات الدولية (دراسة نظرية)، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 1، العدد 1، 2017، الجزائر، ص.25

[4] وقازي عقبة، مرجع سابق، ص.59

[5] المرجع نفسه

[6] خالد المصري، مرجع سابق، ص.328

[7] وصفي محمد عقيل، التحولات المعرفية للواقعية والليبرالية : في نظرية العلاقات الدولية المعاصرة، دراسات، المجلد 42، العدد 1، 2015، الأردن، ص.105

[8] عبد الرزاق بوزيدي ، مرجع سابق، ص.107

مما سبق تركز الواقعية التقليدية على الدولة باعتبارها الفاعل الوحيد في العلاقات الدولية، والتي تسعى إلى حماية والدفاع عن أمنها القومي من أجل البقاء عن طريق الاعتماد على الذات من خلال تعزيز قدراتها العسكرية، في ظل تضارب مصالح الدول مما يجعل الحرب أمر محتم، فالعلاقات الدولية وفق هذا الطرح علاقات صراع من أجل القوة والبقاء، وفي ظل غياب سلطة مركزية تضبط سلوك الدول.

الفرع الثاني : الليبرالية التقليدية (Liberalism)

تنطلق الليبرالية من مبدأ النزعة الفردية وتعني الإيمان بحرية الإنسان وانعتاقه من قيود السلطة، وقدرته على تسيير شؤونه انطلاقا من الطبيعة الخيرة للإنسان ووجوده السابق قبل الدولة. وبناء على هذا المبدأ يدعي المفكرون الليبراليون الأوائل أمثال ايمانويل كانط (Immanuel Kant) بإمكانية ضبط سلوك الإنسان عن طريق القوانين، الدساتير المدنية ومؤسسات الدولة، لأن الطبيعة الخيرة للإنسان توجهه نحو السلام الدائم من أجل الحفاظ على المكاسب والفوائد المحققة، أما فكرة العدوان والحرب حسب الليبراليون هي نتيجة الفكر البشري الذي يمكن تغييره[1].

يعد الفرد وحدة التحليل المركزية على المستوى الداخلي، فهو يملك الحرية في أفكاره وفي ممارساته السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، فالليبرالية تعترف بتعددية الأفكار ومن واجب الدولة أن تضمن للفرد ذلك وتحمي وترعى له تلك الحقوق. أما على المستوى الخارجي ترى الليبرالية أن إقامة فيدرالية دولية سيساهم في ضبط سلوك الأطراف وتحقيق مستوى من انسجام المصالح[2].

في المقابل ترى الليبرالية التقليدية أن الدولة هي الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية، إلى جانب وجود مجموعة من الفاعلين الدوليين الذين يؤثرون في النظام الدولي وهم المنظمات الدولية، الشركات المتعددة الجنسيات[3]. وترتكز الليبرالية في تصورها للسياسة العالمية على أربع افتراضات أساسية وهي :

---

[1] وصفي محمد عقيل، مرجع سابق، ص.105

[2] المكان نفسه

[3] مدوني علي، قصور متطلبات بناء الدولة في إفريقيا وانعكاساتها على الأمن والاستقرار فيها، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2013-2014، ص.77، في :

https://bit.ly/44CMN5W (vue le 06/05/2023, 22:22)

-يعد الفاعلون من غير الدول وحدات مهمة في السياسة العالمية.

-يتحدى الاتجاه الليبرالي الواقعيين في مسألة "الدولة فاعل عقلاني"، باعتبار أن سوء الإدراك أو السياسة البيوقراطية تتحكمان في عملية صناعة القرار، وبالتالي هناك احتمالية اتخاذ قرارات غير مرغوبة وغير منتظرة[1].

-الأشخاص والجماعات الخاصة هم الفواعل الأساسية في السياسات الدولية، حيث يتم معالجة حاجات الأفراد والجماعات الاجتماعية كأسباب محركة لمصالح التي يستند عليها سلوك الدول[2]. وبالتالي فالدولة ليست فاعلا وحدويا(Nomunitary)، فهي تتكون من أفراد وجماعات مصالح وبيوقراطيات متنافسة[3].

-تظل مأمورية السياسة العالمية قابلة للتوسيع فلا يمكن تقسيم السياسة الدولية إلى سياسة عليا وسياسة دنيا، لأن المشاكل السوسيواقتصادية الداخلية يجب أن تتمتع بنفس الأهمية التي تحظى بها[4].

وعليه تركز الليبرالية التقليدية على الدولة باعتبارها الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية، نظرا لتعدد أطراف المجتمع الدولي، والدولة تتكون من أفراد، جماعات ومؤسسات (ليست فاعلا وحدويا) ، كما يرفض الليبراليون التقليديون فكرة عقلانية الدولة، ويرون أن السياسة العالمية قابلة للتوسع ويقرون بإمكانية ضبط سلوك الأطراف وتحقيق مستوى من انسجام المصالح عن طريق القوانين والمؤسسات الدولية.

المطلب الثاني : الأطروحات الجديدة للواقعية والليبرالية للأمن

استمر الصراع الفكري قائما بين المنظور الواقعي والمنظور الليبرالي، وقد أفضى ذلك إلى ظهور أطروحات جديدة في محاولة لتصحيح أخطاء الواقعية الكلاسيكية والليبرالية التقليدية.

الفرع الأول : الواقعية الجديدة(Neo Realism)

أسس كينث والتز Kenneth Waltz نظرية الواقعية الجديدة التي عرضها سنة 1979 في كتابه الموسوم ب"نظرية السياسة الدولية Theory of international politics"، وتنطلق هذه النظرية من البنية

---

[1] سليم قسوم، الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية-دراسة في تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، في : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ص.85-86، في :
https://bit.ly/2kUnrzl (vue le 24/04/2023, 16:14)

[2] عبد الرزاق بوزيدي ، مرجع سابق، ص.109

[3] سليم قسوم، مرجع سابق، ص.86

[4] المرجع نفسه، ص.87

الفوضوية للنسق الدولي باعتبارها المحدد والموجه لسلوكيات الدول وخياراتها، ومن هنا أطلق على هذه النظرية اسم "الواقعية البنيوية Structural Realism" أو "الواقعية النسقية Systemic Realism"[1].

يرى كينث والتز أنه لا يمكن تفسير العلاقات الدولية من خلال التركيز على الجوانب الشخصية لصانع القرار (الطبيعة البشرية) ، وإنما ينبغي التركيز على طبيعة النظام (Structure of the system) الذي يضم وفق كينث والتز مجموعة من القوى العظمى، التي تهدف ذاتيا إلى الحفاظ على بقائها في ظل فوضوية النظام الدولي، الأمر الذي يدفع الدول الأضعف نحو إحداث توازن مع الدول الأخرى[2].

تقر الواقعية الجديدة بضرورة الاعتراف بدور المؤسسات الدولية كضابط للفوضى الدولية في ظل غياب سلطة مركزية في النظام الدولية، أين تسعى الدول إلى تحقيق قدر من المكاسب النسبية من منطلق أنها تهدف إلى تحقيق مصالحها الوطنية[3].

تستند الواقعية الجديدة في تحليلاتها على مجموعة من مرتكزات، وهي :

-الفاعلين الأساسيين في النسق الدولي عبارة عن جماعات متباينة باختلاف وحداتها الإقليمية.

-يتميز سلوك الدول بالرشد أو العقلانية.

-تعد الدولة وحدة واحدة كفاعل دولي.

-يتسم النسق الدولي دوما بالفوضى بسبب غياب سلطة عليا فوق الدول.

-التركيز في التحليل على معضلة الأمن كونها هاجس الدول الأساسي[4].

من جهة أخرى ينطلق الواقعيون الجدد في تفسيرهم للعلاقات الدولية على ثلاث فروض أساسية، هي :

-تعد الدول الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية، خاصة القوى العظمى التي تشكل وتسيطر على السياسة الدولية.

-يهيمن على تفكير الدول هاجس الأمن، البقاء والاعتماد على الذات، وتنافس الدول على القوة مما يحتم عليها الدخول في الحرب.

---

[1] أحمد محمد وهبان، النظرية الواقعية وتحليل السياسة الدولية من مورجنثاو إلى ميشايمر "دراسة تقويمية"، ص.23، في :

https://bit.ly/3VDA7HD (vue le 30/01/202, 15:49)

[2] المرجع نفسه، ص ص.23-24

[3] وصفي محمد عقيل، مرجع سابق، ص.107

[4] أحمد محمد وهبان، مرجع سابق، ص ص.27-30

-يتأثر سلوك الدول ببيئتها الخارجية التي تتسم بالفوضوية، وتتصرف الدول وفقا لمنطق المصلحة القومية[1].

تشترك الواقعية الجديدة مع الواقعية الكلاسيكية في التركيز على الأمن، واعتبار الدولة الفاعل الرئيسي في السياسة الدولية التي تتولى مهمة الحفاظ على بقائها وصيانة أمنها على الصعيد الدولي عن طريق تعزيز قوتها بصورة تراكمية، إلى جانب الطبيعة الفوضوية للنسق الدولي[2].

في المقابل تختلف الواقعية الجديدة عن الواقعية الكلاسيكية من حيث :

-يرى الواقعيون الكلاسيكيون أن الدول تسعى لزيادة قوتها بسبب الطبيعة البشرية، وتعد القوة هدفا في حد ذاتها. في حين تقر الواقعية الجديدة أن بنية النسق الدولي هي التي تجبر الدول على مواصلة السعي إلى القوة[3]. وتؤكد على أهمية القوة المركزية، فتحقيق التوازن مرتبط بطريقة توزيع القوة في النظام، باعتبارها ليست هدفا في حد ذاتها، لذا تختار الدول الانضمام إلى الطرف الضعيف لتحقيق التوازن، لأن الانضمام للطرف الأقوى سوف يؤدي إلى اختلال التوازن ويعزز الهيمنة، فالطرف القوي يهدد مصالح الدول الصغرى[4].

-أما الاختلاف الثاني فيتعلق بطريقة الدول في التفاعل مع فوضوية النظام الدولي، أين ترى الواقعية الكلاسيكية أن الدول تتفاعل في الفوضى وفق حجمها، موقعها، قوتها الداخلية، القدرات القيادية السياسية. أما الواقعيون الجدد يعتقدون أن الدول مهما كان حجم قدراتها فهي مقيدة في تصرفاتها من طرف فوضوية النسق الدولي[5].

برز اتجاهين في الواقعية الجديدة :

أولا : الواقعية الهجومية (Offensive Realism)

تنطلق الواقعية الهجومية من فكرة أساسية مفادها أن غياب سلطة مركزية فوق قومية في النظام الدولي، يدفع بالدول العظمى إلى تقوية وتعزيز القوة العسكرية سياسية توسعية، فالغموض بشأن الأهداف المستقبلية ومفهوم "أسوأ حالة Worst-Case"، يجعل الدول تتخذ استراتيجيات هجومية تؤدي غالبا إلى الحرب[6].

---

[1] عماد جاسم محمد، مرجع سابق، ص ص.40-41

[2] أحمد محمد وهبان، مرجع سابق، ص.24

[3] المرجع نفسه، ص ص.25-26

[4] عبد الرحيم محمد العرقان، خالد فوزي المحاسنه، مرجع سابق، ص.21

[5] أحمد محمد وهبان، مرجع سابق، ص.26

[6] وقازي عقبة، مرجع سابق، ص.62

ومن منطلق أن الدول متماثلة وظيفيا فيعني ذلك أنها تسعى إلى نفس الهدف والمتمثل في الحصول على قوة إضافية مقابل التقليل من قدرات بقية الدول، وفي الوقت ذاته احتمال التهديد واستعمال هذه القوة ضدها، وتدفع حالة الشك وعدم التأكد من نوايا الدول تجاه بعضها البعض بالدول إلى مواجهة بعضها البعض عن طريق الحرب[1]. وبالتالي فالنزاع في النظام الدولي أمر حتمي، فالدول في استعداد مستمر لاستخدام القوة بهدف كبح القوى التوسعية وتحقيق الأمن، الأمر الذي يجعل الواقعية الهجومية أكثر تشاؤما وشكوكية بخصوص النوايا الحقيقية للدول في السياسة الخارجية[2].

من جهته يرى جون ميشايمر أن الدولة لا ترتكز على القوة المطلقة، وإنما تبحث على القوة النسبية بهدف تحقيق أمنها وضمان البقاء. وعليه يقوم صناع القرار بتنفيذ السياسات الأمنية الرامية إلى إضعاف الأعداء وزيادة القوة النسبية مقارنة بالدول الأخرى[3].

يلعب متغير الخوف بين الدول حسب جون ميشايمر دورا حاسما في شدة المنافسة الأمنية واحتمالية وقوع الحرب بينها، واستنادا إلى ذلك تسعى الدول في النظام الدولي لامتلاك القوة لمنافسة الدول الأخرى، فهي تهدف إلى تعظيم قوتها ومنع بقية الدول المنافسة لها من امتلاك القوة من أجل الهيمنة والسيطرة على إقليمها، فالدول العظمى تبحث دائما لتعظيم قوتها على حساب الدول الأخرى المنافسة من أجل السيطرة الإقليمية أو العالمية[4].

وفي السياق نفسه يعتقد جون ميشايمر أن الدول تجبر على امتلاك، حيازة القوة وإحالة ميزان القوة لمصالحها استنادا إلى الافتراضات التالية :

-تعتبر الدولة الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية.

-أهم هدف هو بقاء الدولة.

-تعد الدولة فاعل عقلاني.

---

[1] محمد الطاهر عديلة، أسس النظرية العلمية الواقعية للعلاقات الدولية : من الطبيعة البشرية إلى الفوضى الدولية، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 6، العدد 2، 2021، الجزائر، ص181.

[2] عامر مصباح، **نظريات التحليل الاستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية**، (القاهرة : دار الكتاب الحديث، ط.1، 2010) ، ص.94

[3] المرجع نفسه، ص.93

[4] عماد جاسم محمد، مرجع سابق، ص.42

–تتفاوت قدرات الدول العسكرية وهي قابلة للقياس، على عكس النيات الموجودة في تفكير صانع القرار، فلا يمكن قياسها[1].

ثانيا : الواقعية الدفاعية (Defenstive Realism)

تزامن ظهور الواقعية الدفاعية مع نشر كتاب كينث والتز (Kenneth Waltz) المعنون ب"نظرية السياسة الدولية Theory of international politics" نهاية السبعينات، حيث يرى أن الدول تسعى إلى البقاء فقط، فبنية النظام الدولي هي التي تجبر القوى العظمى للالتفات إلى توازن القوى، لأن السبب الرئيسي للتنافس الأمني بين الدول هو الفوضى، التي تدفع بالدول الساعية إلى الأمن نحو التنافس فيما بينها على القوة، وبالتالي فوسيلة البقاء هي القوة[2].

تسعى الدول حسب الواقعية الدفاعية إلى الحفاظ على الوضع القائم (Status-Quo) ، فهدفها الأول هو البقاء وليس مضاعفة القوة، التي قد تؤدي في بعض الحالات إلى الإضرار بأمن الدولة كما تبينه الأعمال المستندة للمأزق الأمني[3]. في المقابل لا يلغي الواقعيون الدفاعيون دور القوة لأن القوى التوسعية لا تختفي من النظام الدولي، بل إمكانية التعاون بشكل كبير مع القوى الصديقة مثل منظمة حلف شمال الأطلسي[4].

يرى أنصار الواقعية الدفاعية أن اعتناق بعض الدول الواقعية الهجومية يؤدي إلى تنامي ظاهرة الفوضى الدولية، الذي يدفع بصانع القرار إلى تعزيز أمن وقوة الدولة في مواجهة الدول التي تعتنق الواقعية الهجومية، وهذا ما يسمى بالواقعية الدفاعية[5].

في المقابل يعتقد الواقعيون الدفاعيون أن ارتفاع تكاليف الحرب على حساب مكاسبها تسبب استخدام التطورات التكنولوجية في مجال الأسلحة الحديثة، وبالتالي أصبح توظيف القوة العسكرية في الإخضاع والتوسع إستراتيجية أمنية يرفضها صانع القرار في زمن العولمة والاعتماد المتبادل وتلجأ إليها فقط القوى غير العقلانية.[6]

---

[1] المرجع نفسه، ص ص.42–43

[2] المرجع نفسه، ص.41

[3] المكان نفسه

[4] عامر مصباح، مرجع سابق، ص.95

[5] وقازي عقبة، مرجع سابق، ص.62

[6] عامر مصباح، مرجع سابق، ص.93

من جهته يعتبر كينث والتز أن الخاصية الأساسية للنظام الدولي هي الفوضى التي تخلق "المأزق" أو "المعضلة الأمنية"، حيث تعتمد الدول على نفسها من أجل ضمان أمنها وبقاءها في ظل غياب سلطة مركزية على المستوى الدولي، لذا تسعى الدول إلى الحصول على مزيد من القوة[1].

ومن منطلق أن الحرب ترتبط بما تفرضه طبيعة النظام الدولي اقترح كينث والتز مفهوم "الاستقرار الدولي" كمفهوم بديل للسلم الدولي عند الليبراليين، ويقصد بالاستقرار الدولي غياب الحروب فقط بين القوى الكبرى المشكلة للنظام الدولي. لذا يرى كينث والتز أن ديمومة استقرار النظام الدولي تتطلب توفر شرطين أساسيين : يتعلق الأول ببقاء صفة فوضوية النظام الدولي، أما الشرط الثاني يشمل عدم حدوث تحول على مستوى الوحدات السياسية المشكلة للنظام الدولي، فإذا لم يتوفر هذان الشرطان يصبح التحول "تحولا في النظام الدولي"[2].

في المقابل تؤكد الواقعية الدفاعية على الدور الدفاعي في الأمن الدولي حيث ترى إمكانية تحقيق الأمن عن طريق إنشاء بعض المؤسسات الأمنية التي تعمل على تجنب السلوكيات الخطيرة التي أشارت إليها الواقعية الهجومية كالمساعدة الذاتية، ويمكن من خلال هذه المؤسسات الأمنية تجنب الحرب كمجلس الأمن في الأمم المتحدة، منظمة الطاقة الذرية، الأحلاف[3].

مما سبق تركز الواقعية الجديدة (الواقعية البنيوية) على بنية النظام الدولي الفوضوية التي تحدد سلوك الفواعل وهي منقسمة إلى اتجاهين : الواقعية الهجومية ويمثلها جون ميرشايمر التي ترى أن الدول تسعى إلى تعظيم قوتها. في حين تفترض الواقعية الدفاعية بقيادة كينث والتز أن معظم الدول تتخذ إجراءات أمنية قصوى بهدف الحفاظ على أمنها.

الفرع الثاني : الليبرالية الجديدة (Neo-Liberalism)

ظهرت التعديلات الجديدة للقواعد المنهجية لليبرالية ابتداء من مطلع تسعينات القرن العشرين، مركزة على ميكانيزم التفاعل بين الفاعلين الجدد في النظام الدولي، وقد تزامن ذلك مع التغيرات البنيوية في النظام الدولي كعقد معاهدة الاتحاد الأوروبي عام 1992، تبني القيم الرأسمالية الغربية، تنامي القدرة التجارية والمالية للشركات المتعددة الجنسيات، مما شكل دعما قويا للأطروحات الليبرالية

[1] محمد الطاهر عديلة، مرجع سابق، ص.181

[2] المرجع نفسه، ص.182

[3] عامر مصباح، مرجع سابق، ص.94

المؤسسية مقرة بالأطراف الفاعلة الجديدة في العلاقات الدولية، متجاوزة للأطروحات التقليدية التي تدعو إلى إقامة الحكومة العالمية[1].

من جهته تطرق جوزيف ناي (Joseph Nye) في كتابه بعنوان : "القوة والاعتماد المتبادل Power and Interdependence" إلى تأثير الأطراف المتنوعة في تخطي الحدود الوطنية وخلق مفهوم الترابط، وقد ساهم ذلك في الإقرار بالتفاعلية التعددية الدولية والاعتراف بمستويات التحليل الجديدة، كما ترى الليبرالية أن عقلانية الدولة تجعلها تميل إلى حل مشاكلها من خلال التعاون الدولي مع الشركاء، مما يعزز من المكاسب المطلقة للجميع[2].

يرى الليبراليون أن الترابط الاقتصادي والتعاون بين الدول يقلل من حتمية الحرب والصراع الدوليين، فزيادة الترابط والاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الدول سيؤدي إلى ارتفاع تكلفة الحرب، الأمر الذي يدفع الدول إلى تجنبها[3]. وفي السياق نفسه يقر الليبراليون بإمكانية التعاون والتكامل الدولي في ظل الوضع الجديد للفوضى الدولية، مستبعدين فكرة السعي نحو الحرب وتعظيم القوة، حيث يرى أنصار الليبرالية الجديدة أمثال تشارلز لامور(Charles Lamor) وجود فرص لتحقيق الأمن الجماعي في ظل الفوضى، من خلال إطار توازني مؤسساتي للدول وغير الدول، عن طريق توسيع إطار المصلحة الوطنية إلى المصلحة الجماعية والتسليم بتسوية المنازعات بطريقة سلمية، ووضع إطار مؤسسي للأمن يمكّن من تحقيق الأمن الجماعي[4].

من جهة أخرى يؤكد أنصار الليبرالية الجديدة على الدور الجوهري للمؤسسات في تحقيق الأمن على المستويين الداخلي والدولي، من خلال تمتع هذه المؤسسات بصلاحيات تمكنها من ضبط بعض المسائل الداخلية والدولية، لأن الدول لم تعد قادرة على التصرف بشكل منفرد في سياستها الداخلية نتيجة التحولات التي عرفتها السياسة العالمية[5].

في المقابل تنطلق فكرة السلام الديمقراطي التي جاء بها الليبراليون الجدد من أن الدول الديمقراطية تتسم بسلوك سلمي ولا تشن الحروب ضد بعضها البعض، على أساس اعتبارين : يتعلق الأول باعتماد الدول الديمقراطية على مبدأ التسوية السلمية للصراعات، أما الثاني فيتعلق بمساءلة

---

[1] وصفي محمد عقيل، مرجع سابق، ص.107

[2] المكان نفسه

[3] عماد جاسم محمد، مرجع سابق، ص ص.43-44

[4] وصفي محمد عقيل، مرجع سابق، ص ص.107-108

[5] مدوني علي، مرجع سابق، ص.78

المؤسسات الديمقراطية للزعماء السياسيين حول تكاليف ومكاسب الحرب التي يدخلونها، وعليه سيكون هؤلاء القادة مترددين في إعلان الحروب، خاصة تلك التي تزيد فيها احتمالية خسارتهم[1].

قامت الليبرالية المؤسساتية الجديدة على مجموعة من الافتراضات الأساسية، والتي يمكن تلخيصها فيمايلي :

-الدولة ليست الفاعل الوحيد في العلاقات الدولية، فهناك فواعل أخرى مثل الشركات المتعددة الجنسيات، جماعات المصالح، المنظمات الدولية الحكومية[2].

-تعد المؤسسات الديمقراطية أفضل وسيلة لتحقيق السلام[3]، عن طريق التعاون الذي يساعد في تجاوز أخطار المنافسة الأمنية بين الدول[4].

-إمكانية التعاون بين الدول في ظل الفوضى[5].

وبالتالي يقر الليبراليون الجدد بالدور المهم للمؤسسات الدولية في التقليل من مستويات المعضلة الأمنية وتحقيق التعاون والاستقرار الدوليين في ظل بيئة فوضوية، باعتبار أن الدولة فاعل عقلاني تنخرط في تلك المؤسسات بهدف تحقيق مصالح مشتركة، كما يقر الليبراليون الجدد باتسام سلوك الدول الديمقراطية بالسلمية وعدم دخولها في حروب.

مما سبق حاولت المقاربات تفسير الواقع الدولي من خلال تقديم افتراضات جديدة كالتركيز على بنية النظام الدولي في تحليل سلوك الدول عند الواقعية الجديدة، في حين أكدت الليبرالية الجديدة على إمكانية التعاون بين الدول من خلال المؤسسات الديمقراطية ودافعت عن فكرة السلام الديمقراطي. إلا أنها فشلت في التنبؤ وتفسير فترة ما بعد الحرب الباردة، مما فتح المجال لبروز المقاربات الجديدة في مجال الدراسات الأمنية.

---

[1] مروة خليل محمد مصطفى، القدرة التفسيرية للنظرية الليبرالية في عالم متغير "دراسة تقويمية"، 2021، ص.170، في :

https://bit.ly/3VLFdlh (vue le 30/04/2023, 16:25)

[2] عماد جاسم محمد، مرجع سابق، ص.42

[3] هاني رمضان طالب، **مفهوم الحوكمة العالمية في النظرية الليبرالية للعلاقات الدولية**، (ألمانيا : المركز الديمقراطي العربي، ط.1، 2020) ، ص.66

[4] عماد جاسم محمد، مرجع سابق، ص.44

[5] المكان نفسه

المطلب الثالث : المقاربات البديلة والجديدة للأمن

حاولت المقاربات الجديدة للأمن تجاوز الاهتمامات التقليدية القائمة على التركيز على الدولة كوحدة تحليل أساسية، وانحصار مفهوم الأمن في الأمن القومي والتركيز على الجانب العسكري. إلى توسيع مفهوم الأمن ليشمل قضايا أوسع وأعمق في محاولة لتفسير التحولات الدولية الجديدة في فترة ما بعد الحرب الباردة.

الفرع الأول : مدرسة أبيريستويث للدراسات الأمنية النقدية Aberystwyth School

برزت مدرسة أبيريستويث (ويلز) The Welsh School أثناء فترة التسعينيات على يد منظري كين بوث Ken Booth ووين جونز ريتشارد Richard Wyn Jones a، وتنتمي هذه المدرسة إلى اتجاه ما بعد الوضعية a post-positivist approach، وتقوم على مفهوم أساسي وهو التحررية [1].

يعتمد أصحاب هذه المدرسة على منهجية نقدية في إعادة تعريف الأمن من خلال التركيز على ثلاثة منطلقات رئيسية :

-يعد الانعتاق كموضوع ومادة للدراسات الأمنية.

-يعد الأفراد كموضوع مرجعي للحقيقة الأمنية.

-التركيز على دور المؤسسة الأكاديمية في إنتاج المعرفة الأمنية[2].

من جهة أخرى يدعو أنصار مدرسة أبيريستويث لإعادة التفكير في الأمن من خلال خطوتين رئيسيتين : تتمثل الأولى في فحص الأمن باعتباره كنظرية وممارسة وفق منظورات مختلفة عن السياقات التقليدية للواقعية السياسية، أما الخطوة الثانية فهي التفكير في الأمن من منظور تقليدي ضمن البنى التقليدية السائدة[3].

---

[1] عادل عنتر علي، نظريات الأمننة في مجال العلاقات الدولية : من مدرسة كوبنهاغن ونحو نظرية اتصالية مقترحة لدراسة الأمننة، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، المجلد 15، العدد 14، 2022، مصر، ص.584

[2] سيد أحمد قوجيلي، **الدراسات الأمنية النقدية –مقاربة جديدة لإعادة تعريف الأمن**، (الأردن : المركز العلمي للدراسات السياسية، ط.1، 2014) ، ص.35

[3] محمد حمشي، مدخل إلى المدارس الأوروبية في الدراسات الأمنية النقدية، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد 6، 2018، الجزائر، ص.357

أولا : افتراضات مدرسة أبيريستويث

تقوم مدرسة ويلز على مجموعة من الافتراضات، منها :

-يعد مفهوم الأمن من المفاهيم المشتقة، ويتميز في مضمونه وخصائصه عن بقية افتراضات النظريات الأخرى.

-إن تحرر الأفراد أو الجماعات من القيود المادية والبشرية التي تعترض رغباتهم يمثل جوهر مفهوم التحرر ضد أنصار هذه المدرسة[1].

ثانيا : مفهوم الانعتاق

تنطلق هذه المدرسة من فكرة أساسية مفادها أن انعتاق (تحرر) الأفراد هو محور الدراسات الأمنية، ويجب استبدال مفهوم الأمن الذي يركز على كل من الدولة والأمن العسكري والمحصلات الصفرية، بمشروع تعاوني يركز على الانعتاق/ التحرر الإنساني. وترى أن "الانشغال بالانعتاق ينبغي أن يأتي قبل الانشغال بالقوة، لأن الانعتاق هو ما يوفر الأمن، وليس القوة»[2].

حاول أنصار مدرسة أبيريستويث صياغة تعريف خاص لمفهوم الانعتاق، فقد عرف كين بوث (Ken Booth) "الانعتاق" في مقال منشور سنة 1991 معنون ب"الانعتاق والأمن" : « الانعتاق هو تحرير الناس (أفراد وجماعات) من القيود المادية والإنسانية، سواء الفقر، وسوء التعليم، والقمع السياسي، وهلم جرا. الأمن والتحرر هما وجهان لعملة واحدة. الانعتاق، وليس السلطة أو النظام، ينتج الأمن الحقيقي الانعتاق نظريا، هو الأمن»[3]. أين يرى كين بوث أن الانعتاق باعتباره جوهر لدراسة الأمن يعني أن الانعتاق مرادف للأمن، الأمر الذي يجعل كلاهما وجهان لعملة واحدة[4].

من جهته يعرف ريتشارد آشلي (Richard Ashley) الانعتاق : « التحرر من القيود غير المعلنة، ومن علاقات السيطرة، ومن ظروف التواصل والفهم المشوه، التي من شأنها أن تحرم الناس من قدرتهم على صنع المستقبل الذي يريدونه من خلال الإرادة، الوعي الكاملين»[5].

وبناء على ما سبق يرتبط الأمن حسب مدرسة ويلز بمفهوم الانعتاق، والذي يعني تحرر الأفراد والجماعات من جميع القيود المادية والإنسانية التي تقف عائقا في بناء مستقبلهم.

---

[1] عادل عنتر علي، مرجع سابق، ص.584

[2] محمد حمشي، مرجع سابق، ص ص.355-358

[3] سيد أحمد قوجيلي، الدراسات الأمنية النقدية -مقاربة جديدة لإعادة تعريف الأمن، مرجع سابق ، ص.37

[4] محمد حمشي، مرجع سابق، ص.358

[5] المكان نفسه

ثالثا : الفرد كموضوع مرجعي للأمن

تعتبر مدرسة أبيريستويث الفرد كموضوع مرجعي للأمن، فهي ترى أن أمن الفرد لا يمكن تأطيره من منظور الأمن القومي، فيمكن أن يعيش الفرد داخل دولة تتمتع بالأمن ويكون تحت ظروف انعدام الأمن. حيث يواجه الأفراد مجموعة من التهديدات والمخاطر المرتبطة بالحياة اليومية للأفراد، إلى جانب تهديد الدولة كالاضطهاد، العنف الجسدي، تدهور الأوضاع الصحية، تراجع المستوى المعيشي، البطالة، الاهانة، التهميش، وبالتالي فإن أمن الأفراد يعني الانعتاق من مثل هذه التهديدات والمخاطر، وهو عبارة عن كفاح مستمر ضد اللا أمن[1].

يعرف كين بوث الأمن باعتباره مفهوم متنازع حوله : « أفضل نقطة لتصور الأمن تكمن في الظروف الحقيقية لانعدام الأمن التي يعاني منها الناس والجماعات»[2]. وعليه يركز كين بوث في تعريف الأمن على الظروف الحقيقية لانعدام أمن الأفراد.

وفي السياق نفسه يعتبر كين بوث انعدام الأمن شرطا محددا لنمط الحياة وهو ما سماه ب"شرط البقاء" ويعرفه : « أنه نضال شخص أو مجموعة من الناس من أجل الوجود (البقاء) قيد الوجود». ويقصد به حسب كين بوث البقاء على قيد الحياة ضمن ظروف تمكن الأفراد من السعي خلف أهدافهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي يتطلب وجود الأمن وليس مجرد البقاء على قيد الحياة[3]. وعليه يعني الأمن وفق هذه المدرسة تحقيق الأفراد لشرط البقاء إلى جانب التحرر من الظروف والمخاطر التي تهدد حياتهم.

تهتم مدرسة أبيريستويث بالأمن من منطلق ما يجب أن يكون عليه، وليس كما هو في الواقع، وتربط بين مفهوم الانعتاق والبعد الإنساني، فتهديدات أمن الفرد (الإنسان) لا ترتبط بالدولة أو التهديدات الخارجية فقط بل تشمل كل التهديدات الشاملة التي يواجهها الفرد في حياته اليومية[4].

في المقابل يتحقق الأمن العالمي حسب مدرسة أبيريستويث من خلال ربط الحلقة المفقودة بين بيئة السلام والاستقرار داخل الدول أو النظم السياسية والبيئة الدولية التي تتميز بالطابع الفوضوي، فالخطوة الأولى في بناء الأمن العالمي تتمثل في الأمن الفردي الذي يتحقق في ظل المجتمعات البشرية المتحضرة (Civilised human) ، أين يتوافر المناخ المناسب نتيجة التقيد أو الاثناء الذاتي

---

[1] سيد أحمد قوجيلي، الدراسات الأمنية النقدية –مقاربة جديدة لإعادة تعريف الأمن، مرجع سابق ، ص ص.39-40

[2] محمد حمشي، مرجع سابق، ص.355

[3] المكان نفسه

[4] المرجع نفسه، ص ص.359-340

(Self-Constraint) الذي يتحقق عبر عامل الحيلولة دون وقوع الضرر المتبادل (Mutual harm) وعندما ينتشر هذا الأمن بين المجتمعات عن طريق عمليات التحضر العالمي عبر عامل السلوك الاتصالي، ينشأ التعايش السلمي العالمي الذي يخرج منه الأمن العالمي. من جهة أخرى يرى كين بوث أنه يجب ألا يستهدف الأمن القومي للدولة فقط بقاء الدولة، وإنما حتى حياة وتقدم شعوبها[1].

مما سبق حاولت مدرسة أبيريستويث التركيز على أمن الأفراد في تحقيق أمن الدول والأمن العالمي، حيث يركز مفهوم الأمن حسب هذه المدرسة على التهديدات المبنية اجتماعيا وتاريخيا والتي تهدد حياة الأفراد، فالدولة وسيلة لتحقيق أمن الفرد (الغاية).

الفرع الثاني : مدرسة كوبنهاغن والتحليل الجديد للدراسات الأمنية

مدرسة كوبنهاغن للدراسات الأمنية هي مدرسة فكرية في العلاقات الدولية والتي تتبع جذورها من كتاب باري بوزان، "الناس والدول والخوف"، الذي نُشر لأول مرة في عام 1983. يُعتقد أن مصطلح كوبنهاغن قد صاغه بيل مكسويني Bill McSweeney ، ومن أبرز منظري هذه المدرسة هم باري بوزان Barry Buzan وأولي ويفر Ole Waver وجاب دي وايلد Jaap De Wale. وتعد المساهمات المميزة لمدرسة كوبنهاغن في الدراسات الأمنية في مفاهيم الأمن المجتمعي والأمننة التي أدت إلى "نظرية مجمع الأمن الإقليمي"، لباري بوزان وأولي ويفر[2] .

أولا : المنظور التوسعي للأمن

يتغير تصور الأمن بشكل ديناميكي بواسطة التفاعل البيذاتاني بين الأفراد، فالأمن ليس مفهوما ثابتا وفق مدرسة كوبنهاغن، وإنما هو بناء اجتماعي يتولد عبر الممارسة بشكل ديناميكي[3].

1-مستويات التحليل :

يستند باري بوزان في تحليله للعلاقات الدولية على ثلاثة مستويات تتمثل في الفرد، الدولة، النظام الدولي، مع الإشارة إلى وجود صعوبة في تحديد مرجعية الأمن، إلا أن أمن الفرد والنظام الدولي يظل تابعا لأمن الدولة كونها المرجعية الأهم. وبناء على ذلك حدد ميلر Muler ثلاثة

[1] عادل عنتر علي، مرجع سابق، ص.586

[2] Asiimwe Bosco, The domestication of "Societal Security" of the Copenhagen school : Africa in Focus, p.5, in : https://bit.ly/3WkKbpC (vue le 19/05/2023, 23:58)

[3] عادل زقاغ، سميرة سليمان، المعضلة دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 1، 2011، الجزائر، ص.71

مستويات لدراسة الأمن : تمثل الدولة الكيان الأول وتعد السيادة والقوة ما يهدده، أما الكيان الثاني وهو المجموعة وما يهدده هي الهوية، في حين الكيان الأخير فهو الفرد والبقاء والرفاه هو ما يهدده[1].

من جهته أشار باري بوزان إلى أن الدولة تتكون من ثلاثة عناصر :

-فكرة الدولة الوطنية (القومية).

-القاعدة الفيزيائية للدولة (الشعب، الموارد، التكنولوجيا).

-المظهر المؤسساتي للدولة (النظام السياسي والإداري)[2].

وفي السياق نفسه فرق باري بوزان بين الدول القوية والدول الضعيفة، فقوة الدول وضعفها تقاس حسب باري بوزان وفق مستوى الاستقرار المؤسساتي ومدى الانسجام السياسي والاجتماعي الداخلي، بسبب الترابط المعقد للسياقات الداخلية والخارجية وصعوبة تحديد مصدر تهديد أمن الحكومة إذا كان داخلي أو خارجي، الأمر الذي فاقم تعقيد مشكلة التحليل الأمني[3].

2-قطاعات الأمن :

قام باري بوزان بتوسيع مفهوم الأمن ليشمل القطاعات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية إلى جانب القطاع العسكري، فقد حدد باري بوزان خمسة أبعاد أساسية للأمن، التي ترتبط ببعضها البعض وهي :

1.2-القطاع السياسي : يقصد به الاستقرار السياسي والتنظيمي للدول ونظم الحكومات التي تزودهم بها الشرعية والسلطة[4].

2.2-القطاع الاقتصادي : يتعلق بالنفاذ أو الوصول إلى الموارد المالية والأسواق الضرورية بهدف الحفاظ بصفة دائمة على مستويات مقبولة من قوة الدولة والرفاه، وحماية الاقتصاد الوطني من جميع التهديدات الناتجة عن اضطرابات النظام الاقتصادي على المستوى الداخلي وتداعيات العولمة على المستوى الخارجي[5].

---

[1] بالة عمار، إسهامات مدرسة كوبنهاغن في توسيع مفهوم الأمن : من الأمن العسكري إلى الأمن المجتمعي، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 10، العدد 2، 2022، الجزائر، ص.1163.

[2] المكان نفسه

[3] المرجع نفسه، ص ص.1163-1164

[4] Ole Waver, Securization and Desecuritization, (Copenhagen : Center for Peace and Conflict Research, 1993), p.14

[5] بالة عمار، إسهامات مدرسة كوبنهاغن في توسيع مفهوم الأمن : من الأمن العسكري إلى الأمن المجتمعي، مرجع سابق، ص.1167

3.2-القطاع المجتمعي : يشير إلى قدرة المجتمعات على إنتاج أنماط خصوصياتها في الثقافة، الهوية الوطنية والدينية، اللغة، العادات والتقاليد ضمن شروط مقبولة لتطورها، إلى جانب الانكشافات والتهديدات التي تؤثر على أنماط هوية وثقافة المجتمعات[1].

4.2-القطاع العسكري : يتعلق الأمن العسكري بالتفاعل على مستويين بين القدرة الهجومية المسلحة والقدرات الدفاعية للدول وتصورات لنوايا بعضها تجاه البعض[2].

5.2-القطاع البيئي : يهدف هذا القطاع إلى حماية البيئة من الممارسات البشرية التي تتسبب في المشاكل البيئية كالتلوث، تغير المناخ، الاحتباس الحراري، والتي تهدد رفاه وسلامة الإنسان[3].

هذه القطاعات الخمسة لا تعمل بمعزل عن بعضها البعض، يضيف باري بوزان أنه: « قد تحدد القطاعات أنماطا مميزة، لكنها تبقى كذلك جزءً لا يتجزأ من الكل المعقد. الغرض من اختيارهم هو لمجرد تقليل التعقيد لتسهيل التحليل»[4].

وعليه توسعت المقاربة الأمنية عند باري بوزان في محاول لتقديم تصور شامل لمفهوم الأمن، أين تتعلق فكرة توسيع مفهوم الأمن عند باري بوزان بربطه بقطاعات جديدة (توسع أفقي) تحيط بمجالات أساسية يعتبرها باري بوزان عوامل نشأة المأزق الأمني، كما سعى باري بوزان إلى تقديم مفهوم معمق للأمن (توسع عمودي) من خلال اعتماده على ثلاثة مستويات في تحليل العلاقات الدولية تتمثل في الفرد، الدولة والنظام الدولي.

ثانيا : المركب الأمني الإقليمي

يعد مفهومي "الأمن الإقليمي Regional Security" و"مركب الأمن الإقليمي Regional Security Complex" من أبرز إسهامات مدرسة كوبنهاغن، فقد تبنى باري بوزان فكرة مركب الأمن

---

[1] رابح زاوي، معضلة أمن الحدود والتأسيس للمركب الأمني : قراءة في منطلقات مدرسة كوبنهاغن، دفاتر المتوسط، العدد 6، 2016، الجزائر، ص.74.

[2] Alam Saleh, Broadening the concept of security : Identity and Societal Security, Geopolitics Quarterly, vol 6, No 4, 2010, Iran, p.231

[3] توفيق بوستي، مدرسة كوبنهاغن نحو توسيع وتعميق مفهوم الأمن، في : المعهد المصري للدراسات، 2019، ص.8، في :

https://bit.ly/3M1sTu1 (vue le 22/01/2022, 14:07)

[4] Alam Saleh, Op.cit. p.231

الإقليمي، والتي طورها فيما بعد مع أولي ويفر إلى نظرية الأمن الإقليمي في كتابهما المشترك المعنون ب "الأقاليم والقوى : بنية الأمن الدولي"[1].

عرف باري بوزان مركب الأمن على أنه : «مجموعة من الدول تكون هواجسها وتصوراتها الرئيسية للأمن مترابطة إلى درجة أن مشاكل أمنها الوطني لا يمكن أن تحلّل بطريقة منفصلة». أي «تحقق مستوى من الارتباط الأمني بين دول منطقة ما، حيث يصبح أمن كل دولة غير قابل للانفصال عن أمن بقية الدول الأخرى التي تدخل ضمن إطار الإقليم»[2].

من جهة أخرى عبر باري بوزان عن مفهوم الأمن الإقليمي من خلال مصطلح "المجتمع الأمني Security complexe" الذي يقصد به : « مجموعة من الدول ترتبط فيه اهتماماتها الأمنية الأساسية مع بعضها بدرجة وثيقة، بحيث أن أوضاعها الأمنية الوطنية لا يمكن النظر إليها واقعيا بمعزل عن بعضها البعض»[3].

وفي السياق نفسه ركز باري بوزان في تحليله لمسألة الأمن الإقليمي على مركب الأمن، ويرى أن الإقليمية تتميز بمجموعة من الخصائص تتمثل في : كونها ذات بناء اجتماعي يتكون من خلال إدراك مشترك من طرف الفاعلين للمخاطر والتهديدات، ومنه يصبح التنسيق الإقليمي كهوية مشتركة، لذا يعد التناسق والتكامل في الوظائف والقيم المشتركة[4].

أما الخاصية الثانية فتتمثل في الاعتماد المتبادل بين مجموعة دول، وعليه تصبح الهواجس الأمنية الأساسية مرتبطة ارتباطا وطيدا فيما بينها، وبالتالي لا يمكن النظر إلى أمن دولة ما بمعزل عن أمن الدول الأخرى، وهو ما يؤدي إلى الإقليمية الواعية وبالتالي تسهيل مسار الأمننة وتوحيد الانشغالات الأمنية والمخاطر القائمة والمحتملة، وتصبح الروابط بين الأمن والإقليمية مسألة متبادلة. وبالتالي تعد إقليمية الأمن حسب باري بوزان ميزة جوهرية تقوم على اعتبار الأمن ذو طبيعة علائقية، فلا يمكن فهم وإدراك السياسة الأمنية لدولة ما دون الرجوع إلى السياق الإقليمي والإطار الجيوسياسي الذي تتواجد فيه[5].

---

[1] جويدة حمزاوي، من الأمن القومي إلى الأمن الإنساني، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية، المجلد 2، العدد 6، 2020، ألمانيا، ص.15

[2] المكان نفسه

[3] توفيق بوستي، مدرسة كوبنهاغن نحو توسيع وتعميق مفهوم الأمن، مرجع سابق، ص.10

[4] جويدة حمزاوي، مرجع سابق، ص.15

[5] المرجع نفسه، ص ص.15-16

في المقابل أشار كل من باري بوزان وأولي ويفر إلى أن المركب الأمني الإقليمي يمكن تطبيقه على مجموعة دول أو وحدات التي تمتلك درجة كافية من التوافق الأمني بهدف تحقيق استقرارها. فالمركب الأمني يقوم على شعور جماعي عالي من التهديد والخوف بشكل متبادل لدولتين أو أكثر، فيصبح إطار لمناقشة قضايا منطقة ما والتهديدات الأمنية الصادرة عن مناطق جغرافية معينة[1].

1.بنية مركب الأمن الإقليمي :

تقوم البنية الجوهرية لمركب الأمن الإقليمي على أربع متغيرات، هي :

1.1-الحدود (Boundaries): يتم تمييز مركب الأمن الإقليمي عما جاوره من خلال الحدود.

2.1-البنية الفوضوية (Anarchy Structure) : يقصد بها أن مركب الأمن الإقليمي ينبغي أن يتشكل من وحدتين مستقلتين فأكثر.

3.1-الاستقطاب (Polarity): يشمل توزيع القوى بين الوحدات.

4.1-البناء الاجتماعي (Social Contruction): يبين أنماط العداوة والصداقة بين الوحدات[2].

2.أشكال المركب الأمني الإقليمي :

أشار كل من باري بوزان وأولي ويفر إلى ثلاثة أشكال للمركب الأمني الإقليمي، ويتمثل في :

2.1-المركب الأمني الإقليمي المعياري : يتميز هذا المركب بسياسة الأحلاف وتوازن القوى، فهو يتشكل من قطبين أو أكثر، ويسمى المركب بأحادي القطبية إذا ضم قوة عالمية، وتتحدد مميزات هذا المركب داخليا حسب التفاعلات الإقليمية، ووفق القوى العظمى العالمية على المستوى الخارجي[3].

2.2-المركب الأمني المؤسساتي : تكون التبعية داخل هذا المركب الأمني لسلطة المؤسسات الإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي[4].

3.2-المركب الأمني الإقليمي المركزي : تضم بنية هذا المركب قوى عالمية حسب عامل الجوار الجغرافي مثال : مركب أوروبا الشرقية[5].

مما سبق تقوم نظرية المركب الأمني الإقليمي على اتخاذ المستوى الإقليمي كمحدد أساسي لتحليل الأمن، ويشير هذا المركب إلى اتصال القضايا الأمنية للدول ببعضها البعض.

---

[1] المكان نفسه

[2] توفيق بوستي، مدرسة كوبنهاغن نحو توسيع وتعميق مفهوم الأمن، مرجع سابق، ص.11

[3] المرجع نفسه، ص.12

[4] المرجع نفسه، ص.13

[5] المكان نفسه

المبحث الثاني : الأمن المجتمعي مدخل جديد في الدراسات الأمنية

ساهمت التحولات الدولية في تبني مفهوم موسع للأمن يشمل قضايا أوسع وأعمق من خلال التحول من أمن الدولة إلى الأمن المجتمعي كمدخل جديد في الدراسات الأمنية.

المطلب الأول : النظرية البنائية (Constructivism)

ظهرت النظرية البنائية أواخر الثمانينيات من القرن العشرين كمقاربة بديلة في إطار ما يسمى بالنقاش الثالث في العلاقات الدولية، في محاولة لتفسير انتهاء الحرب الباردة بعد فشل النظريات التقليدية في التنبؤ بها وتفسيرها[1]، أين يعتقد البنائيون أن القضية المحورية في فترة ما بعد الحرب الباردة تكمن في كيف يمكن تحقيق الجماعات المختلفة لهويتها ومصالحها، فقد أكدوا على كيفية خلق الأفكار والهوية، وكيف تتطور[2].

ويعتبر نيكولاس أنوف Nicolas Onuf أول من وظف مصطلح البنائية في حقل العلاقات الدولية في كتابه المعنون ب: "العالم من صنعنا : World is of our Marking" الصادر سنة 1989، إلى جانب مقال ألكسندر وندت Alexander Wendt الموسوم ب : "الفوضى ما تصنعه منها الدول : البناء الاجتماعي لسياسات القوة Anarchy is what states Makes of it : Social Construction of Power) (Polities "، وفي كتابه الصادر عام 1999 بعنوان : "النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية: Social Theory of International al Politics"[3].

أثرت أربع إسهامات رئيسية في تأسيس التوجه البنائي وهي : كتابات جون راغي John ruggie حول مركزية الأفكار والمعايير الدولية، الذي انتقد البنية التي اعتمدها كينث والتز وتجاهله لدور التفاعلات الداخلية في إطار نسق الدولة المعاصرة، منشور ريتشارد أشلي Richard Achely لعام 1984، أين انتقد الفكر الواقعي الجديد وتركيزه على الدولة كفاعل أساسي، من جهته أضاف ألكسندر وندت إشكالية الفاعل –البنية وعلاقتها بالسياسة الدولية إلى حقل العلاقات الدولية، إلى جانب أعمال

---

[1] رضواني فيصل، في نقد التصور التقليدي للأمن : مساهمات البنائية النقدية في الدراسات الأمنية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 6، العدد 1، 2019، الجزائر، ص.544

[2] شاعة محمد، المقاربات النظرية المفسرة للنزاعات الاثنية، حوليات جامعة الجزائر 1،العدد 31، 2017، الجزائر، ص.178

[3] الحاجة سعود، نور الدين دخان، التفسير البنائي للأمن والإرهاب في العلاقات الدولية : الهوية كمحدد للأمن ومعرّف للبيئة الأمنية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 7، العدد 1، 2022، الجزائر، ص.223

فريد كراتشويل Friedriche Kratochwil الذي أقحم مسألة التمييز بين القواعد المنظمة والقواعد المؤسسة[1].

تعد النظرية البنائية جسر بين الوضعية وما بعد الوضعية، فهي تستمد من الوضعية الاهتمام بالدولة باعتبارها الفاعل الأساسي في العلاقات الدولية، ويحدد سلوك الفاعل من خلال المصلحة الوطنية والأمن القومي. في حين تركز على الهوية والأفكار والقيم وهي مفاهيم مأخوذة من تيارات ما بعد الوضعية[2].

تستند النظرية البنائية في دراستها للعلاقات الدولية على البنى غير المادية–المعيارية Normativ في دراسة وتفسير العلاقات الدولية، وتحديد السلوك الخارجي للدولة، فهي تحلل العلاقات الدولية وفق نظرية تذاتانية من خلال التركيز على الأفكار، وترى أن دور الهوية والقواعد والمعايير مهم في توجيه هيكل المنظومة الدولية، إلى جانب تأثير العوامل والمتغيرات المادية التي تعتمدها كل من النظرية الواقعية الجديدة والنظرية الليبرالية الجديدة في التفسير[3].

تنطلق النظرية البنائية من افتراض أساسي مفاده أن الإنسان كائن اجتماعي، أي لا يتواجد الناس دون علاقات اجتماعية، فهذه الأخيرة كونت الناس على ما هم عليه، في المقابل يصبح ما يقوله الأشخاص لبعضهم البعض وما يفعلونه بالموارد الطبيعية جزءا مهما من تركيبة العالم من حولهم. وفي هذا الصدد يرى نيكولاس أنوف في كتابه "عالم من صنعنا" أن الناس يصنعون الدول، المجتمعات والعالم عبر تفاعلاتهم البينية ومع البناء، فجوهر البنائية يكمن في أن "الأفراد" هم من يصنعون المجتمع والمجتمع يصنع الناس[4].

من جهته أشار أنتوني غدنز Anthony Giddens في كتاباته سنة 1984 إلى النظرية البنائية أو عملية البناء (Structure Theory) والتي يؤثر الفرد من خلالها في بناء المجتمع، ويؤثر البناء بدوره في سلوك الفرد، وتشمل الآلية التي تربط الطرفين : القواعد، الرموز، الأعراف، المؤسسات التي

[1] حنان دريسي، النظرية البنائية في العلاقات الدولية، مجلة مدارات سياسية، المجلد 5، العدد 2، 2021، الجزائر، ص.242.

[2] خالد المصري، مرجع سابق، ص.330.

[3] الحاجة سعود، نور الدين دخان، مرجع سابق، ص.224.

[4] خالد المصري، مرجع سابق، ص.318.

ينشؤها الأفراد. وبالتالي يرى البنائيون أن البناء هو بناء اجتماعي ينتج عن ممارسات الفاعلين التي تتأثر بهذا البناء[1].

تركز البنائية على عنصر الهوية، وترى أن العوامل الثقافية تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الهوية، وتتبع المصالح القومية من بناء لهوية الذات مقابل هوية الآخر، الأمر الذي يفسر ظهور قضايا الأقليات بعد تحول الصراع بين الدول خلال فترة الحرب الباردة إلى صراع داخل الدول في فترة ما بعد الحرب الباردة[2].

من جهته ساهم ألكسندر وندت في دراسة تأثير الهوية في سلوك الفاعل الدولي، حيث يرى أن سلوك الفاعل الدولي مرتبط بما هو عليه What they are أي أن هوية الفاعل الدولي هي من تحدد مصالحه التي يهدف إلى تحقيقها عن طريق الدخول في تفاعلات مع الآخرين، وفهم ذلك السلوك يستلزم فهم وتحليل تأثير الهوية[3].

أولا : افتراضات النظرية البنائية

تقوم النظرية البنائية حسب ألكسندر وندت على ثلاثة افتراضات أساسية، وهي :

-تعد الدول الوحدات الأساسية للتحليل Intersubjective.

-إن البنى الأساسية للنظام القائم على الدول مبنية بشكل تذاتاني.

-تتشكل هويات ومصالح الدول ضمن إطار نسق مترابط عن طريق البنى الاجتماعية داخل النظام[4].

من جهة أخرى ترتكز النظرية البنائية في العلاقات الدولية حسب بول فيوتي Paul Viottiومارك كوبي Mark Cuban على أربعة افتراضات أساسية، وهي :

---

[1] المرجع نفسه، ص.319

[2] بالة عمار، المقاربات التكوينية لمفهوم الأمن من المقترب البنائي إلى نظريات ما بعد الحداثة، مجلة الحقوق والحريات، العدد 9، 2018، الجزائر، ص.79

[3] الحاجة سعود، نور الدين دخان، مرجع سابق، ص.225

[4] بالة عمار، المقاربات التكوينية لمفهوم الأمن من المقترب البنائي إلى نظريات ما بعد الحداثة، مرجع سابق، ص.78

–ترفض البنائية قبول مفاهيم أساسية للنظريات الوضعية كالمصلحة الوطنية، الأمن القومي، الهوية كما هي، إلى جانب اهتمامهم بالمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وتركيزهم على العوامل المعرفية والذاتية الناتجة عن التفاعل بين الوحدات[1].

–إن بنية النظام الدولي بنية اجتماعية تضم مجموعة من القيم، القواعد، القوانين، وتؤثر هذه البنية في هوية ومصلحة الفاعلين.

–ترى البنائية أن النظام الدولي عبارة عن عملية دائمة ومستمرة من البناء الناتج عن التفاعل بين الفاعلين والبناء نفسه.

–ترفض البنائية الافتراضات الوضعية حول إمكانية فصل الذات عن الموضوع، إلى جانب وجود قوانين وشبه قوانين تحكم الظاهرة الاجتماعية والسياسية، ولا تخضع إلى إرادة الفاعل وقدرته في التأثير في محيطه[2].

ثانيا : مفاهيم النظرية البنائية :

اعتمدت النظرية البنائية على مجموعة من المفاهيم الأساسية وهي :

1.مفهوم الهوية :

قدم ألكسندر وندت تعريفا للهوية على أنها : « ...خاصية الفاعلين القصديين تنتج ميولات سلوكية دافعية معينة، هذا يعني أن الهوية هي في الأصل خلة أو سجية ذاتية... ومتجذرة في الفاعل ذاته، وعلاوة على ذلك، فان معنى هذا الفهم الذاتي أو دلالته سوف يعتمد على ما إذا كان الفاعلون الآخرون يعترفون بذلك الفاعل بنفس الطريقة التي يرى بها ذاته، وبهذا الشكل تكون للهوية صفة منظومية ومرتبطة أيضا بفهم الآخرين الذاتي للفاعل»[3].

في المقابل تعتبر النظرية البنائية أن الهوية الاثنية مبنية اجتماعيا ووحدة مرنة يمكن تشكيلها بواسطة وسائل مختلفة (الاحتلال، الاستعمار، الهجرة) ، ومنه تعد الجماعات الاثنية بناء اجتماعي

[1] خالد المصري، مرجع سابق، ص.317

[2] حنان دريسي، النظرية البنائية في العلاقات الدولية، مجلة مدارات سياسية، المجلد 5، العدد 2، 2021، الجزائر، ص.243

[3] المرجع نفسه، ص.246

تكون من خلال أصول محددة وتاريخ من الانكماش والتوسع، الانقسام والاندماج، وبالتالي فالجماعات الاثنية كيان متحرك تنشأ داخل مجموعة من العمليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية[1].

من جهة أخرى يرى البنائيون أن الهوية لا تتغير بسهولة، إلا إذا كان التغير كبير دفع بالوحدات الفاعلة إلى الانخراط في علاقات اجتماعية جديدة تساهم في تحديد هوية جديدة، مثل أحداث 11 سبتمبر 2001، الحرب العالمية الثانية في أوروبا، وعليه من الضروري التمييز بين النقاط الثلاث التالية :

-العلاقة بين الهوية-المصلحة-القاعدة.

-تحدد الهوية سلوك الفاعل، وتتحدد وفق التفاعل بين الفاعل والبناء، وهي من تحدد سلوك الفاعل.

-تتغير الهوية في الحالات التي تتطلب ظهور هوية جديدة على حساب بقية الهويات الأخرى[2].

2.مفهوم الدولة والقوة :

ترى البنائية أن سلوك الدول هو نتيجة العلاقات الاجتماعية وتفاعلها مع بنية النظام الدولي، التي تكوّن إطار اجتماعي من القواعد والقيم، التي تحكم تصرف الدول. من جهة أخرى يرى البنائيون أن السياسة الدولية ليست محكومة فقط بالقوة والمصلحة، بل هناك مبادئ وقيم ومفاهيم كالسيادة وعدم التدخل التي تعد جزءا من الإطار الاجتماعي لسلوك الدول[3].

يقصد بمفهوم القوة حسب البنائيين بناء اجتماعي بحد ذاته يتم تحديد معناه وأثره عن طريق التفاعل بين الوحدات الفاعلة في النظام الدولي، والبناء الذي يحصل فيه هذا التفاعل[4]. من جهة أخرى يرفض البنائيون توظيف متغير القوة في تحليل وتفسير الواقع الدولي، لأن التصورات والمفاهيم هي التي تعطي للقوة معنى، فحسب ألكسندر وندت : "الأمن هو ما تريد الدول العمل به"[5].

3.المصلحة الوطنية :

يعتقد البنائيون أن المصلحة الوطنية ليست شيئا محددا بطريقة موضوعية، وإنما هي مشروع دائم التكوين ويتغير باختلاف الزمن والعلاقات الاجتماعية للفاعل، كما يهتم البنائيون بالعلاقة بين

---

[1] شاعة محمد، المقاربات النظرية المفسرة للنزاعات الاثنية، مرجع سابق، ص.179

[2] خالد المصري، مرجع سابق، ص.327

[3] حنان دريسي، مرجع سابق، ص.245

[4] خالد المصري، مرجع سابق، ص.325

[5] بالة عمار، المقاربات التكوينية لمفهوم الأمن من المقترب البنائي إلى نظريات ما بعد الحداثة، مرجع سابق، ص.80

المصلحة والهوية، وكيف تحدد الأفكار المصلحة، أو كيف تحدد المصلحة الأفكار، وبالتالي يرى أنصار البنائية أن (الهوية، الأفكار، المصلحة) لا يمكن فصلها[1].

4.الفوضوية :

تعتبر الفوضوية Anarchy من أبرز إسهامات النظرية البنائية حيث يرى ألكسندر وندت أن بقاء الفوضى في السياسة الدولية مجرد فكرة، إلا أنها تكتسي القوة والتأثير حينما تعمل الدول على الاعتماد بوجودها. فغياب السلطة المركزية عن النظام الدولي أو حالة الاعتماد على الذات في الأمن تعني عملية تفاعل اجتماعي نتيجة جملة الممارسات التي قام بها الفاعلون في النظام الدولي، والتي أثرت في بنية هذا النظام وتأثرت به في الوقت نفسه[2].

يقر ألكسندر وندت بوجود ثلاثة أنواع للفوضى ترتبط بمسألة توظيف الأمن، فالدول توظف الفوضى من أجل خدمة مصالحها. هناك الفوضى الهوبزية حيث تنظر الدول إلى بعضها البعض نظرة عدوانية، أما الفوضى اللوكية تحدث عندما تنظر الدول إلى بعضها البعض نظرة تنافس، في حين أن الفوضى كانطية تكون إذا نظرت الدول إلى بعضها البعض كأصدقاء[3].

وعليه تعطي النظرية البنائية أهمية وأولوية لعامل الهوية والثقافة في تحليل سلوك الفاعل في تعامله مع المشاكل الأمنية التي تهدد استقرار المجتمع أو الدولة أو بناء اجتماعي، وبالتالي يحلل البنائيون العلاقات الدولية وفق نظرية تذاتانية.

المطلب الثاني : الأمن المجتمعي وعلاقته بالأمن الإنساني

برز مفهوم الأمن الإنساني أول مرة في تقرير برنامج الإنمائي للأمم المتحدة حول التنمية البشرية لعام 1994، وقد عرفه التقرير على أنه : « التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة»[4]. ويتحقق ذلك عن طريق الانتقال من الأمن بواسطة وسائل عسكرية إلى الأمن بواسطة التنمية الإنسانية

[1] خالد المصري، مرجع سابق، ص.326

[2] المرجع نفسه، ص.320

[3] بالة عمار، مرجع سابق، المقاربات التكوينية لمفهوم الأمن من المقترب البنائي إلى نظريات ما بعد الحداثة، ص.80

[4] مشري سلمى، الأمن الإنساني وحقوق الإنسان : من الإقصاء والتهميش إلى التمكين، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 10، 2018، الجزائر، ص.54

المستدامة، وعليه فالأمن الإنساني يعتمد على الفرد كوحدة مرجعية وتعد الحرية والكرامة الإنسانية القيمة المهددة له[1].

تعود جذور مفهوم الأمن الإنساني إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1945 الذي نص على إرساء بعض القواعد التي تحمي حقوق الإنسان، ومنه تحقيق الأمن الإنساني. من جهة أخرى حاولت بعض المبادرات طرح مفهوم الأمن الإنساني، إلا أنها لم يكن لها دور مؤثر في طرح هذا المفهوم على مستوى أجندة العلاقات الدولية، ومن تلك المبادرات : ظهور نظرية سيكولوجية كندية تحت اسم الأمن الفردي (Individual security) سنة 1996. كما أكدت بعض اللجان كاللجنة المستقلة للتنمية الدولية، جماعة نادي روما، اللجنة المستقلة لنزع السلاح والقضايا الأمنية في التقارير الصادرة عنها على أهمية تحقيق أمن الفرد[2].

من جهة أخرى ساهمت مجموعة من العوامل في بروز مفهوم الأمن الإنساني، منها :

-دور المنظمات الدولية في التوجه نحو أنسنة العلاقات الدولية، فقد أكدت المنظمات الدولية على ضرورة إشباع الحاجات الأساسية للبشر، والتي تدخل في إطار محاولة حفظ السلم والأمن الدوليين.

-إسهامات الأكاديميين في التوجه نحو مفهوم أمني جديد، فخلال الحرب الباردة برزت بعض المحاولات الأكاديمية المحدودة المتعلقة بدراسة المشاكل الإنسانية أو القضايا ذات الأبعاد الإنسانية، منها كتاب بلاتز W.E.Blatz المعنون ب"الأمن الإنساني : بعض التأملات (Human Security)" سنة 1966، والذي أكد من خلاله على فرضية أن الدولة الآمنة لا تعني بالضرورة تواجد الأفراد في وضع آمن أو تحقيق أمن الأفراد.[3]

-نهاية الحرب الباردة وتراجع المفهوم التقليدي للأمن، فقد شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة تحولات كبيرة في العلاقات الدولية منها تراجع العامل السياسي لصالح العوامل الاقتصادية

---

[1] عبد الرفيق كشوط، الأمن والتحول في المرجعيات والقيم : من المنظور الواقعي إلى الأمننة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 3، 2015، الجزائر ، ص ص.29-30

[2] جمال منصر، تحولات في مفهوم الأمن : من أمن الوسائل إلى أمن الأهداف، دفاتر السياسة والقانون، العدد 1، 2009، الجزائر، ص.10

[3] سعيد حفظاوي، ماهية الأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص ص.105-106، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

والاجتماعية، قوى وفواعل دولية جديدة، تهديدات عابرة للحدود، تحول طبيعة الصراع من صراع خارجي (بين الدول) إلى صراع داخلي (بين الأفراد)[1].

جاء في تصريح المدير السابق لمنظمة اليونيسكو فريديريكو مايور Fédérico Mayor حول الأمن الإنساني : « الأمن الإنساني يلتبس مع الحماية والدفاع عن الكرامة الإنسانية، ويعود إلى الأمم المتحدة ترقية جميع أبعاده، التي لا يمكن فصلها عن حقوق الإنسان العالمية وغير القابلة للتجزئة»[2].

في حين يذهب تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول لعام 2001 إلى تعريف الأمن الإنساني على أنه : « أمن الناس وسلامتهم البدنية ورفاهيتهم الاقتصادية والاجتماعية، واحترام كرامتهم وقدرهم كبشر، وحماية حقوق الإنسان المملوكة لهم وحرياتهم الأساسية»[3].

كما عرفته لجنة الأمن الإنساني سنة 2003 أنه يعني : « الحماية الجوهرية لحياة جميع البشر بطرائق تعزز حريات الإنسان وتحقيق الإنسان لمتطلباته، فالأمن الإنساني يعني حماية الحريات الأساسية التي تمثل أساس الحياة من خلال حماية الناس من التهديدات والأوضاع القاسية، كما يعني استخدام العمليات التي تبنى على تطلعات الناس، من خلال إيجاد النظم السياسية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية والعسكرية التي تمنح للأفراد مقومات البقاء على قيد الحياة وكسب العيش والكرامة، فالأمن الإنساني مفهوم دينامي»[4]. وفي السياق نفسه عرف تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2009 الأمن الإنساني : « يتمثل في التهديدات الشديدة والمنتشرة والممتدة زمنيا وواسعة النطاق التي تتعرض له حياة الفرد وحريته»[5].

تعكس هذه التعاريف المعنى الواسع للأمن الإنساني، ويشمل جميع مظاهر التنمية البشرية التي أشار اليها تقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1994 بعبارة "يقصد بالأمن الإنساني التحرر من الخوف والحاجة"[6].

---

[1] سعيد حفظاوي، مرجع سابق، ص.106

[2] جمال منصر، مرجع سابق، ص.11

[3] المكان نفسه

[4] محمد الشريف أقضي، واقع الأمن الإنساني في العالم العربي بين المخاطر العولمية والتهديدات الداخلية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 13، 2020، الجزائر، ص.161

[5] المكان نفسه

[6] سعيد حفظاوي، مرجع سابق، ص.104

في المقابل ركزت الحكومة الكندية في تعريفها للأمن الإنساني على مظاهر العنف والآثار اللانسانية للنزاعات المسلحة والأخطار، التي تتسبب فيها الحكومات القمعية والتي تهدد المدنيين وتؤدي إلى تشريد النساء والأطفال، ويعكس هذا التعريف المعنى الضيق للأمن الإنساني[1].

مما سبق يمكن تعريف الأمن الإنساني على أنه تحرر الفرد من جميع التهديدات التي يتعرض لها في كل زمان ومكان، وبالتالي توفير الأمن والرفاهية له واحترام كرامته، وحماية حقوقه وحرياته الأساسية.

أولا : خصائص الأمن الإنساني

يتميز الأمن الإنساني بأربعة خصائص أساسية حددها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهي :

-الأمن الإنساني شامل عالمي، فهو حق الإنسان في كل مكان.

-مكونات الأمن الإنساني متكاملة يرتبط كل منها بالآخر[2].

-الأمن الإنساني محوره الإنسان.

-الأمن الإنساني ممكن عبر الوقاية المبكرة[3].

ثانيا : أبعاد الأمن الانساني

وردت سبع أبعاد للأمن الإنساني في تقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1994 :

1.2-الأمن الاقتصادي:

يتحقق عبر توفير مصادر الدخل للفرد وكفايته واستقراره، توافر متطلبات المعيشة من سكن، عمل، مكافحة البطالة، تأهيل الأفراد للعمل[4].

---

[1] المكان نفسه

[2] وداد غزلاني، الأمن الإنساني كآلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، **في : الهجرة غير الشرعية،** (الجزائر : مخبر القانون المجتمع والسلطة، 2014)، ص.39

[3] نصير العرباوي، حدة قرعيش، الأمن الإنساني كمقاربة لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 5، العدد 1، 2020، الجزائر، ص.62

[4] محمد أحمد علي عدوي، الأمن الإنساني والأمن التعاوني كمداخل لتطوير السياسات الأمنية العربية، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد 32، العدد 68، 2017، الرياض، ص.289

2.2-الأمن الغذائي:

يقصد به إمكانية حصول جميع المواطنين على الغذاء الأساسي الصحي والآمن في جميع الأوقات وبأسعار معقولة[1].

3.2-الأمن الصحي:

يعني توفير وحصول جميع الأفراد على الخدمة والرعاية الصحية الجديدة بأسعار معقولة، والوقاية من الأمراض[2]. أي هو حماية الأفراد من مختلف الأخطار الصحية التي تواجههم وتوفير بيئة صحية لهم[3].

4.2-الأمن الشخصي:

حماية الفرد من التعرض إلى العنف الجسدي من قبل الدولة أو جماعات أو أفراد[4].

5.2-الأمن السياسي:

يهدف إلى ضمان حرية الممارسة السياسية للمواطنين واحترام حقوق الإنسان الأساسية وعبر توعية المواطنين بحقوقهم وكفالتها في الدساتير والقوانين والممارسة[5].

6.2-الأمن المجتمعي:

يعني شعور الفرد بالانتماء إلى الجماعة والمجتمع وتوفير المساندة له[6].

---

[1] هند الضاوي مصباح، جريمة الاتجار بالبشر وتهديدها للأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص.8، في :
https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 15:11)

[2] محمد أحمد علي عدوي، مرجع سابق، ص.289

[3] آمال بن صويلح، تأثير الإرهاب البيولوجي الدولي على الأمن الإنساني ودور الأمم المتحدة في الحد منه، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص. 322، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

[4] خولة محي الدين يوسف، أمل يازجي، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي العام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 98، العدد 2، 2012، سوريا، ص ص.533

[5] آمال بن صويلح، مرجع سابق، ص.322

[6] محمد أحمد علي عدوي، مرجع سابق، ص.289

من جهة أخرى يرتكز الأمن الإنساني في مفهومه على الأمن المجتمعي حيث يرى كلا المفهومان عدم أولوية البعد العسكري والسياسي في الأمن على حساب بقية الأبعاد، في المقابل يختلف المفهومان من حيث أن الأمن الإنساني مفهوم أشمل من حيث النطاق والأبعاد، فالأمن الإنساني يتسم بالتعددية ويعتبر الدولة مصدر تهديد، ويتضمن عدة أبعاد لا يقتصر فقط على الحفاظ على الهوية، بل يشمل البعد المجتمعي إلى جانب بقية الأبعاد من أجل تحقيق الأهداف التي يسعى إليها. في حين يقوم الأمن المجتمعي على منطق الاحتواء والاستبعاد، سياسات الهوية، ويعتبر الدولة الملاذ والمتحدث الرسمي، ويهدف إلى الحفاظ على الهوية[1].

7.2-الأمن البيئي :

يقصد به حماية الأفراد من التهديدات البيئية ومنع تدهور البيئة[2].

من جهة أخرى تساهم أبعاد الأمن الإنساني مجتمعة في ضمان تحقيق الأمن الإنساني، أين يوجد ترابط بين أبعاد الأمن الإنساني فكل بعد يكمل بقية الأبعاد الأخرى، وأي قصور في أحد الأبعاد يؤثر على بقية الأبعاد.

ثالثا : آليات تحقيق الأمن الإنساني

يتحقق الأمن الإنساني عبر آليتين رئيسيتين هما :

1.3-آلية الحماية :

قدمت لجنة الأمن الإنساني تعريفا للحماية على أنها : «الاستراتيجيات التي تتخذها كل من الدولة والمنظمات الدولية، المنظمات الدولية غير الحكومية والقطاع الخاص من أجل وقاية الناس من الأخطار»[3].

---

[1] عادل عيساوي، محددات الأمن الإنساني بين الثّابت والمتغيّر، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص ص.136-137، في :
https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 14:50)

[2] حسين باسم عبد القادر، الأمن الإنساني وعلاقته بالتنمية البشرية وحقوق الإنسان، ص. 237، في :
https://bit.ly/3VD3DgC (vue le 06/05/2023, 23:18)

[3] أونيسي ليندة، الأمن الإنساني : دراسة في المفهوم والأبعاد، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص.249، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

تعمل هذه الآلية بشكل وقائي من منطلق أن الإنسان ذو طابع وقائي، وتكشف ثغرات البنية الأساسية الخاصة بالحماية وتقوم بمواجهة والتصدي للتهديدات التي تواجه الأفراد، من خلال وضع معايير وإنشاء مؤسسات على الصعيدين الوطني والدولي[1].

2.3-آلية التمكين :

عرفت لجنة الأمن الإنساني التمكين :«الاستراتيجيات التي تسمح للأفراد بتطوير قدراتهم للتكيف مع الظروف والحالات الطارئة»[2]. وتعمل هذه الآلية على مساعدة الناس على تطوير قدراتهم، بغية أن يشاركوا في صنع القرار من أجل أن يكمل الأمن الإنساني أمن الدولة، ويعزز حقوق الإنسان وينهض بالتنمية الإنسانية[3].

وبالتالي تمكّن هذه الآليات مجتمعة من تحقيق الأمن الإنساني أين تسمح آلية الحماية بالتصدي للتهديدات وبالتالي توفير بيئة ملائمة لآلية التمكين، في المقابل تساهم آلية التمكين من خلال مساعدة الأفراد على المشاركة في اتخاذ القرار، مما يسمح لهم بمواجهة والتكيف مع التهديدات المحتملة.

الفرع الرابع : الأمن الإنساني وعلاقته بمفاهيم ذات الصلة

يرتبط الأمن الإنساني بمجموعة من المفاهيم المهيمنة في فترة ما بعد الحرب الباردة، وتشمل :

أولا : الأمن الإنساني وحقوق الإنسان

تعد حقوق الإنسان جوهر الأمن الإنساني، فالأمن الإنساني يهدف إلى حماية وترقية الحقوق الأساسية للإنسان ويشكل أحد جوانب حقوق الإنسان، فكلا المفهومان يرتبطان ارتباطا قويا ووطيدا ويكمل كل منهما الآخر، فحماية واحترام حقوق الإنسان مهمان لتحقيق الأمن الإنساني[4].

---

[1] مالكية نبيل، دمان ذبيح عماد، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد-مظهر من مظاهر الحفاظ على الأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص.38، في :

https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

[2] أونيسي ليندة، مرجع سابق، ص.250

[3] حسان أولاد ضياف، الأمن الإنساني كمقاربة للحماية والتمكين في ظل بروز متغير التهديدات الأمنية وعولمة الأزمات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص.18، في :

https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 15:11)

[4] أونيسي ليندة، مرجع سابق، ص.244

تعتبر المواثيق الدولية المعتمدة في إطار أو تحت إشراف الأمم المتحدة إطارا هاما للوصول وتحقيق الأمن الإنساني، فقد نصت هذه المواثيق على مبادئ واستراتيجيات هادفة إلى حماية الأفراد دون أي تمييز خلال أوقات السلم أو النزاعات المسلحة بغية تمكين الأفراد من التمتع بحقوقهم وحرياتهم وبلوغ حاجياتهم الأساسية ومواجهة التحديات المستقبلة[1]. وبالتالي تمنح حقوق الإنسان الأساس القانوني للأمن الإنساني في ظل وجود إطار قانوني يحدد ويضمن حماية حقوق الإنسان وفق الاتفاقيات الإقليمية والدولية[2]. فانتهاك حقوق الإنسان يعد غالبا السبب الجذري لهشاشة وضعف إحدى مستويات الأمن الإنساني[3].

ثانيا : الأمن الإنساني والتنمية البشرية

يخاطب كل من الأمن الإنساني والتنمية البشرية الأفراد، حيث يعد الفرد محورا أساسيا، ويستهدف كل منهما كرامة الإنسان وإشباع جميع أفراد المجتمع[4]. كما أن التقدم أو الإخفاق في أحد المجالين يرتبط بالآخر، فلا يمكن تحقيق الأمن الإنساني إلا إذا شملت التنمية البشرية كافة الأفراد[5].

ثالثا : الأمن الإنساني والحكم الرشيد الإنساني

يشير مفهوم الحكم الرشيد الإنساني إلى نظام الحكم القائم على مراعاة الاعتبارات الإنسانية، ويرتبط الحكم الرشيد الإنساني بالأمن الإنساني، فكلاهما يكمل الآخر، أين يسعى الحكم الرشيد إلى وضع مجموعة القواعد العامة التي تندرج ضمن قضايا الأمن الإنساني، في حين يهدف الأمن الإنساني إلى تحقيق ظروف الأمان والرخاء البشري[6].

---

[1] تريكي شريفة، خليفي عبد الكريم، حدود وضوابط استخدام الأسلحة البيولوجية وانعكاساتها على الأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص.303، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

[2] عادل عيساوي، مرجع سابق، ص.136

[3] بن مبارك ماية، هباز سناء، علاقة الأمن الإنساني بحقوق الإنسان، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، ص. 136، في :
https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 14:50)

[4] أونيسي ليندة، مرجع سابق، ص.245

[5] عادل عيساوي، مرجع سابق، ص.136

[6] أونيسي ليندة، مرجع سابق، ص.246

وعليه يشترك الأمن الإنساني مع هذه المفاهيم من حيث تركيزها على الفرد كمحور أساسي ومراعاتها للاعتبارات الإنسانية، حيث تخدم هذه المفاهيم الأمن الإنساني الرامي إلى حماية وترقية الحقوق الأساسية. من جهة أخرى يعد الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية محوره الفرد وضمان تحرره من الخوف والحاجة، ويعد الأمن المجتمعي أحد أبعاد الأمن الإنساني، أين يكمل البعد المجتمعي بقية الأبعاد الأخرى للأمن الإنساني، كما يشمل هذا الأخير الحفاظ على الهوية.

المبحث الثالث : الأمن المجتمعي من منظور مدرسة كوبنهاغن

يعد الأمن المجتمعي من أبرز إسهامات باري بوزان وأولي ويفر منظري مدرسة كوبنهاغن في حقل الدراسات الأمنية، فقد تم تبنيه وتطويره وربطه بمفاهيم جديدة كالمعضلة الأمنية المجتمعية، الدفاع المجتمعي، الأمننة.

المطلب الأول : الهجرة والأمن المجتمعي

ظهر مفهوم الأمن المجتمعي في أعقاب اندلاع موجات العنف والإبادة الجماعية بين الجماعات الاثنية في وسط إفريقيا والجمهوريات السوفياتية السابقة، النزاعات في أوروبا الشرقية، ضياع القيم الثقافية التي تهدد المجتمعات بالدرجة الأولى، إلى جانب ارتفاع وتيرة الهجرة تجاه الدول الأوروبية وتفاقم تداعياتها على المستوى الاجتماعي، الأمر الذي أدى بمنظري مدرسة كوبنهاغن إلى اعتماد المجتمع كموضوع مرجعي للأمن في مواجهة الدولة التي باتت المصدر الأساسي للتهديد[1].

ترى مدرسة كوبنهاغن أن المجتمع مهدد من قبل مجموعة من الظواهر العابرة للحدود، الهجرة، العولمة التي تهدد قيم وثقافة المجتمع، وعليه فالأمن المجتمعي مرادف للبقاء الهوياتي، الأمر الذي يتطلب التمييز بين "نحن" و"هم" أي أنه يعد قضية أمنية كل ما يهدد وجوديا بقاء "نحن" والتي تشير إلى جماعة دينية أو عرقية أو أمة. وبالتالي فالموضوع المرجعي للأمن حسب هذا الطرح هو المجتمع، وقيمته المهددة تكمن في الهوية[2].

يؤكد المفهوم على ثنائية الدولة والأمن المجتمعي، وهذا يعني أن الأمن المجتمعي كقطاع لأمن الدولة وأيضًا ككيان مرجعي في حد ذاته بعبارة أخرى، في حين أن أمن الدولة معني بالتهديدات التي تهدد سيادتها (إذا فقدت الدولة سيادتها، فلن تعيش كدولة) ، فإن الأمن المجتمعي معني بالتهديدات التي تتعرض لها هوية المجتمع (إذا فقد المجتمع هويته، فإنه لن يعيش كمجتمع)، فقد جادل منظرو كوبنهاغن بأنه على الرغم من أن الدولة هي كيان مرجعي للقطاعات العسكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، فإن المجتمع هو أيضًا كيان مرجعي للقطاع المجتمعي[3].

---

[1] سيد أحمد قوجيلي، **تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي**، (أبو ظبي : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط.1، 2012) ، ص.26.

[2] عبد الرفيق كشوط، مرجع سابق، ص ص.28-30

[3] Asiimwe Bosco, Op.cit.p.6

يعد باري بوزان أول من تبنى مفهوم الأمن المجتمعي في حقل الدراسات الأمنية، وقد قامت مدرسة كوبنهاغن بتطويره لاحقا من خلال إسهامات أولي ويفر[1]. ويعرف الأمن المجتمعي حسب باري بوزان على أنه : «الاستمرارية ضمن الشروط المقبولة للتطور، للأنماط التقليدية للغة والثقافة والهوية الدينية والقومية والعادات»[2]. أي يعني قدرة المجتمع على الاستمرارية وفق طابعه الجوهري أمام تغير الظروف في ظل التهديدات الفعلية أو المحتملة، وعليه وفق هذا الطرح تصبح المجتمعات مهددة في عنصر الهوية[3]. وأضاف باري بوزان أن : «المجتمعات مؤسسة حول الهوية، وعليه فإن الأمن المجتمعي هو تلك الأوضاع التي تدرك فيها المجتمعات التهديد في عنصر الهوية»[4].

وفي السياق نفسه عرف أولي ويفر عام 1993 الأمن المجتمعي بأنه : «هو قدرة المجتمع على المحافظة على مميزاته الخاصة رغم التهديدات والتغيرات الظاهرة والخفية، وبصفة خاصة الأمن هو استمرار المخطط التقليدي للغة، الثقافة، المجتمع، الهوية، القيم الوطنية والدينية»[5].

من جهة أخرى طرح باري بوزان تساؤل مفاده إلى أي مدى تأتي التهديدات للأمن المجتمعي من داخل الدولة أو خارجها، فقد كتب: « إذا كان الأمن المجتمعي يدور حول الاستدامة، في ظل ظروف مقبولة للتطور، للأنماط التقليدية للغة والثقافة والهوية الدينية والعرقية والعادات، فإن التهديدات التي تتعرض لها هذه القيم تأتي بشكل متكرر من داخل الدولة أكثر من خارجها» [6].

في الوقت نفسه، لا يستبعد التهديدات المحتملة من الخارج، نظرًا لأن "...مسائل اللغة والدين والتقاليد الثقافية المحلية تلعب جميعها دورها في فكرة الدولة، وقد تحتاج إلى الدفاع عنها أو حمايتها ضد الواردات الثقافية المغرية أو المتعجرفة." إذا كان جوهر الأمن المجتمعي يتألف من "الأنماط

---

[1] ابراهيم سعد الشاكر فزاني، الهجرة غير الشرعية والأمن المجتمعي : مفارقة البحث عن الأمن الشخصي المهددة لأمن المجتمعات، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص.293، في :

https://bit.ly/3vad7ng (vue le 28/03/2020, 15:35)

[2] Barry Buzan, **People, States, and Fear: The National Security Problem in International Relations,** (LONDON, Wheatsheaf Books, 1983), pp.19-20.

[3] سيد أحمد قوجيلي، تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي، مرجع سابق، ص.27

[4] ابراهيم سعد الشاكر فزاني، مرجع سابق، 241

[5] المكان نفسه

[6] Žaneta Ozolina, Societal Security, (Ziãtne publishers, 2016), p.14

التقليدية للغة والثقافة والهوية الدينية والعرقية والعادات"، فإن التهديدات من الخارج يتم النظر إليها من خلال عدسات الهوية[1].

من جهته يرى أولي ويفر أن المجتمع مهدد أكثر من الدولة باعتبار أن هويات المجتمعات مهددة في ظل التحولات الدولية بعد الحرب الباردة، في حين أن وظائف الدولة تتغير دون إعادة مراجعة سيادتها[2]. في المقابل يدعو أنصار الأمن المجتمعي إلى ضرورة توفير الأمن للجماعات في المقام الأول، فأمن وبقاء الدولة لا يعني بالضرورة أمن هذه الجماعات وبقاؤها، ففي بعض الأحيان تشكل الدولة مصدر تهديد تلك الجماعات، ويظهر ذلك في بعض الدول التي فشلت في إدماج الأقليات واستخدام القمع، انعدام المساواة، انعدام الأمن التهميش، الاضطهاد ضدها، ومحاولة طمس وإلغاء الهوية الثقافية الجماعية[3].

يهدف استخدام المجتمع إلى الاهتمام بهويته بحيث يعبر المجتمع عن : « سلسلة الأفكار والممارسات المحددة للأفراد كأعضاء من مجموعة اجتماعية. فالمجتمع يتمحور حول الهوية وحول التصور الذاتي للطوائف والأفراد الذين يعرّفون ذواتهم كأعضاء من طائفة معينة ... وإذا كانت المجتمعات هي التي تمثل مركز الاهتمام في الإشكالية الجديدة للأمن، فإن مسائل الهوية والهجرة هي التي ترسم الادراكات القاعدية للتهديدات والهشاشات. وعليه فالمجتمعات تتمركز حول الهوية». ومن هذا المنطلق أصبحت الهوية والثقافة تشكل رهانات أمنية وقضية بقاء أمام الأخطار والتهديدات التي تواجهها[4].

يشير الإطار التحليلي الذي صاغه كل من أولي ويفر وباري بوزان ودي ويلد إلى أن أمن هوية المهاجرين أو الهويات المتنافسة متوقف على انفتاح Open-minded النخبة المستلمة أو المستحوذة على الهوية الجماعية Détenteurs de l'indendité collective من عدمه. إلا أنه في المقابل يعكس مفهوم "مستلم الهوية الجماعية" عن وجود تناقض في الإطار النظري، فلا وجود لمفهوم المستلم لأن الهوية تعبر عن بناء اجتماعي وتاريخي يتطور بمرور الوقت[5].

---

[1] Ibid, pp.14-15

[2] إدريس عطية، النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية تجاه مسألتي الهجرة واللجوء، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية، المجلد 1، العدد 1، 2018، ألمانيا، ص.48

[3] سيد أحمد قوجيلي، تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي، مرجع سابق، ص ص.49-50

[4] سليم قسوم، مرجع سابق، ص.119

[5] المرجع نفسه، ص.120

يقصد بالهجرة حسب منظمة الأمم المتحدة : «انتقال السكان من منطقة جغرافية إلى أخرى، وتكون مصاحبة لتغيير محل الإقامة ولفترة محدودة»[1]. وتنقسم الهجرة في اللغة الفرنسية إلى لفظين: يشير اللفظ الأول (Immigré) إلى الشخص المهاجر أو الوافد الذي يدخل إقليم دولة مستقبلة، ويشمل هذا المعنى اللفظين (Migrant, Immigrant). في حين يقصد باللفظ الثاني (Émigré) الشخص الذي يهاجر مغادرا إقليم بلده إلى إقليم بلد أخر[2].

تتعدد أنواع وأشكال الهجرة فمن الناحية القانونية تصنف الهجرة إلى نوعين :

1-الهجرة الشرعية :

هي مغادرة الأشخاص إقليم بلدهم والسفر إلى بلد آخر بصفة قانونية عن طريق جواز السفر، أو بالتأشيرة التي تفرضها بعض الدول على المهاجرين القادمين من دول لا تملك معها اتفاق في مجال تنقل الأفراد[3].

2-الهجرة غير الشرعية :

يستخدم مصطلح "الحراقة" في الجزائر ودول شمال إفريقيا للتعبير عن فعل المغادرة سرا، والذي يتم في غالبية الأحيان عن طريق اتخاذ الطريق البحري كممر نحو دول الوجهة[4]. وتعني الحراقة الأشخاص الذين يحرقون ماضيهم ويتسللون في ظلام الليل بغية تحقيق حلم يجهلون حقيقته[5]. وفي السياق نفسه يقصد بها قيام المهاجرين غير الشرعيين بإتلاف هويتهم تفاديا لإجراءات الرد أو الترحيل التي تقوم بها الدول المستقبلة في حقهم[6].

---

[1] فريحة محمد كريم، عوامل الهجرة غير الشرعية بمنطقة العبور الشرقية حي سيدي سالم-عنابة-، في : **الهجرة غير الشرعية**، (الجزائر : مخبر القانون، المجتمع والسلطة، 2014) ، ص.50

[2] صبيحي شهيناز، شطي طيب، آليات وسبل مكافحة الهجرة غير الشرعية في الدول الأورومتوسطية : القوانين والاتفاقيات الدولية، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 7، العدد 4، 2022، الجزائر، ص.537

[3] ملوك نصر الدين، بن صغير عبد العظيم، المقاربة القانونية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في المتوسط بين الردع وخطر تفكك النسيج الاجتماعي (دراسة حالة فرنسا على ضوء قانون ساركوزي)، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 22، العدد 1، 2022، الجزائر، ص.578

[4] Moussaoui Fatima Nabila, Pour une ethnographie du religieux dans le fait migratoire en Algérie, Revue Droit, Société et Pouvoir, Vol 9, N 01, 2020, Algérie, p.131

[5] عائشة بن النوي، "مصطلح الهجرة غير الشرعية" بحث في المفهوم والمعالم النظرية ضمن التوجهات الأكاديمية، مجلة الإبراهيمي للآداب والعلوم الإنسانية، المجلد 1، العدد 4، 2020، الجزائر، ص.197

[6] مسيح الدين تسعديت، مصطلح الهجرة غير الشرعية : دراسة نقدية على ضوء الحالة الجزائرية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، العدد 1، 2020، الجزائر، ص.176

ومن جهته يعرف القانون الجزائري حسب الأمر رقم 211/66 المؤرخ في 1966/07/21 الهجرة غير الشرعية : « دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزورة بنية الاستقرار أو العمل»[1].

وفي السياق نفسه عرفت الأمم المتحدة الهجرة غير الشرعية على : «أنها دخول غير مقنن لفرد من دولة إلى دولة أخرى عن طريق البحر أو الجو، ولا يحمل هذا الدخول أي أشكال من تصاريح الإقامة الدائمة أو المؤقتة»[2]. في المقابل يوظف الاتحاد الأوروبي مصطلح الهجرة غير الشرعية التي تشير في السياسة العامة الأوروبية للهجرة غير الشرعية إلى : «الدخول والبقاء غير الشرعي في الدول الأعضاء»[3]. وبالتالي يعد مفهوم الهجرة غير الشرعية إطار شامل لجميع الحالات التي تترتب عنها هذه الظاهرة، والتي تتعدد دلالاتها بين الهجرة غير النظامية، الهجرة غير القانونية، الهجرة السرية[4] :

–الهجرة غير النظامية (Irregular migration): وتعني تنقل الأشخاص إلى مكان الإقامة أو عبور جديد تتم خارج القواعد التنظيمية للدول المرسلة العبور والمستقبلة[5]. من جهة أخرى ليست جميع أشكال الهجرة غير النظامية بالضرورة غير قانونية، نظرًا لأن بعض المهاجرين غير النظاميين خاصة طالبي اللجوء مسموح لهم بالتحرك بشكل غير نظامي بشرط تسوية أوضاعهم في بلد اللجوء[6].

–الهجرة غير القانونية (Illegal migration): يقصد بها مخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها في مجال تنظيم دخول الرعايا الأجانب إلى الإقليم السيادي لدولة ما[7].

---

[1] زيتوني عائشة بية، ظاهرة الهجرة غير الشرعية لدى الشباب في المجتمع الجزائري–دراسة حالة ببعض أحياء مدينة عنابة–، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 2، 2017، الجزائر، ص.139

[2] أحمد عبد الله الماضي، ناظر أحمد منديل، الهجرة الدولية دراسة في إطار القانون الدولي العام، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد 3، الجزء 1، 2017، العراق، ص.173

[3] عادل زقاغ، سميرة سليمان، المعضلة دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص.85

[4] عائشة بن النوي، مرجع سابق، ص.193

[5] European commission, Migration and Home Affairs, irregular migration, in : https://bitly.ws/3aUgN (vue le 26/01/2024, 15:47)

[6]Khadija Elmadmad, Irregular Migration, its Motivations and its Corollaries, in : Institut Européeen de la Méditerranée (IEMed), in : (vue le26/01/2024, 16:01)

[7] ساوس خيرة عبد الرحمان، جريمة الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري بين الوقاية والعلاج، المجلة العربية للعلوم والأبحاث، المجلد 2، العدد 10، 2018، فلسطين، ص.102

–الهجرة السرية : ويقصد بها دخول إقليم دولة أخرى خفية بشكل فردي أو من خلال شبكات بشكل منظم أو غير منظم بعيدا عن عيون المراقبة والضبط في المراكز الحدودية، واستغلال مواطن الخلل في عمليات المراقبة والضبط في نقاط بين التماس بين الدول[1].

تركز التعاريف السابقة على الالتزام أو مخالفة قانون الهجرة في تصنيف الهجرة إذا كانت شرعية أو غير شرعية، والتي تشمل دخول أو إقامة في دولة أخرى مع أو دون امتلاك الوثائق اللازمة للدخول أو الإقامة في تلك الدولة.

اهتم باري بوزان بالأمن المجتمعي في إطار علاقة المركز بالأطراف، فقد جاء في قوله : « الأرجح أن يصبح الأمن المجتمعي مسألة أكثر أهمية مما كان عليه زمن الحرب الباردة... والأمر يتعلق بالأخطار ونقاط الضعف التي تؤثر في أنماط هوية المجتمعات وثقافتها». واعتبر قضية الهجرة أو ما يطلق عليه اسم التصادم بين الهويات الحضارية المتنافسة أهم قضيتين في ذلك المجال[2].

تعد الهجرة بمختلف أنواعها (شرعية، غير شرعية) تهديدا للأمن المجتمعي بسبب الاختلافات الدينية، اللغوية والعرقية. فالخطر المحتمل للهجرة على الأمن المجتمعي لدولة ما يشكل تهديد إدراكي يتعلق بالطريقة التي تعرف كل دولة نفسها، فهناك دول ترفض التعدد الثقافي في حين تفتخر دول أخرى بذلك[3].

يرى هايزلر وليتون هنري Heisler and Lytton Henry أن تحول أغلب الدول الأوروبية بعد فترة الحروب التي عاشتها من دول متجانسة على الصعيد الثقافي والهوية الاثنية إلى دول غير متجانسة تضم مجموعات وطنية، الأمر الذي يجعل من الهجرة تهديدا للأمن المجتمعي بسبب مجموعة التحديات التي تفرضها على الهوية الوطنية والقيم الجوهرية، إلى جانب عدم قدرة المهاجرين على الاندماج داخل المجتمعات الأوروبية مما ينعكس سلبا على استقرار المجتمع[4].

من جهة أخرى يبنى التقارب الاثني والثقافي اجتماعيا، فيمكن أن تعتبر دولة ما مسألة تهديدا اجتماعيا، في حين يكون مقبولا لدى دولة أخرى. وعليه فالهجرة تهديد ذاتي للأمن المجتمعي، يختلف

---

[1] بوغراف حنان، دراسة سوسيوتحليلية لأهم السلوكات الإجرامية ذات العلاقة بالهجرة غير النظامية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد 1، 2022، الجزائر، ص.1456

[2] مدوني علي، مرجع سابق، ص.81

[3] عاشوري نبيل، هل تشكل الهجرة تهديدا للأمن، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 7، العدد 1، 2018، الجزائر، ص.2

[4] المكان نفسه

من دولة إلى أخرى ويمكن أن يتغير بمرور الوقت. في المقابل إن الخطاب في إطار الهجرة يشكل تهديد للأمن المجتمعي كونه يستبعد ويهمش المهاجرين بوصفهم الآخرين واعتبارهم عنصرا دخيلا على ثقافات الدول المستقبلة، مما يؤدي إلى انتشار العنصرية وكراهية الأجانب والتفكك الاجتماعي، وعليه فأمننة الهجرة هي إشكالية بحد ذاتها[1].

يعتبر باري بوزان الهجرة أكبر تهديد للأمن المجتمعي، كونها تؤثر سلبا على الدول المصدرة والدول المستقبلة على حد سواء، فالأفراد والجماعات التي تهاجر إلى دول المقصد سوف تتأثر بقيم وثقافة المجتمعات المستقبلة، وبالتالي سوف تنفصل عن مقوماتها الهوياتية ومبادئها الأصلية. كما أن تواجد الجماعات والأقليات داخل المجتمعات المستقبلة في ظل ارتفاع أعدادهم سيؤدي إلى مجتمعات جديدة داخل المجتمع المستقبل، تختلف عنه من ناحية الخصائص الهوياتية والثقافية واللغوية، مما يؤدي إلى بروز مجتمع غير متجانس التركيبة، فالهجرة غير الشرعية تخلق هويات اثنية وعرقية ولغوية جديدة داخل المجتمعات المستقبلة[2].

يرى باري بوزان أن : « إذا اجتمع خطر الهجرة وخطر تصادم الثقافات، أصبح من السهل وضع تصور لنوع من الحرب الباردة الاجتماعية بين المركز وجزء من الأطراف على الأقل...». وعليه فالهجرة من الضفة الجنوبية إلى الضفة الشمالية تشكل خطرا على أمن دول المركز وتهديدا لهويتها الحضارية، فالتصادم الحضاري حسب باري بوزان يكون بين الإسلام والغرب[3].

وفي السياق نفسه تتخوف الحضارات الغربية من القيم التي ينقلها المهاجرون من الدول المتخلفة باعتبارها مصدر للعنف واللاستقرار، فالمهاجرين من دول إفريقيا هم مصدر للإرهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات حسب التصور الغربي، الأمر الذي يشكل تهديدا للأمن الداخلي للدول الغربية، فالتصور السلبي إزاء دول إفريقيا قدم صورة عن هذه الأخيرة تتناقض والأوضاع القائمة في الدول الغربية. من جهة أخرى تتسبب الهجرة الجماعية للاجئين عبر الحدود والهجرة واسعة النطاق في تفجير التوترات العرقية، تهديد الهوية الوطنية وتوفير فرصة للمنظمات الإجرامية عبر الوطنية للتسلسل إلى دول الاستقبال، الأمر الذي يهدد الاستقرار في تلك الدول[4].

---

[1] المرجع نفسه، ص ص.2-3

[2] مليكة هاشمي، الأمن المجتمعي : دراسة في المفهوم-النظرية والتهديدات-، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 1، 2023، الجزائر، ص.171

[3] مدوني علي، مرجع سابق، ص.81

[4] مليكة هاشمي، مرجع سابق، ص.171

في المقابل تتخوف الدول الغربية من حركات الهجرة القادمة من الدول الإسلامية، باعتبارها تهديدا لأمنها الهوياتي، فقد أشار صامويل هنتنغتون Samuel Huntington إلى التحدي المفروض على الغرب من قبل الإسلام خاصة في ظل ارتفاع معدل الولادات في الإسلام مقارنة ببقية الحضارات، إلى جانب رفض الإسلام للقيم الغربية والتأثير الأمريكي، محذرا من الأخطار التي قد تنجر عن تسييس الإسلام وتوسع الأصول الإسلامية التي يمكن أن تشكل تهديد للمساعي الغربية لإقامة قواعد نظام دولي قائم على القيم الليبرالية[1].

فقد كشفت بعض الدراسات حول قضية المهاجرين المسلمين في الدول الأوروبية منها بريطانيا وهولندا عن التخوف من انتقال المد الإسلامي إليها عن طريق الهجرة مقابل وجود خطر لتراجع الهوية الجماعية، فقد أشار أولي ويفر إلى الأمن الديني باعتباره أحد القطاعات الأساسية المشكلة للأمن المجتمعي، الأمر الذي يفسر حالة التوجس والقلق الأوروبي والغربي من المهاجرين المسلمين وخطورة انتشارهم بشكل كبير داخل المجتمعات المقصد[2].

وعليه فالهجرة تهديد ذاتي للأمن المجتمعي يختلف من دولة إلى أخرى، ويمكن تقسيم الخطر المحتمل للهجرة على الأمن المجتمعي لدولة ما إلى اتجاهين : فالاتجاه الأول يفتخر بالتعدد الثقافي ويرى في الهجرة تهديدا للأمن المجتمعي، في حين يرفض الاتجاه الثاني الهجرة بمختلف أنواعها ويمثل هذا الاتجاه مدرسة كوبنهاغن ويعتبرها تهديدا للأمن المجتمعي بسبب مجموعة التحديات التي تفرضها على الهوية الوطنية والقيم الجوهرية.

المطلب الثاني : المعضلة الأمنية المجتمعية

يرتبط الأمن المجتمعي بمفهوم "المعضلة الأمنية المجتمعية" أو "معضلة الأمن المجتمعي"، فقد تحدث باري بوزان عن التحول من المعضلة الأمنية الدولية إلى المعضلة الأمنية المجتمعية، أين تم الانتقال من النزاعات بين الدول إلى النزاعات الداخلية، نتيجة بروز جماعات متباينة من ناحية الخصائص الهوياتية داخل الدول ذات تنوع عرقي واثني، وهذه الجماعات تتشارك نفس الإقليم. إلا أنه في ظل غياب سلطة مركزية فعالة تفشل في إدارة هذا النوع أو أن الدولة تقوم بانتهاج سياسة التهميش والإقصاء ضد جماعة معينة، فيتولد عند هذه الأخيرة شعور بعدم الأمن إزاء السلطة أو اتجاه بقية الجماعات، الأمر الذي يؤدي بها إلى السعي لتحقيق أمنها من خلال القيام بسلوكات عدائية إزاء كل

[1] المكان نفسه

[2] المكان نفسه

ما تعتبره تهديدا لها، مما قد يتسبب في تصفية الطرف الآخر نتيجة تفاقم مشاعر الكراهية والعداء، في ظل التركيز على البعد الهوياتي وتسييس العامل الاجتماعي[1].

يرى أنصار مدرسة كوبنهاغن ضرورة الوقوف على تنامي حدة اللاأمن المجتمع أو جماعات معينة داخل المجتمع ودراسة الحالات التي تشعر فيها جماعة أو جماعات معينة بتهديد هويتها، بسبب اضطهاد الدولة لها أو ارتفاع موجات الهجرة واللجوء وحدوث اعتداءات وأعمال عنف وإرهاب في المجتمعات المستقبلة، أو اندماج جماعة أو جماعات معينة في كيانات أعلى (قومية أو اقليمية) ، انقسام المجتمع عرقيا وطائفيا وظهور الفوضى الناشئة، أو تنامي العولمة الثقافية، ...الخ[2]

تحدث المعضلة الأمنية المجتمعية عندما تشعر مجموعة ما بلاأمن تجاه السلطة الإقليمية أو المجموعات التي تشاركها نفس الإقليم[3]، أي حينما ينتقل سلوك تحصيل الأمن عند جماعة معينة إلى سلوك شبه إبادي اتجاه الجماعات الأخرى[4]. ويمكن أن يؤدي تصاعد حدة المعضلة الأمنية المجتمعية إلى السعي لإزالة الطرف الآخر من الوجود عن طريق التصفية الاثنية، وهنا يصبح المجتمع كيان قائم بذاته وموضوع متميز للأمن وليس مجرد قطاع من قطاعات أمن الدولة[5].

يعرف مولر Muller المعضلة الأمنية المجتمعية بأنها : «غياب الأمن المجتمعي، والذي يرتبط بدوره بقدرة المجموعة على الاستمرار مع المحافظة على خصوصيتها، في سياق من الظروف المتغيرة والتهديدات القائمة أو الممكنة. وبتحديد أكثر فإنه يتعلق بإحساس هذه المجموعة المعنية بأن هناك مساسا بمكونات هويتها كاللغة، الثقافة، الدين، الهوية، العادات أو بأن تطورها لا يتم في ظروف مقبولة»[6].

وفي السياق نفسه أشار باري بوزان إلى المعضلة الأمنية المجتمعية أين تصبح الهوية جوهر الصراع على المصالح والسعي من أجل الهيمنة أو طبيعة العلاقات القائمة مع المجموعات الأخرى، فيتم تغليب الأنا على التعاون ويتم اللجوء إلى الصراع بين المجموعات الاثنية من أجل البقاء وضمان

---

[1] مليكة هاشمي، مرجع سابق، ص.167.

[2] محمد حمشي، مرجع سابق، ص.343.

[3] عادل زقاغ، إعادة صياغة مفهوم الأمن–برنامج البحث في الأمن المجتمعي، ص.4، في :
https://bit.ly/3nyK0Kh (vue le 06/05/2023, 22:16)

[4] مليكة هاشمي، مرجع سابق، ص.167.

[5] عادل زقاغ، المعضلة الأمنية المجتمعية : خطاب الأمنية وصناعة السياسة العامة، دفاتر السياسة والقانون، العدد 5، 2011، الجزائر، ص ص.107.

[6] عادل زقاغ، إعادة صياغة مفهوم الأمن–برنامج البحث في الأمن المجتمعي، مرجع سابق، ص.7.

الحماية في ظل الخوف. من جهة أخرى يمكن أن تؤدي المعضلة الأمنية المجتمعية إلى انتشار العنف، الفوضى، الاضطرابات، انهيار الاقتصاد[1].

من جهة أخرى تشكل المعضلة الأمنية المجتمعية تحديا أمام السياسات الأمنية الوطنية والدولية نتيجة مجموعة من الأسباب وفي مقدمتها فعل ماتروزكا Matrozka effect والذي يعني تجزئة الدول إلى وحدات سياسية صغيرة لا تمتلك القدرة على البقاء والاستمرار، التدخل الدولي من أجل ضمان الأمن والاستقرار العالمي، مساندة الجماعات الانفصالية من قبل القوى الخارجية لاستعمالها كورقة ضغط لتصفية حساباتها مع الدولة التي تشهد معضلة أمنية مجتمعية[2].

يربط أنصار مدرسة كوبنهارغن بين مظاهر تهديد الأمن المجتمعي وبين ظاهرة الجماعات التي لا تتناسب جغرافيا وسياسيا من حيث التمثيل مع الدول القائمة، فالعالم يعرف تعدد اثنيات قائمة لا تتمتع بكيانات سياسية خاصة بها، الأمر الذي يشكل مصدر توتر مستمر بين الحدود المادية-السياسية والحدود الاجتماعية-الهوياتية للتشكيلات الاجتماعية في العالم، حيث أشار أولي ويفر إلى أهمية الأمن المجتمعي لأن الجماعات التي لا تتمتع بكيانات سياسية خاصة بها تعبر عن واقع سياسي لا يمكن تجاهله باعتباره مهم ومؤثر[3].

في المقابل اهتمت مدرسة كوبنهاغن بمفهوم "الدفاع المجتمعي" الذي يرتبط بمفهوم المعضلة الأمنية المجتمعية، فآليات الدفاع المجتمعي التي تستخدمها الجماعات من أجل الدفاع عن هوياتها وعن بقائها الثقافي، فقد عرف برايان مارتن Brian Martin الدفاع المجتمعي على أنه : « المقاومة غير العنيفة للعدوان كبديل عن الدفاع العسكري العنيف». وتشمل آليات الدفاع المجتمعي : (الاضطرابات، العصيان، المظاهرات، المقاطعة، إنشاء مؤسسات بديلة) ، إلا أن هذه الآليات تبقى محدودة لأن بقاءها مادي (وجودي) غير مهدد، فتصبح الجماعات مجبرة على استخدام الآليات العسكرية التي قد تصل إلى أعمال الإبادة والتطهير[4]. من جهة أخرى يظل تماسك الجماعة وسيلة ضرورية من أجل الدفاع ضد اعتداءات الجماعات الأخرى، وأمر مهم بهدف تعزيز التماسك والهوية الثقافية وحمايتها[5].

---

[1] المرجع نفسه، ص ص.7-8

[2] المرجع نفسه، ص.5

[3] محمد حمشي، مرجع سابق، ص.341

[4] المرجع نفسه، ص ص.344-345

[5] سيد أحمد قوجيلي، الدراسات الأمنية النقدية -مقاربة جديدة لإعادة تعريف الأمن، مرجع سابق، ص.84

أولا : عوامل في حدوث المعضلة الأمنية المجتمعية

تساهم ثلاثة عوامل في حدوث المعضلة الأمنية المجتمعية وهي :

1-الفوضى :

يساهم انهيار الدول ذات التنوع الاثني والعرقي في ظهور الفوضى الناشئة التي أشار إليها باري بوزان في أطروحاته عند دراسة مفهوم المأزق المجتمعي، فقد جاء : «عندما تبدأ الدول المتعددة الاثنيات في الانهيار تصبح هذه المجموعات في وضعية اعتمادها على النفس غير معتمدة على الدولة الأم ومطالبة بالاستقلال البنيوي». وتتفاقم حالة الفوضى في حالة غياب السلطة المركزية أو الحكومة، الأمر الذي يؤدي إلى تعدد وتضارب مصالح الجماعات، فكل جماعة تسعى إلى تعزيز أمنها وضمان بقاءها وتحقيق القوة في ظل حالة الفوضى القائمة، وفي هذه الحالة تزيد الولاءات الفرعية على حساب الولاء للدولة[1].

2-النوايا :

يختلف تفسير النوايا وفق طبيعة الدولة ومدى قدرتها على إدارة التنوع الاثني والثقافي بها، وعلى تحقيق العدل والمساواة بين جميع الفواعل المجتمعية المكونة لها، فتطبيق القانون بصرامة دون تمييز يعزز الثقة بين الجماعات من جهة، وإزاء السلطة المركزية من جهة أخرى. إلا أنه في المقابل في حالة عدم وجود دولة تمتلك أساليب الردع وتنحاز لجماعة معينة على حساب بقية الجماعات الأخرى، يتم في هذه الحالة سوء فهم النوايا، فكلما توقعت النوايا الجانب السيء من الطرف الآخر، تفاقمت حدة المعضلة الأمنية المجتمعية[2].

3-الهوية الأمنية :

تعتبر الهوية الأمنية الغطاء الأساسي الذي تندرج ضمنه الجماعة، أين يرتبط أفرادها فيما بينهم عبر عناصر غير مادية تكون مرجعية أساسية لهم، في ظل الاهتمام بالبعد الهوياتي والانتماء العرقي والولاء للجماعة، حتى وان كان ذلك لا يتماشى مع المصلحة الوطنية، فقد يؤدي تضارب المصالح والتوجهات على المستويين الداخلي أو الخارجي للدولة بين الحركات العرقية ونظام الدولة داخل المجتمعات غير المتجانسة إلى حالة من الصراع، وعليه فسعي بعض الجماعات إلى ضمان أمنها الهوياتي قد يشكل تهديدا لأمن ووحدة الدولة. وفي السياق نفسه ترفض بعض الدول الاعتراف

[1] مليكة هاشمي، مرجع سابق، ص.167

[2] المرجع نفسه، ص ص.167-168

بالتعددية الثقافية والعرقية تجنبا لنشوب صراع وتصادم بين الجماعات والسلطة المركزية من جهة، وبين الجماعات فيما بينها من جهة أخرى[1].

ثانيا : أنواع المعضلة الأمنية المجتمعية

يقترح بول رو (Paul Rowe) ثلاثة أنواع من معضلات الأمن المجتمعي:

1-معضلة مجتمعية ضيقة :

يكون "كلا الجانبان باحثان عن الأمن، لكن طبيعة الوضع تجبرهما على التصرف كما لو كان الآخر تنقيحيًا." يلعب سوء الفهم دورًا جوهريًا في بناء نوايا كل مجموعة. إذا كانت معضلة الأمن المجتمعي الضيقة هي السائدة في المجتمع، فإن المخرج من هذه المعضلة يبدأ باعتراف الجانبين بوجود بعض المشاكل في الإدراك المتبادل، والتي يتبعها اكتساب المعلومات والمعرفة والمواقف وفقط بعد تلك الخطوات، يمكن إدخال السياسات التي تستهدف التماسك[2].

يعتمد الاستنتاج المبسط هنا على افتراض أن المعلومات المتبادلة ستساعد في حل المشكلة، لكن هذا ليس هو الحال في جميع المواقف. كما يجادل ديفيس إيه ليك Davis A Lake ودونالد روتشايلد Donald Rothschild، فمن ناحية، يمكن أن يكون الحصول على المعلومات مكلفًا، وفي النهاية ليس من الواضح ما إذا كانت المجموعة الأخرى التي تبحث عن الأمن تبحث عن تلك المعلومات بالذات: "تعوض المجموعات عن قيود المعلومات الخاصة بها من خلال التصرف على أساس المعتقدات السابقة حول التفضيل المحتمل للآخرين ... ومع ذلك، فإن المعلومات دائمًا ما تكون غير كاملة والمجموعات غير متأكدة إلى الأبد بشأن أهداف بعضها البعض"[3].

2-معضلة الأمن المجتمعي المنتظمة:

تكون المجموعات باحثين عن الأمن ولديهم متطلبات أمنية غير متوافقة، "حيث يكون الحفاظ على هوية المجموعة مبنيًا على انعدام الأمن للآخرين: يدخل الآخرون كجزء من التعريف الذاتي بطريقة تجعلهم يُنظر إلى الوجود ذاته على أنه خطر على استقلالية الذات وتماسكها"[4].

---

[1] المكان نفسه

[2] Žaneta Ozolina, Op.cit. p.25

[3] Ibid, p.25

[4] Ibid, p.26

3-معضلة أمنية مجتمعية فضفاضة :

تحدث مع وجود باحث عن السلطة يبحث عن التوسع والهيمنة، وهو ما يوصف بـ "هجاء هوية الآخرين لدوافع غير أمنية"[1].

مما سبق يرى أنصار مدرسة كوبنهاغن أن ارتفاع موجات الهجرة واللجوء أحد أسباب حدوث المعضلة الأمنية المجتمعية نتيجة وجود جماعات متباينة من حيث الخصائص الهوياتية والثقافية واللغوية داخل الدول المستقبلة، مما يخلق شعور لدى جماعة أو جماعات معينة بتهديد هويتها، خاصة في ظل وقوع اعتداءات وأعمال عنف وإرهاب في المجتمعات المستقبلة.

المطلب الثالث : نظرية الأمننة

يعد موضوع علاقة النزوح –الأمن (Migration-Security nexus) من المواضيع التي حاولت نظريات الأمننة معالجتها خلال فترة نهاية الحرب الباردة، أين تصاعدت الدعوات بتوخي الحذر من الآثار السلبية للهجرة واللجوء على الأمن القومي الأوروبي، وتم أمننة قضايا الهجرة والنزوح واستخدامها لأغراض سياسية بعد أحداث 11 سبتمبر فظهرت العديد من الدراسات التي تبحث حقيقة التهديد الذي تمثله الهجرة على الدول المستقبلة ومنها دراسة وينير Weiner لعام 1993[2].

ترى مدرسة كوبنهاغن أن إضفاء الطابع الأمني على قضية ما من خلال توظيف خطاب سياسي اجتماعي لمعالجة تلك القضية على أنها قضية تتعلق بالأمن ويتم معالجتها بطريقة استثنائية، وفي صدارة وفق آليات تفوق التعامل الروتيني، وعليه فاتخاذ قضية ما من قبل النخب وتحويلها إلى مشكلة أمنية تم التعامل معها عن طريق شرعنة استخدام وسائل استثنائية[3].

تعرف الأمننة على أنها : « قدرة الفاعل على التكلم عن مشكلة معينة باستعمال مفردات أمنية، وإقناع الجمهور بها، ثم استعمال التدابير والإجراءات لمواجهتها»[4]. من جهة أخرى يقصد بمفهوم

---

[1] Loc.cit

[2] عادل عنتر علي، مرجع سابق، ص.580

[3] عبد الرفيق كشوط، مرجع سابق، ص ص.29-30

[4] سيد أحمد قوجيلي، فهم الأمننة : مقاربة نقدية للدراسات الأمنية، شؤون الأوسط، المجلد 26، العدد 154، 2016، لبنان، ص.76

الأمن حسب نظرية الأمننة عملية تتم عن طريق التأسيس التاذاتاني Intersubjective لتهديد وجودي كافي لإنتاج آثار سياسية، فالأمن ليس شرط موضوعي[1].

تتمثل الحجة الرئيسية لنظرية الأمننة في أن الأمن هو (خطابي) فعل لفظي، أنه فقط من خلال نطق كلمة "أمن" تم فعل شيء ما. إنه من خلال وسم شيء ما على أنه قضية أمنية يصبح كذلك من خلال الإشارة إلى أن هدف مرجعي معين مهدد في وجوده، تدعي الجهة الفاعلة في مجال الأمننة بالحق في اتخاذ تدابير استثنائية لضمان بقاء الهدف المرجعي. ثم يتم نقل هذه القضية من مجال السياسة العادية إلى مجال سياسات الطوارئ، حيث يمكن التعامل معها بسرعة ودون القواعد والأنظمة (الديمقراطية) العادية لصنع السياسات. بالنسبة للأمن، هذا يعني أنه لم يعد له أي معنى محدد (موجود مسبقًا) ولكن يمكن أن يكون أي شيء يقوله الفاعل في مجال الأمننة. وبالتالي فالأمن هو بناء اجتماعي بين الذات[2].

قام كل من أولي ويفر وباري بوزان ويا آب فيلده في كتابهم المرجعي حول موضوع الأمننة بربط الأمننة بالسياسة العامة للحكومة، فقد جاء : « الأمن وكل ما هو أمني إنما يعود على القضايا التي يتم التعامل معها بشكل متميز عن باقي القضايا السياسية من حيز العمل السياسي العادي (أي المداولة بشأن هذه القضايا على مستوى المؤسسات الرسمية) إلى حيز القضايا (الحساسة) ، التي تقتضي معالجة خاصة أو أكثر من ذلك قد يتم المداولة بشأنها في إطار غير الأطر السياسية الاعتيادية»[3].

من جهة أخرى تم ربط الأمننة والتسييس، ويقصد بهذا الأخير إضفاء الطابع السياسي على القضايا العامة (مجتمعية) ، التي تعد جزء من السياسة العامة للدولة أين يتم وضع هذه القضايا ضمن الإطار العام للحوكمة، من خلال التعامل معها بواسطة اتخاذ القرارات وتخصيص موارد من أجل تنفيذ هذه القرارات. وبالتالي فوضع قضايا مجتمعية في إطار القضايا السياسية يجعلها ضمن القضايا الحيوية بالنسبة لصيانة هدف تحقيق الرفاه العام، أما إذا كانت هذه القضية أكثر أهمية فيتم جلبها إلى

---

[1] سكوت واتسون، ت.سميرة سليمان، الإنسان ككيان مرجعي للأمن؟، النزعة الإنسانية باعتبارها إحدى قطاعات الأمننة، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 2، 2012، الجزائر، ص.199

[2] Rita Taureck, Securitization theory and Securitization studies, vol 9, 2006, Slovene, p.55

[3] عادل زقاغ، سميرة سليمان، المعضلة دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص ص.71-72

حيز القضايا الأمنية باعتبارها قضية حيوية بالنسبة لبقاء المجتمع نفسه، وعلى ذلك الأساس يتم اتخاذ تدابير عاجلة[1].

يرى أولي ويفر أنه : « عندما يحدث التوسيع على طول هذا المحور، من المحتمل الاحتفاظ بنوعية معينة تتميز بها المشكلات الأمنية : الاضطرارية أو الاستعجالية، ومن ثم تكريس سلطة الدولة في المطالبة بشرعية استخدام الوسائل الاستثنائية»[2].

في المقابل تمر المشكلات عبر مجموعة من المراحل لتصبح مشكلة أمنية ثم تدخل في اطار الأمننة وهي :

1-وجود قضية ذات طابع غير سياسي.

2-تسييس تلك القضية.

3-تصبح القضية المسيسة تشكل تهديدا أمنيا وتدخل ضمن مفهوم الأمننة[3].

من جهة أخرى يرى أولي ويفر أن الأمننة تتم عبر مرحلتين :

1-مرحلة الحركة المؤمننة : التي يتم خلالها اعتماد خطاب يصف قضية ما على أنها تهديد وجودي[4]. فقد حدد ويفر شروط الخطاب الناجح والمتمثلة في : الشرط الداخلي (لغوي وقواعدي) ، الشرط الخارجي (اجتماعي وسياسي)[5].

2-إقناع المخاطب بالحركة المؤمننة : إقناع الدولة للمخاطب بحقها الخاص في استخدام مختلف التدابير اللازمة لوقف ذلك التهديد[6].

اهتم أولي ويفر بالمرحلة الأولى من عملية الأمننة فهو يرى أن الخطاب لا ينتج لوحده الأمننة من خلال قوله : « تأمنن القضية فقط إذا ومتى يقبلها الجمهور في حد ذاته»، مضيفا : « إذا لا توجد إشارات على مثل هذا القبول يمكننا الكلام عن حركة تأمين فقط، وليس أن الموضوع المرجع قد

---

[1] المرجع نفسه، ص ص.72-73

[2] سيد أحمد قوجيلي، تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي، مرجع سابق، ص ص.27-28

[3] أسماء شوقي، مريم شوقي، الهجرة كمعطى أمني اجتماعي : ضرورة أمننة الهجرة في ظل صدام الحضارات، مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 18، 2015، لبنان، ص.50

[4] المكان نفسه

[5] سيد أحمد قوجيلي، فهم الأمننة : مقاربة نقدية للدراسات الأمنية، مرجع سابق، ص.76

[6] أسماء شوقي، مريم شوقي، مرجع سابق، ص.50

أصبح مأمنن فعليا»[1]. في المقابل يهدف خطاب الأمننة السلطوي إلى إقناع الجمهور المستهدف بأهمية ضبط هذا التهديد وخطورة الإخفاق في ذلك باعتباره يمس بقاء الأفراد، وأن الفشل قد يؤدي في المستقبل إلى فقدان القدرة على التعامل معه بنفس الطريقة والحرية المتاحة في الوقت الحالي[2].

من جهة أخرى يعد العامل الهوياتي متغيرا أساسيا في عملية إقناع الجمهور بالأمننة، فقد أشار كل من باري بوزان وأولي ويفر إلى الهوية كعامل لتحديد من داخل ومن خارج المجموعة (ingroup/outgroup)، أين يتم توظيفها في عملية الأمننة عندما يتم التحدث عن الآخر عبر كلمات معادية للأنا[3].

لمنع "كل شيء" من أن يصبح قضية أمنية، تتكون عملية الأمننة الناجحة حسب باري بوزان من ثلاث خطوات، هي:

(1) تحديد التهديدات الوجودية.

(2) إجراءات الطوارئ.

(3) التأثيرات على العلاقات بين الوحدات من خلال التحرر من القواعد[4].

في المقابل إن تقديم قضية على أنها تهديد وجودي يعني أن نقول: «إذا لم نعالج هذه المشكلة، فسيكون كل شيء آخر غير ذي صلة (لأننا لن نكون هنا أو لن نكون أحرارًا في التعامل معها بطريقتنا الخاصة)». وتسمى هذه الخطوة الأولى نحو الأمننة الناجحة "حركة التأمين"[5].

من الناحية العملية، فإن الأمننة بعيدة كل البعد عن الانفتاح على جميع الوحدات والتهديدات الذاتية الخاصة بكل منها. بدلاً من ذلك، يعتمد إلى حد كبير على القوة والقدرة ومعهما وسائل تكوين تهديد اجتماعيًا وسياسيًا. بهذه الطريقة تظل دراسة الأمن على نطاق واسع، ولكن مع وجود قيود تتعلق بـ "من" يمكنه تأمينها، فإن ذلك لا يعد أمرًا غير قابل للإدارة ولا غير متماسك. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن أولي ويفر ينتقد بشدة صياغة القضايا من حيث الأمن. بالنسبة له: « يجب أن يُنظر إلى الأمن على أنه سلبي، باعتباره فشل في التعامل مع قضايا السياسة العادية». وبسبب هذا، فإنه

---

[1] سيد أحمد قوجيلي، فهم الأمننة : مقاربة نقدية للدراسات الأمنية، مرجع سابق، ص.76

[2] عادل زقاغ، سميرة سليمان، المعضلة دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص.75

[3] مصطفى بوصبوعة، الأمننة من منظور مدرسة كوبنهاغن دراسة نقدية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 12، العدد 1، 2023، الجزائر، ص.462

[4] Rita Taureck, Op.cit.p.55

[5] Ibid, p.25

يفضل إستراتيجية إزالة الأمن التي يتم بموجبها عكس الأمننة ونقل القضايا من "تسلسل التهديد– الدفاع إلى المجال العام العادي" حيث يمكن التعامل معها وفقًا لقواعد نظام السياسة (الديمقراطية)[1].

وبالتالي إن نظرية الأمننة ليست بيانًا سياسيًا من جانب المحلل، وإنما أداة نظرية للتحليل يمكن للمحلل من خلالها تتبع حالات الأمننة وعدم الأمن. لا تمكّن نظرية الأمننة في حد ذاتها المحلل من تحديد ما يجب أن يكون عليه / لا يجب أن يكون عليه الأمن. وهكذا تسعى نظرية الأمننة إلى الإجابة عن السؤال "ماذا يفعل الأمن؟" وقليلا أبعد من ذلك. وعليه فإن نظرية الأمننة ليست سوى أداة نظرية لتسهيل التحليل الأمني العملي.[2]

وعليه اهتمت نظرية الأمننة بموضوع الهجرة أين تم أمننة قضايا الهجرة والنزوح باعتبارها تهديدا للأمن في الدول المستقبلة، فتم توظيف خطاب سياسي اجتماعي يوظف العامل الهوياتي لإقناع الجمهور بضرورة اتخاذ تدابير عاجلة واستثنائية لمواجهة تهديد الهجرة.

بناء على ما سبق تمكن المنظور الجديد للأمن من تقديم مجموعة من الصياغات المفهومية للأمن خارج الإطار التقليدي القائم حول مركزية الدولة، من خلال توسيع مجال القضايا وتعميق مفهوم الأمن فبرزت مفاهيم جديدة كالأمن الإنساني، الأمن المجتمعي، الهوية، الانعتاق، المركب الأمني الإقليمي، الأمننة، المعضلة الأمنية المجتمعية.

[1] Loc.cit

[2] Loc.cit

خاتمة الفصل :

أسهمت التحولات الدولية من أبرزها تغير طبيعة النزاعات وبروز المحدد الثقافي والاجتماعي في ظهور مقاربات أمنية جديدة لمواكبة وتفسير هذه التغيرات، فظهرت النظرية البنائية ثم برزت بعدها مقاربة الأمن المجتمعي.

تركز البنائية على عنصر الهوية والثقافة في تحليل سلوك الفاعل في تعامله مع المشاكل الأمنية التي تهدد استقرار المجتمع أو الدولة أو بناء اجتماعي، أين يرى البنائيون أن القضية المحورية في فترة ما بعد الحرب الباردة تتمحور حول كيفية تحقيق الجماعات المختلفة لهويتها ومصالحها.

يستند مفهوم الأمن المجتمعي حسب مدرسة كوبنهاغن على متغير الهوية كعنصر أساسي، فالأمن المجتمعي معني بالتهديدات التي تتعرض لها هوية المجتمع (كيان مرجعي) ، وبالتالي فالموضوع المرجعي للأمن حسب هذا الطرح هو المجتمع، وقيمته المهددة تكمن في الهوية.

من جهة أخرى ترى مدرسة كوبنهاغن أن المجتمع مهدد من قبل التهديدات العابرة للحدود وفي مقدمتها الهجرة سواء كانت شرعية أو غير شرعية، بسبب التحديات التي تفرضها على الهوية الوطنية والقيم الجوهرية في الدول المصدرة والدول المستقبلة، فالمهاجر يتأثر بقيم وثقافة المجتمعات المستقبلة، كما أن ارتفاع موجات الهجرة سيؤدي إلى وجود جماعات متباينة من حيث الخصائص الهوياتية داخل الدول المستقبلة، مما يخلق معضلة أمنية مجتمعية.

وفي السياق نفسه تم أمننة قضايا الهجرة باعتبارها تهديدا للأمن المجتمعي في الدول المستقبلة، فتم توظيف خطاب سياسي اجتماعي يهدف إلى إقناع الجمهور بخطورة التحديات الذي تفرضها الهجرة بسبب الاختلافات العرقية، الدينية واللغوية، وبضرورة اتخاذ تدابير عاجلة واستثنائية لمواجهة هذا التهديد.

في المقابل يعد الأمن المجتمعي أحد أبعاد الأمن الإنساني أين يعد الفرد مرجع هام في إطار الأمن الإنساني، ويهدف هذا الأخير إلى حماية الفرد من جميع التهديدات التي تعترض حياته اليومية وتوفير حاجياته الأساسية، وبالتالي التحرر من الخوف والتحرر من الحاجة.

الفصل الثاني : واقع الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي

تأسس الاتحاد الأوروبي بمقتضى معاهدة ماستريخت الموقعة في 1992/02/07، ويشكل تكتلا سياسيا واقتصاديا أوروبيا، توسع الاتحاد ليشمل 28 دولة أوروبية قبل مغادرة بريطانيا للاتحاد الأوروبي سنة 2016 والذي عرف باسم "البريكست"، وبلغ عدد سكانه في عام 2022 حوالي 446.8 مليون نسمة.

تعتبر دول الاتحاد الأوروبي من أكثر الدول تأثرا بظاهرة الهجرة غير الشرعية، فقد عرفت السنوات الأخيرة زيادة موجات المهاجرين غير الشرعيين بسبب اضطرابات الوضع الأمني في جنوب المتوسط وفي المنطقة العربية، فأصبحت هاجسا يؤرق دول الاتحاد الأوروبي لما تطرحه من مشاكل وتحديات، أين يعتبرها التصور الأوروبي ناقلا للمشاكل الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، التي تعرفها الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية وفي مقدمتها دول جنوب المتوسط.

أضحت قضية الهجرة غير الشرعية في أغلب دول الاتحاد الأوروبي تصنف من أهم القضايا الأمنية، أين ينظر إليها كمصدر كل المخاطر وتشكل تهديدا للأمن الأوروبي في ظل ارتباطها بالجريمة المنظمة والإرهاب، مما يؤدي إلى عدم الاستقرار وانتشار التوترات.

من جهة أخرى خلفت الهجرة غير الشرعية انشغلا أمنيا آخر هو الأمن المجتمعي أين تطرح مسألة الهوية في المجتمعات الأوروبية في ظل ارتفاع وتيرة الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على البنية الديمغرافية في الدول الأوروبية، مما يهدد الاستقرار المجتمعي والهوية والقيم الأوروبية بسبب التباين اللغوي، الاثني، والديني.

في المقابل ساهم الخوف والقلق الأوروبي من الهجرة غير الشرعية في تسييس النقاش حول الهجرة في دول الاتحاد الأوروبي، ومع تصاعد التيار اليميني المتطرف في أوروبا ربط في خطاباته بين الأمن والهجرة رافضا للتعددية الثقافية واندماج المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية، فهو يصور المهاجرين كعدو للثقافة والهوية والقيم الأوروبية المشتركة.

المبحث الأول : الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي

تعتبر منطقة الاتحاد الأوروبي من أكثر المناطق في العالم تأثرا بموجات الهجرة غير الشرعية، مما شكل تحديا أمنيا لدول الاتحاد الأوروبي نتيجة جملة التداعيات الناجمة عنها والتي تشكل تهديدا للأمن والاستقرار داخل الاتحاد لأوروبي.

المطلب الأول : التحديد الجيوبوليتيكي لظاهرة الهجرة غير الشرعية في منطقة الاتحاد الأوروبي

تتعدد طرق ومنافذ الهجرة غير الشرعية من الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي والتي تشمل ثلاثة مناطق رئيسية تتمثل في منطقة الساحل الإفريقي، منطقة شمال إفريقيا، المنطقة العربية.

أولا : منطقة الساحل الإفريقي

شكل رقم (1) : خريطة منطقة الساحل الإفريقي

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على بوحنية قوي، الجزائر والهواجس الأمنية الجديدة في منطقة الساحل الإفريقي، مركز الجزيرة للدراسات، 2014/12/11، في :

https://bit.ly/3Ie3jhV (vue le 05/07/2022, 15:32)

يوضح شكل رقم (1) خريطة منطقة الساحل الإفريقي إحدى المناطق المصدرة للمهاجرين الأفارقة غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي عبر البحر الأبيض المتوسط نظرا للقرب الجغرافي بين الاتحاد الأوروبي ومنطقة الساحل الإفريقي ودول شمال إفريقيا، مما يجعل هاته الأخيرة نقطة عبور للمهاجرين غير الشرعيين.

يعبر المهاجرون غير الشرعيين الضفة الجنوبية إلى الاتحاد الأوروبي عبر البحر الأبيض المتوسط، عن طريق شبكات تهريب الأفراد من خلال استخدام مراكب الصيد أو مراكب تجارية[1]. في المقابل تعرف منطقة الساحل الإفريقي حالة عدم استقرار بسبب انتشار الصراعات الداخلية والتدخل العسكري الخارجي، مما انعكس على الأمن والاستقرار في دول المنطقة، وتسبب في الدفع بالمزيد من المهاجرين غير الشرعيين إلى دول الاتحاد الأوروبي عبر دول شمال إفريقيا[2].

ثانيا : منطقة المغرب العربي

تعد دول المغرب العربي منطقة عبور للمهاجرين غير الشرعيين من الدول الإفريقية نحو دول الاتحاد الأوروبي، بفضل موقعها الجغرافي بين الضفتين الشمالية والجنوبية. أين يقدر عدد المهاجرين الأفارقة الذين يعبرون أوروبا عن طريق الجزائر بحوالي 30000 مهاجر إفريقي[3].

شكل رقم (2) :عدد المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة في دول المغرب العربي

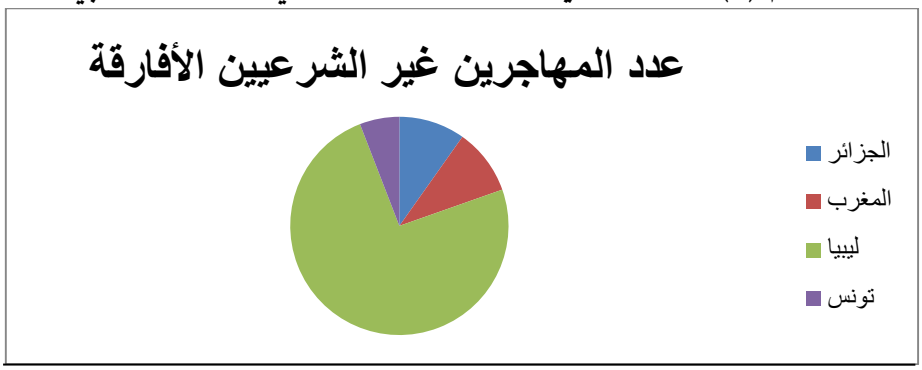

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على برنامج للقصة بقية، " آلام التغريبة الإفريقية"، قناة الجزيرة، 2020/12/28، في :

https://bit.ly/2LocKlI (vue le 18/06/2022, 15:56)

يوضح شكل رقم (2) ارتفاع عدد المهاجرين الأفارقة في دول المغرب العربي أين استقبلت ليبيا أكبر عدد من المهاجرين الأفارقة بسبب الحرب الدائرة في ليبيا منذ 2011 والتي أدت إلى ارتفاع وتيرة الهجرة الإفريقية غير الشرعية، أما الجزائر والمغرب فقد احتلتا المرتبة الثانية لتأتي تونس في المرتبة الثالثة من حيث عدد المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين.

[1] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، واقع الهجرة غير الشرعية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد6، العدد1، 2017، الجزائر، ص.137.

[2] نور الدين عبد الرزاق، الأحكام القانونية لترحيل المهاجرين غير الشرعيين، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد11، العدد2، 2019، الجزائر، ص.583.

[3] محمد حسان دواجي، محمد سنوسي، الأضرار الاقتصادية الناتجة عن الهجرة غير الشرعية "قراءة في واقع تقلص سوق العمل في الجزائر"، مجلة قانون العمل والتشغيل، العدد 5، 2018، الجزائر، ص.116.

تسببت الأوضاع الأمنية في الشرق الأوسط وبعض دول شمال إفريقيا كتونس وليبيا منذ عام 2011، في تزايد موجات الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي، أين شهدت بعض الدول حالة من عدم الاستقرار.[1]

فقد أدت الحرب الدائرة في ليبيا منذ 2011 إلى ارتفاع عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا، والذي قدر ب 137631 لاجئ ومهاجر أواخر سنة 2014، وفي تونس بلغ عدد المهاجرين غير الشرعيين منذ 2011 حوالي 60 ألف شخص نحو السواحل الايطالية، منهم 18% حاملي شهادات جامعية، و10% فتيات.[2]

شكل رقم (3): تدفق المهاجرين غير الشرعيين من دول المغرب العربي إلى بعض دول الاتحاد الأوروبي

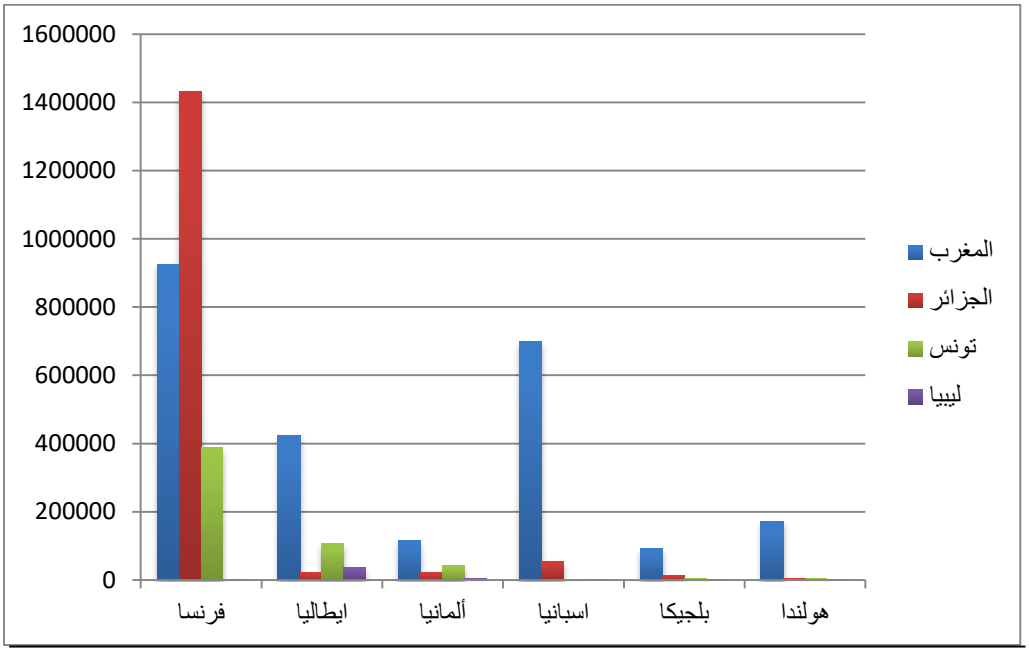

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على حريدي صبرينة، الهجرة غير الشرعية من منظور أوروبي : ظاهرة اجتماعية أم تهديد أمني، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 6، العدد 1، 2019، الجزائر، ص.11.

يوضح الشكل رقم (3) تدفق المهاجرين غير الشرعيين من دول المغرب العربي إلى بعض دول الاتحاد الأوروبي، أين تصدرت فرنسا القائمة من حيث عدد المهاجرين غير الشرعيين ثم تليها اسبانيا في المرتبة الثانية، أما ايطاليا فقد احتلت المرتبة الثالثة.

[1] نور الدين عبد الرزاق، مرجع سابق، ص.583.

[2] لامية طالة، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على الأمن الإنساني : مؤشرات الظاهرة في بلدان ثورات الربيع العربي، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، المجلد 4، العدد 2، 2021، الجزائر، ص ص.92-110

ثالثا : المنطقة العربية

تعد دول المغرب العربي إلى جانب السودان، جيبوتي، مصر، لبنان، سوريا، الأردن، العراق، فلسطين، اليمن من الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا[1]. فقد استقبلت السواحل الايطالية خلال الربع الأول من عام 2013 أكثر من 1500 مهاجر غير شرعي أغلبهم من دولة مصر نتيجة تدهور الوضع الأمني وتراجع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية. في حين تسببت الأزمة السورية في وجود ربع مليون لاجئ من طالبي اللجوء في أوروبا[2].

وبالتالي يعبر المهاجرون غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي عبر البحر الأبيض المتوسط نظرا للقرب الجغرافي بين الضفتين، بالإضافة إلى تأزم الأوضاع الأمنية خاصة بعد 2011 الأمر الذي أدى إلى ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين.

المطلب الثاني : أسباب الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي

تتنوع وتتداخل أسباب الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي، والتي يمكن تقسيمها إلى أسباب خاصة بالدول المصدرة للهجرة غير الشرعية، وأخرى خاصة بدول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول : أسباب خاصة بالدول المصدرة للهجرة غير الشرعية

تدفع مجموعة من العوامل في الدول الأم الأفراد إلى مغادرة بلدانهم نحو الاتحاد الأوروبي والتي يمكن إجمالها فيمايلي :

1.القطاع السياسي :

تحرم بعض الأقليات في دول الجنوب من المشاركة السياسية من خلال استبعادها على أساس التمييز الديني أو الطائفي أو العرقي أو الجهوي أو الثقافي أو الطبقي[3]، أو تعرض الأفراد إلى الاعتقال والسجن دون إجراء محاكمة عادلة، في ظل غياب الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان[4].

---

[1] خليف مصطفى غرايبية، هجرة الشباب العرب غير الشرعية إلى أوروبا عبر البحر الأبيض المتوسط، مجلة جامعة ابن رشد، العدد 11، 2014، هولندا، ص.176.

[2] لامية طالة، مرجع سابق، ص.96.

[3] أمحمدي فاطمة، سوسيولوجيا الهجرة غير الشرعية : دراسة تحليلية ضمن قطاع الأمن المجتمعي، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، 2017، الجزائر، ص.70.

[4] مصباح عياد أبو خشيم، أسباب ظاهرة الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا إلى أوروبا (المقترحات والحلول)، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 4، العدد 7، 2014، ص.82.

إلى جانب حالة عدم الاستقرار وانتشار الفوضى وانعدام الأمن في بعض الدول بسبب استخدام القوة، في ظل حكم الأنظمة الديكتاتورية، انتشار النزاعات القبلية والعرقية الداخلية، وجود انقلابات عسكرية، التدخل العسكري الخارجي[1]. فقد اضطر العديد من الأفراد إلى مغادرة الدول العربية كالعراق، اليمن، ليبيا، سوريا، والتي شهدت حالة عدم استقرار أواخر القرن العشرين[2]. من جهة أخرى يعد تفشي الفساد بمختلف أشكاله وانتشار البيوقراطية والمحسوبية سببا في حرمان الأفراد من الحصول على حقوقهم الأساسية كالحق في التوظيف، التوزيع العادل للثروات ...الخ.[3]

2.القطاع الاقتصادي :

تعرف دول الضفة الجنوبية انخفاض دخل الفرد السنوي مقابل غلاء المعيشة وارتفاع معدلات البطالة، في ظل ارتفاع المديونية وغياب التنمية، عجز ميزان المدفوعات، اعتماد الاقتصاديات الوطنية على القطاع الزراعي الذي يتأثر بالظروف البيئية للمنطقة كالكوارث الطبيعية، الجفاف والتصحر، مما ينعكس سلبا على الإنتاج الزراعي،[4] في ظل سيطرة العولمة الاقتصادية على اقتصاديات الدول أين تم غزو الأسواق الوطنية في دول الجنوب بمنتجات أجنبية وعلى رأسها المنتجات الآسيوية[5].

جدول رقم (1) : نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي وفقا لتعادل القوة الشرائية بالأسعار الجارية للدولار الدولي

الاتحاد الأوروبي	إفريقيا جنوب الصحراء	شمال إفريقيا	العالم العربي
44.806	3.795	15.990	14.094

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البنك الدولي، نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي، وفقا لتعادل القوة الشرائية (بالأسعار الجارية للدولار الأمريكي)، في :

https://bit.ly/3ojXAh9 (vue le 21/06/2022, 15:43)

يوضح الجدول رقم (1) نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي وفقا لتعادل القوة الشرائية بالأسعار الجارية للدولار الدولي، أين يرتفع نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي داخل الاتحاد الأوروبي والذي قدر ب 44.0806 دولار أمريكي ما يفوق 3 مرات نصيب الفرد من إجمالي الدخل

[1] المكان نفسه

[2] أحمد عبد الله الماضي، مرجع سابق، ص.188

[3] مليكة حجاج، أحمد بورزق، عوامل انتشار الهجرة السرية وانعكاساتها على أطراف العلاقة المحركة لها، دراسات اقتصادية، المجلد 12، العدد 1، الجزائر، ص.79

[4] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص ص.136-137

[5] بوكرمة أغلال، أسباب الهجرة غير الشرعية للكفاءات والأدمغة الجزائرية من وجهة نظر الطلبة الجامعيين (دراسة ميدانية)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 9، 2012، الجزائر، ص.113

القومي في كل من شمال إفريقيا والعالم العربي، ويفوق نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي في إفريقيا جنوب الصحراء ب 15 مرة، مما يحفز الأفراد على الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي.

من جهة أخرى يرتفع معدل النمو الديمغرافي في دول الجنوب، أمام تهميش الكفاءات الوطنية من حيث الامتيازات والتوظيف، وفشل سياسات التشغيل في امتصاص البطالة، مقابل صعوبة الهجرة بطريقة قانونية سواء لأسباب تتعلق بشروط الهجرة أو لأسباب مادية[1]. كما يدفع غياب المرافق الضرورية أمام عجز الدولة عن تلبية احتياجات مواطنيها بالشباب خاصة الكفاءات إلى الهجرة غير الشرعية بسبب تعرضهم للإحباط ورغبة منهم في الحصول على متطلباتهم وتحقيق أحلامهم في دول المقصد[2]، إعالة عائلاتهم أو تحسين الدخل لدى الفئات ضعيفة الدخل كبعض الحرفيين، العاملين في القطاع غير الرسمي، تحقيق التفوق، الحصول على الغنى والرفاهية، التمتع بمكانة اجتماعية مرموقة في البلد الأم[3].

3.القطاع المجتمعي :

إن تعرض الأقليات الاثنية واللغوية والدينية للاضطهاد من قبل الدولة أو جماعات، ومنع تلك الأقليات من حقهم في التمتع بثقافتهم الخاصة، وممارسة شعائرهم الدينية والتحدث بلغتهم الخاصة[4]، يشكل تهديدا لهويتهم ولغتهم، الأمر الذي يؤدي إلى اللا أمن مجتمعي.

من جهة أخرى يولد ضعف الانتماء المجتمعي شعورا بالإحباط والعزلة الاجتماعية[5]، الأمر الذي يدفع بالأفراد نحو مغادرة مجتمع نحو آخر. في المقابل تتخذ المرأة قرار الهجرة غير الشرعية كرد فعل عن رفضها لبعض العادات والتقاليد السائدة في مجتمعها، كتعرضها للاضطهاد، العنف الزوجي وما ينجر عنه من معاناة نفسية وجسدية، التمييز الجنسي بين الرجل والمرأة، وجود قيود اجتماعية مفروضة على المرأة[6].

---

[1] بوكرمة أغلال، مرجع سابق، ص ص.112-113

[2] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.136

[3] صبيحة كيم، الهجرة غير الشرعية للمرأة الجزائرية بوصفها نموذجا للمقاومة النسوية : دراسة سوسيولوجية لظاهرة الحراقات، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 7، العدد 25، الجزائر، ص ص.115-121

[4] أمحمدي فاطمة، مرجع سابق، ص.70

[5] عبد الله العشري، تأثير الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، العدد 3، 2018، مصر، ص.120

[6] صبيحة كيم، مرجع سابق، ص.114

4.القطاع البيئي :

تعد الظروف البيئية القاسية سببا في الهجرة غير الشرعية، أين تدفع الكوارث الطبيعية، الحرارة، الجفاف، الفيضانات بالسكان إلى الهجرة من بلدانهم الأصلية نحو مناطق أخرى[1]. كما تنعكس الظروف المناخية الصعبة سلبا على الإنتاج الزراعي في تلك الدول مما يؤثر سلبا على الأمن الغذائي[2].

5.القطاع العسكري :

تعاني بعض الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية كدول منطقة الساحل الإفريقي من ضعف القدرات العسكرية وعجزها عن التصدي للتهديدات الأمنية التي تواجهها كالإرهاب والجريمة المنظمة والنزاعات الداخلية، مما يجهلها عرضة للتدخلات الخارجية من قبل القوى الكبرى التي تسعى لحماية مصالحها في تلك الدول، الأمر الذي يفاقم من حالة عدم الاستقرار.

مما سبق ارتبطت الهجرة غير الشرعية بأسباب عديدة ومختلفة حسب ظروف الدول المصدرة، والتي تدفع بالأفراد إلى مغادرة بلدهم الأم، فقد فشلت الدول المصدرة في تحقيق العلائقية بين القطاعات الأمنية الكبرى عند باري بوزان.

الفرع الثاني : أسباب خاصة بدول الاتحاد الأوروبي

يشكل الاتحاد الأوروبي نقطة جذب للمهاجرين غير الشرعيين بفضل أوضاعه الأفضل مقارنة بالدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين.

1.القطاع السياسي :

تتميز الدول الأوروبية بحرية الرأي والديمقراطية، الاستقرار السياسي، التقدم العلمي ودعم البحث العلمي والباحثين، توفير مناخ ملائم للبحث والعمل[3]، مما يشجع الأفراد على الهجرة غير الشرعية إلى الإتحاد الأوروبي.

2.القطاع المجتمعي :

يتمتع مواطني الاتحاد الأوروبي باختلاف هوياتهم الوطنية من حقهم في التمتع بثقافتهم الخاصة، وممارسة شعائرهم الدينية والتحدث بلغتهم الخاصة، مما يعزز من شعورهم في الانتماء.

---

[1] محمد حسن خمو، هيرش فاضل شاكر، مؤيد محمد عبد القادر، الهجرة غير الشرعية وآليات المكافحة الدولية (المنظمات العالمية والاتحاد الأوروبي أنموذجا)، المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، كردستان، ص.200

[2] نور الدين عبد الرزاق، مرجع سابق، ص.583

[3] دريفل سعدة، تأثير الهجرة غير الشرعية : العوامل الجاذبة والدافعة وأخطارها، ص.171

3.القطاع البيئي :

يسعى الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز دوره كفاعل مؤثر في صنع وتنفيذ السياسة البيئية الجماعية على المستوى الداخلي، كما ساهم الاتحاد في تسوية القضايا البيئية على المستوى الدولي من خلال لعب دور قيادي في مجال الحوكمة البيئية العالمية[1].

من جهة أخرى وبهدف التصدي لمشكلة تغير المناخ العالمية تبنى الاتحاد الأوروبي إستراتيجية بيئية تقوم على الحد من انبعاث الغازات الدفينة والتحول نحو استخدام الغاز الطبيعي بدل النفط، وتمكن الاتحاد بفضل تلك الإستراتجية من خفض انبعاثاته من الكربون بنسبة 17% مقارنة بمستويات سنة 1990[2].

4.القطاع العسكري :

أنشأت دول الاتحاد الأوروبي السياسة الخارجية والأمنية المشتركة لدول الاتحاد بموجب اتفاقية ماستريخت سنة 1993، وقد رسخت معاهدة لشبونة السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية بغية تعزيز دور الاتحاد الأوروبي في إدارة الأزمات الدولية وحماية مصالح دول الاتحاد، ونصت على المساعدة المتبادلة بين دول الاتحاد في حالة تعرض دولة عضو للاعتداء.[3]

سعت دول الاتحاد الأوروبي ومؤسساته إلى تعزيز السياسة الدفاعية المشتركة من خلال التعاون المنظم والدائم في مجال بناء القدرات وتقديم الدعم المالي بواسطة الصندوق الأوروبي للدفاع، كما تعد منظمة حلف شمال الأطلسي شريكا مهما للاتحاد في مجال الدفاع العسكري، فقد ساهم التعاون بين الطرفان في تحقيق انجازات مهمة.[4]

5.القطاع الاقتصادي :

يعرف الاتحاد الأوروبي ارتفاع سوق الطلب على العمل أين ترتفع نسبة الشيخوخة مقابل تراجع معدل المواليد وارتفاع معدل الوفيات، فقد أشار تقرير صادر عن المفوضية الأوروبية أن دول الاتحاد

---

[1] مرزاقة قرطاس، رضا دمدوم، السياسات البيئية كآلية لتفعيل الحوكمة البيئية –الاتحاد الأوروبي نموذجا–، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 6، العدد 1، 2022، الجزائر، ص.408

[2] ليتيم فتيحة، ليتيم نادية، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على الأمن الإنساني : مؤشرات الظاهرة في بلدان ثورات الربيع العربي، دفاتر السياسة والقانون، العدد 9، 2013، الجزائر، ص.109

[3] Ministère de L'Europe et des affaires étrangères, L'Europe de la défense, 2019, en : https://bit.ly/3g7PQhU (vue le 16/11/2022, 13:16)

[4] Lot.cit

الأوروبي سوف تكون بحاجة إلى 56 مليون عامل مهاجر في بداية عام 2050[1]. في ظل عزوف مواطني الدول الأوروبية عن شغل الوظائف والمهن التي لا تليق بمستواهم الاجتماعي. بالإضافة إلى الامتيازات التي يقدمها الاتحاد الأوروبي للأفراد منها المنح العائلية، ارتفاع قانون الأجور التي يتقاضاها العمال، دعم البحث العلمي.[2] فقد قدرت نسبة الإنفاق على البحث والتطوير في الاتحاد الأوروبي لعام 2018 ب 2.19 % من إجمالي الناتج المحلي.[3]

جدول رقم (2) : دليل التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي لعام 2021

دول الاتحاد الأوروبي	قيمة التنمية البشرية
اسبانيا	0.905
ألمانيا	0.942
فرنسا	0.903
ايطاليا	0.895
البرتغال	0.866
بلجيكا	0.937
جمهورية التشيك	0.889
الدنمارك	0.948
سلوفينيا	0.914
السويد	0.947
فنلندا	0.940
لاتفيا	0.863
لوكسمبورغ	0.892
ليتوانيا	0.875
مالطا	0.918
النمسا	0.914
هولندا	0.941
اليونان	0.887

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية: 2021-2022، الو.م.أ، ص. 24، في :

https://bitly.ws/3aQh5 (vue le 25/01/2024, 22:56)

[1] حميدة ميلاد أبورونية، المرأة والهجرة السرية بمنطقة الساحل والصحراء : الأسباب- الهواجس الأمنية- آليات الحل، ص.960، في :

https://bit.ly/3aUzJSe (vue le 22/07/2022, 00:39)

[2] بوكرمة أغلال، مرجع سابق، ص. 113

[3] La banque mondiale, Dépenses en recherche et développement (% du PIB), en : https://bit.ly/3BcOSsO(vue le 22/07/2022, 00:59)

ينحصر مؤشر التنمية البشرية بين 0 و1، وكلما اقترب المؤشر من القيمة 1 كانت قيمة التنمية البشرية مرتفعة للدولة. يوضح الجدول رقم (2) دليل التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي لعام 2021، أين تتراوح قيمة التنمية البشرية داخل الاتحاد الأوروبي بين 0.866 و0.948 الأمر الذي يعكس ارتفاع مستوى التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي.

وبالتالي نجحت دول الاتحاد الأوروبي في تحقيق العلائقية بين مختلف القطاعات الأمنية الكبرى التي أشار إليها باري بوزان، مما جعلها نقطة جذب للمهاجرين غير الشرعيين الذين يغادرون بلدهم الأم بحثا عن الأمن والاستقرار ورغبة في تحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الثالث : آثار الهجرة غير الشرعية على الاتحاد الأوروبي

لظاهرة الهجرة غير الشرعية انعكاسات خطيرة تمس مختلف المجالات، والتي تؤثر على الأمن والاستقرار والفرد داخل دول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول : على مستوى الدولة (الأمن القومي)

تشكل الهجرة غير الشرعية تهديدا للأمن القومي في دول الاستقبال بسبب تداعياتها الخطيرة والتي يمكن إجمالها في :

1.ارتباط الهجرة غير الشرعية بجرائم أخرى :

ترتبط الهجرة غير الشرعية بمجموعة من الجرائم وفي مقدمتها جريمة الإرهاب والجريمة المنظمة، مما يهدد الأمن القومي الأوروبي.

1.1. ارتباط الهجرة غير الشرعية بالإرهاب :

تتداخل الهجرة غير الشرعية مع الإرهاب باعتبارهما يشكلان تهديدا لأمن واستقرار الدول، فيمكن أن يكون الإرهاب سببا في الهجرة، في المقابل تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى بروز التطرف والانحراف وسط المهاجرين غير الشرعيين، أين يتم تجنيد المهاجرين غير الشرعيين في صفوف التنظيمات الإرهابية، أو تسلل عناصر إرهابية وسط المهاجرين غير الشرعيين[1]. من جهة أخرى يمكن

[1] هباز توتة، انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الدول واستقرارها، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 4، العدد 3، 2019، ص.250.

زرع بعض عملاء المخابرات الأجنبية بين المهاجرين غير الشرعيين، بهدف التجسس أو السعي إلى إثارة نزاع[1]، أو بهدف إسقاط نظام حكم معين أو زعزعة استقرار الدول المستقبلة[2].

فقد تعرضت بعض العواصم الأوروبية إلى هجمات إرهابية كتفجيرات مدريد باسبانيا في 2014، تفجيرات باريس بفرنسا في 2015، أين ارتبط الإرهاب بمشكلة عدم اندماج المهاجرين الشرعيين في المجتمعات الأوروبية، حيث أن أغلبية المنفذين للهجمات الإرهابية هم مواطنين أوروبيين من أصول مهاجرة[3].

2.1. ارتباط الهجرة غير الشرعية بالجريمة المنظمة :

ترتبط الهجرة غير الشرعية بالجريمة المنظمة أين يقوم المهربون باستغلال المهاجرين غير الشرعيين في عمليات تهريب الأسلحة، المخدرات، السيارات، مقابل تأمين وصولهم إلى الدول المقصد[4].

من جهة أخرى تساهم الهجرة غير الشرعية في انتشار جريمة الاتجار بالبشر على المستوى الدولي، أين يتم استغلال المهاجرين غير الشرعيين من قبل شبكات التهريب كوسيلة لارتكاب جريمة الاتجار بالبشر[5]، أين يتم نقل أو استقبال أو تجنيد المهاجرين غير الشرعيين عن طريق استخدام القوة أو الاختطاف أو النصب أو التهديد بهدف الحصول على كسب مادي كبير[6]. وفي السياق نفسه عرفت منطقة المغرب العربي وجود شبكات ومنظمات إجرامية تنشط في مجال تهريب البشر، من خلال تأمين هجرة الشباب بين الضفتين، والتي تتميز بطابع السرية[7].

---

[1] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.138

[2] هباز توتة، مرجع سابق، ص.252

[3] المرجع نفسه، ص.250

[4] المرجع نفسه، ص.251

[5] فيصل بن حليلو، أحمد محمد حسن، تداخل ظاهرة الهجرة غير الشرعية بجريمة الاتجار بالبشر : واقع وتحديات، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 17، العدد 1، 2020، الإمارات العربية المتحدة، ص.711

[6] عتيقة بلجبل، الهجرة غير الشرعية والاستغلال البشري، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 8، الجزائر، ص ص.49-50

[7] محمد حسان دواجي، محمد سنوسي، مرجع سابق، ص ص.163-164

الفرع الثاني : على مستوى الفرد (الأمن الإنساني)

تحمل الهجرة غير الشرعية آثار على الفرد في دول الاستقبال والتي يمكن إجمالها فيمايلي :

1.الأمن الاقتصادي :

تتسبب العمالة الرخيصة والعشوائية التي مصدرها المهاجرين غير الشرعيين في إحداث خلل في سوق العمل الأوروبية، باعتبارها تقدم إنتاجية منخفضة أين يمارس المهاجرون غير الشرعيين الوظائف والمهن التي يرفضها السكان الأصليين، مما يجعل المهاجر غير الشرعي منافس لليد العاملة المحلية[1].

كما تؤثر اليد العمالة الرخيصة سلبا على بعض الدول الأوروبية التي تحتاج اقتصادياتها إلى العمالة المؤهلة فقط، أين تخلق كثرة العمالة المتسللة عدم التوازن بين العرض والطلب، الأمر الذي يؤدي إلى تراجع الدخل الفردي وقلة فرص العمل في تلك الدول، مما يخلق التوتر والكراهية والعنصرية ضد المهاجرين بسبب ربط تدهور الحالة الاجتماعية للمواطن الأوروبي بظاهرة الهجرة غير الشرعية[2].

من جهة أخرى تؤدي ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى انتشار الجرائم والأنشطة غير المشروعة كالسرقة، تزوير العملة، تبييض الأموال، الرشوة، التهديد، الاختطاف، والتي تؤثر سلبا على الإنتاج الاقتصادي وتساهم في إهدار الأموال، مما يعرقل مسار التنمية داخل الدول المستقبلة[3].

2.الأمن المجتمعي :

إن استمرار تدفق المهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي سوف يؤدي إلى تغيير التركيبة الاجتماعية والتوزيع السكاني داخل المجتمعات المستقبلة[4]، بروز أقليات تجمعها ثقافة واحدة تحاول إثبات وجودها داخل المجتمعات المستقبلة من خلال ممارسة الضغط، التذمر والعنف[5]، مما يؤدي إلى وجود صراعات قبلية ودينية بين المهاجرين غير الشرعيين والسكان المحليين[6].

---

[1] سفيان بوسنان، الهجرة غير الشرعية والاتحاد الأوروبي"قراءة في أمننة الظاهرة"، مجلة العلوم السياسية، العدد 55، 2018، العراق، ص.217.

[2] المرجع نفسه، ص.218.

[3] محمد مجدان، الهجرة غير الشرعية نحو الجزائر أسبابها، تداعياتها ومحاربتها، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 2، العدد 29، 2016، الجزائر، ص ص.65-66

[4] بن يحي عتيقة، الجهود الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 3، العدد 2، 2018، الجزائر، ص ص.461

[5] لامية طالة، مرجع سابق، ص.102

[6] محمد مجدان، مرجع سابق، ص.67

من جهة أخرى يؤدي ارتفاع عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى تراجع قيم ومبادئ المجتمع المستقبل، ظهور عادات دخيلة على المجتمع[1]، الترويج لبعض الممارسات والسلوكيات غير الأخلاقية كتجارة المخدرات، ممارسة الدعارة والفسق، والتي تساهم في فساد الأخلاق وتنعكس سلبا على التربية[2]، تفشي ظاهرة الزواج المختلط والذي ينتج عنه جيل من الشباب يعاني من التشتت الأسري، الأمر الذي ينعكس على توجهات الشباب وهوياتهم[3].

3.الأمن الشخصي :

ترتفع معدلات الجريمة داخل المناطق التي يعيش فيها المهاجرون غير الشرعيين كتجارة السلاح التهريب تجارة المخدرات، الاتجار بالبشر، تبييض الأموال، السرقة، الخطف والاعتداء، القتل،...الخ، الأمر الذي يؤدي إلى اللااستقرار داخل الدول المستقبلة، مما يشكل تهديدا للأمن الشخصي للسكان المحليين[4].

4.الأمن الصحي :

تتسبب العمالة العشوائية في نشر الأمراض والأوبئة في ظل صعوبة وصول المهاجرين غير الشرعيين إلى المستشفى بسبب ارتفاع نفقات العلاج، في ظل غياب المراقبة الصحية ودخول المهاجرين بطريقة غير شرعية وعدم حيازتهم لشهادات التحصين والتطعيم ضد الأمراض المعدية[5]. كما تنتشر الأمراض داخل مراكز الاحتجاز نتيجة إصابة بعض المهاجرين غير الشرعيين بالأمراض المعدية خلال رحلتهم، أو بسبب حملهم لأمراض متوطنة كالسل، الايدز، الملاريا، الالتهاب السحائي[6].

5.الأمن الغذائي :

يؤدي التدفق المستمر للمهجرين غير الشرعيين في الاتحاد الأوروبي إلى ارتفاع معدل النمو الديمغرافي مما يؤثر سلبا على توفر الغذاء، كما تتسبب العمالة العشوائية المتسللة في انتشار البطالة مما ينعكس سلبا على القدرة الشرائية للمواطن الأوروبي.

---

[1] سارة قواري، دور الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، 2017، الجزائر، ص.451

[2] محمد مجدان، مرجع سابق، ص.66

[3] خليف مصطفى غرايبية، مرجع سابق، ص.177

[4] محمد مجدان، مرجع سابق، ص.67

[5] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.138

[6] لامية طالة، مرجع سابق، ص.102

6.الأمن البيئي :

إن انتشار الأحياء العشوائية والبيوت القصديرية التي يقطن فيها المهاجرون غير الشرعيون في دول الاستقبال يؤدي إلى التدهور البيئي من خلال انتشار التلوث والأوبئة[1].

7. الأمن السياسي :

تسببت الهجرة غير الشرعية في زعزعة الاستقرار السياسي داخل الدول المستقبلة عن طريق استغلال المهاجرين غير الشرعيين في الاضطرابات السياسية، مقابل ظهور أقليات داخل المجتمعات المستقبلة تطالب بحقوق الجاليات مستقبلا.[2] من جهة أخرى ترتبط الهجرة غير الشرعية بالجريمة وببعض الأعمال غير القانونية، أين يقع المهاجرون ضحية لأفكار متطرفة أو لعصابات الجريمة مما يهدد استقرار الدول المستقبلة.[3]

مما سبق خلفت الهجرة غير الشرعية آثار سلبية على كل الأصعدة منها الأمنية، الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية مما يشكل تهديدا للأمن القومي وأمن الفرد في دول الاستقبال كدول الاتحاد الأوروبي.

[1] دني إيمان، البار أمين، الحدود المفاهيمية للهجرة غير الشرعية "دراسة في التأصيل للظاهرة"، مجلة المفكر، المجلد 14، العدد1، 2019/02/04، الجزائر، ص.374.

[2] دريفل سعدة، مرجع سابق، ص.173.

[3] لامية طالة، مرجع سابق، ص.103.

المبحث الثاني : انعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الأوروبي

لظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي انعكاسات تمس الهوية الوطنية، الاندماج والتجانس الاجتماعي داخل دول الاتحاد الأوروبي، والتي تؤثر عموما على الأمن المجتمعي الأوروبي، وسيركز هذا المبحث على المهاجرين غير الشرعيين من أصول عربية إسلامية.

المطلب الأول : آثار الهجرة غير الشرعية على المجتمعات الأوروبية

أفرز التدفق المستمر للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي جملة من الآثار على المجتمعات الأوروبية.

الفرع الأول : محددات الأمن المجتمعي الأوروبي

تتميز أوروبا بالتنوع العرقي، الديني واللغوي نتيجة جملة من العوامل الجغرافية، التاريخية والسياسية ويكمن إبراز هذا التنوع فيمايلي :

1. التنوع الديني في أوروبا :

تتعدد الديانات داخل أوروبا بما فيها الاتحاد الأوروبي ومن تلك الديانات المسيحية، الإسلام، الهندوسية، البوذية، اليهودية.

شكل رقم (4) : توزع الديانات داخل الاتحاد الأوروبي (حسب دراسة مركز بيو الأمريكي لعام 2015)

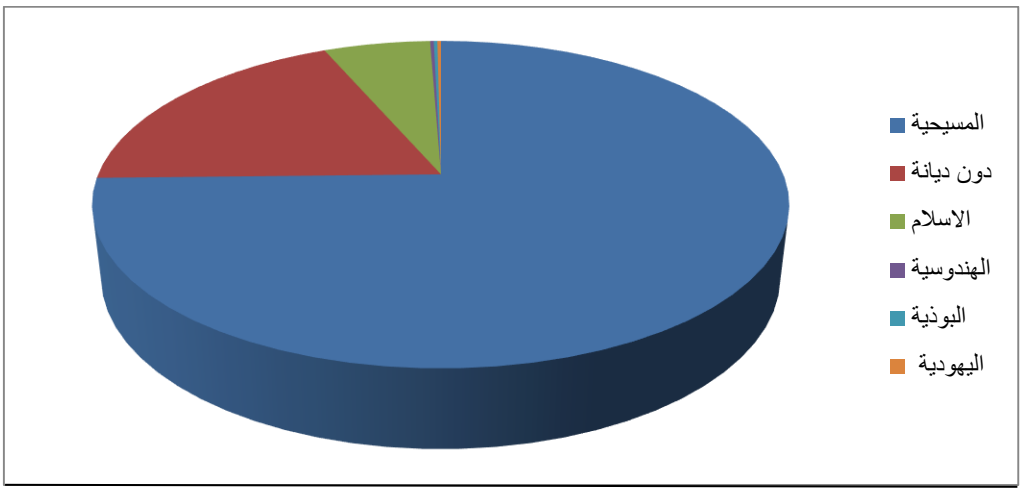

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على :

Parlement Européen, Religion et droits de l'homme, p.5, en : https://bit.ly/3nLSoFT (vue le 06/04/2023, 15:48)

يوضح الشكل رقم (4) توزع الديانات داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016 وفق دراسة مركز بيو الأمريكي أين تصدرت الديانة المسيحية القائمة من حيث الانتشار بنسبة 74.5%، ثم تليها فئة دون ديانة بنسبة 18.8%، لتأتي بعدها الإسلام في المرتبة الثالثة بنسبة 5.9% وهي نسبة ضعيفة مقارنة بالديانة المسيحية، إلا أنها تفوق نسب الديانات الأخرى كالهندوسية، البوذية واليهودية.

2.التنوع العرقي في أوروبا :

تتشكل أوروبا من أربع مناطق جغرافية رئيسية وهي : شمال أوروبا، جنوب أوروبا، أوروبا الشرقية، أوروبا الغربية. ولكل منطقة من هذه المناطق خليط خاص بها من المجموعات العرقية، اللغوية والدينية. من جهة أخرى تضم أوروبا 87 مجموعة عرقية، تمثل 33 منها غالبية سكان البلدان التي تعيش فيها، في حين تشكل 54 المتبقية الأقليات العرقية.[1]

شكل رقم (5) : توزع العرقيات الأوروبية

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على :

Britannica, People of Europe, in : https://bit.ly/2IL7ySy (vue le 22/04/2023, 20:35)

يوضح الشكل رقم (5) توزع العرقيات الأوروبية أين يوجد حوالي 22 عرقية، وتتفاوت نسب العرقيات من منطقة إلى أخرى، الأمر الذي يدل على وجود تعدد وتنوع عرقي في أوروبا.

[1] Ron Petrarca, European Ethnic Groups, 01/03/2022, in : https://bit.ly/3merl5I (vue le 07/04/2023, 15:58)

3.التنوع اللغوي في أوروبا :

يعتمد الاتحاد الأوروبي على 24 لغة رسمية، وتشمل : الألمانية، الانجليزية، الفرنسية، الايطالية، الهولندية، البرتغالية، الاسبانية، البلغارية، اليونانية، الكرواتية، الدانماركية، البولندية، المالطية، المجرية، الرومانية، الاستونية، السلوفينية، التشيكية، الفلندية، الايرلندية، السويدية، الاتفية، السلوفاكية، الليتوانية. من جهة أخرى عند انضمام دولة جديدة إلى الاتحاد الأوروبي يتم إضافة لغتها إلى اللغات الرسمية في الاتحاد الأوروبي[1].

في المقابل يدعم الاتحاد الأوروبي التعدد اللغوي في برامجه وفي عمل مؤسساته، فاللغات المستخدمة من قبل الاتحاد الأوروبي هي جزء أساسي من تراثه الثقافي. إلى جانب وجود حوالي 60 لغة إقليمية (لغات الأقليات الأصلية) في دول الاتحاد الأوروبي، ويتراوح عدد المتحدثين بإحدى اللغات غير الرسمية داخل الاتحاد الأوروبي ما بين 40–50 مليون مواطن أوروبي[2].

يهدف الاتحاد الأوروبي من خلال التعددية اللغوية إلى حماية التنوع اللغوي في أوروبا، تعزيز تعلم اللغة في أوروبا، التواصل مع المواطنين الأوروبيين بلغتهم الخاصة. فقد تم تكريس التعددية اللغوية في ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، فلكل مواطن أوروبي الحق في التواصل مع المؤسسات الأوروبية عبر إحدى اللغات الرسمية المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي، ومؤسسات الاتحاد ملزمة بالرد عليه بنفس اللغة[3].

الفرع الثاني : الهجرة غير الشرعية والهوية الأوروبية

تزايد التخوف الأوروبي من التدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي بعد توقيع اتفاقية شينغن، والتي تسمح بحرية التنقل بين الدول الأعضاء في الاتحاد، مما جعل بعض الدول تتبنى سياسات منفردة صارمة للحد من الهجرة غير الشرعية في ظل عدم الاتفاق حول البرامج المقترحة لإعادة توطين المهاجرين غير الشرعيين من الدول المجاورة للدول المصدرة للهجرة غير الشرعية داخل الاتحاد، بالإضافة إلى الاختلاف حول تقسيم المهاجرين غير الشرعيين بين دول الاتحاد الأوروبي[4].

يعتبر الخطاب الأوروبي الهجرة غير الشرعية تهديد للهوية والثقافة داخل المجتمعات الأوروبية، لما تحمله من آثار سلبية على القيم والعادات الأوروبية، فالهجرة غير الشرعية تؤدي إلى تراجع القيم

[1] European Union, Language, in : https://bit.ly/3nRPOyj (vue le 06/04/2023, 14:45)

[2] République Française, L'union Européenne et ses langues régionales et minoritaires, 07/08/2019, en : https://bit.ly/3zYcyQ5 (vue le 07/04/2023, 13:13)

[3] European Union, Op.cit

[4] حنان أبو سكين، آليات تعامل الدول الأوروبية مع الهجرة غير الشرعية، المجلة الاجتماعية القومية، المجلد 55، العدد 2، 2018، مصر، ص.42

والعادات الأصلية مقابل بروز عادات وقيم دخيلة على المجتمعات الأوروبية[1]. وتؤثر على الهوية العرقية، الثقافية، الدينية، اللغوية للفرد والمجتمع نتيجة السلوكيات الحياتية والاجتماعية الجديدة، مما يؤدي إلى إعادة تشكيل هوية الفرد والمجتمع داخل المجتمعات المستقبلة[2].

فقد عبرت النخب السياسية والاجتماعية ووسائل الإعلام الأوروبية عن قلقها إزاء الخطر المتزايد للغزو الثقافي والفكري للمجتمعات الأوروبية[3]، في ظل التوافد الكبير للمهاجرين غير الشرعيين إلى الدول الأوروبية مما يجعل الهوية الأصلية مخترقة، مقابل اختلاف مكونات الهوية الوطنية عن هوية المهاجرين غير الشرعيين من حيث الدين، اللغة، العادات والتقاليد خاصة مع تنوع جنسيات المهاجرين غير الشرعيين[4]. أين قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين داخل الاتحاد الأوروبي سنة 2022 ب1.08 مليون شخص، فقد سجل أكبر عدد في دولة المجر ب 222520، ثم تليها ألمانيا في المرتبة الثانية ب 198310، في حين جاءت ايطاليا في المرتبة الثالثة ب 138420 [5].

يعد موضوع الهجرة إحدى القضايا التي يركز عليها الخطاب اليميني المتطرف الأوروبي، فقد أكد الزعيم السابق لحزب الجبهة الوطنية الفرنسية جان ماري لوبان Jean-Marie Le Pen على شعار "الفرنسيون أولا"، ودعا إلى إدراج الأولوية الوطنية في الدستور الفرنسي، معتبرا المهاجرين الأجانب تهديدا ثقافي وديني وتهديد للنقاء العرقي "الرجل الأبيض الفرنسي"[6].

من جهته دعا حزب الشعب في الدنمرك إلى الحد من تصاعد دور الثقافة الإسلامية في الحياة العامة الأوروبية، تسهيل عملية اندماج المهاجرين في الثقافة الدنمركية من خلال تقييد الحريات الخاصة بالمهاجرين وفتح المجال أمام المهاجرين القادمين من البلدان الغربية فقط[7].

---

[1] سفيان بوسنان، مرجع سابق، ص.219

[2] أسماء شوقي، مريم شوقي، مرجع سابق، ص.55

[3] سفيان بوسنان، مرجع سابق، ص.220

[4] فول مراد، تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 4، العدد 1، 2017، الجزائر، ص.42

[5] Eurostat, Immigration law enforcement in the EU: 2022 figures, 05/05/2023, in : https://bitly.ws/3aY3q (vue le 27/01/2024, 12:42)

[6] ستار جبار الجابري، أحزاب اليمين المتطرف في أوروبا دراسة في الأفكار والدور السياسي، دراسات دولية، المجلد 10، العدد 35، 2018، العراق، ص.59

[7] المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، صعود اليمين المتطرف في أوروبا أبرز العوامل والشخصيات والأفكار، المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، 2019، ص.14، في :

https://bit.ly/3WDxViH (vue le 02/04/2020, 01:08)

في المقابل كشف الكاتب الفرنسي أريك زيمور Zemmour Éric بتاريخ 2013/10/25 عن رفضه للهجرة من خلال تصريحه : « أرفض الهجرة نحو فرنسا حتى ولو كانت شرعية وقانونية، لأن المهاجرين يفككون المجتمع الفرنسي...»[1].

كما دعا الزعيم الهولندي خيرت فيلدرز Geert Wilders خلال ترشحه لرئاسة الوزراء في مارس 2017 إلى وقف تدفقات المهاجرين، قائلا : « هناك الكثير من حثالة المغاربة في هولندا، وهم الذين يجعلون شوارعها غير آمنة، وإذا أردتم أن تستعيدوا بلادكم، وتجعلوا هولندا للهولانديين، يمكنكم أن تصوتوا لحزب واحد»[2].

من جهتها نادت رئيسة وزراء بريطانيا جورجيا ميلوني Giorgia Meloni في 2022 إلى الحد من الهجرة الجماعية قائلة : « لا للهجرة الجماعية والعنف الإسلامي، تحيا ايطاليا، وتحيا أوروبا للوطنيين».[3]

يظهر من تصريحات الأحزاب اليمنية المتطرفة رفضها الشديد للتدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي خاصة من الدول العربية الإسلامية، باعتبارها تهديدا للهوية الوطنية الأوروبية، وخطرا على التماسك الاجتماعي داخل المجتمعات الأوروبية.

شكل رقم (6) :عدد المساجد داخل بعض دول الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016

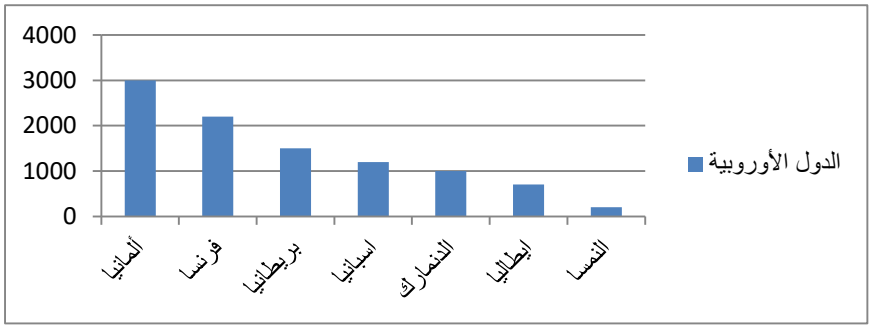

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على عائد عميرة، القصة وراء أبرز المساجد في أوروبا، في : ن بوست، 2022/04/17، في :

https://bit.ly/3zv57jq (vue le 31/10/2022, 18:47)

[1] جمعة بن زروال، الجالية المغاربية المعاصرة في فرنسا وظاهرة العنف السياسي والديني، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 17،2019، الجزائر، ص.164.

[2] حمداني سليم، بن سعدون اليامين، بناء الخريطة الإدراكية للإسلام والمسلمين في الغرب : الاسلاموفوبيا واقعا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.100.

[3] ابراهيم عبد المجيد، أخطبوط اليمين يتمدد أوروبيا والمهاجرون في عين العاصفة، في : INDEPENDENT عربية، 2022/10/03، في :

https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)

يوضح الشكل رقم (6) عدد المساجد المتواجدة داخل بعض دول الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016 أين تصدرت ألمانيا القائمة بتواجد حوالي 3000 مسجد، ثم تليها فرنسا ب 2200 مسجد، لتأتي بعدها بريطانيا في المرتبة الثالثة ب1500 مسجد، مما يعكس بروز ديانة وثقافة جديدة على المجتمعات الأوروبية.

إن انتشار أقليات تعتنق الدين الإسلامي خاصة في وجود أكبر نسبة من الجالية المسلمة في الاتحاد الأوروبي، تهديد للتجانس الاجتماعي الأوروبي من خلال تغير التركيب الاثني، الثقافي، الديني واللغوي. من جهة أخرى تعد ممارسة الشعائر الإسلامية من أداء الصلاة في المساجد، الصوم، ارتداء الحجاب، عدم شرب الخمر، الأكل الحلال، أداء فريضة الحج، ختان الصبيان وغيرها ... تشكل تهديدا للهوية والثقافة الأوروبية.

الفرع الثالث : آثار الهجرة غير الشرعية على التركيبة الاجتماعية

تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى تغيير التركيبة الاجتماعية للمجتمعات بسبب الانتقاء الهجري Immigration choisie، الأمر الذي يؤثر على التركيبة الاجتماعية في المجتمعات المستقبلة والأصلية المهاجر منها[1].

في المقابل تنتشر حالات الزواج المختلط أين يقوم المهاجرون غير الشرعيين بالزواج من الأجنبيات داخل المجتمعات الأوروبية بهدف الحصول على وثائق الإقامة الرسمية وتسوية الوضع القانوني، وأغلب تلك الزيجات تواجه مشاكل عديدة كمشكلة نسب الأطفال، مشكلة الحضانة، التفكك الأسري والاجتماعي مما يؤدي إلى انحراف الأطفال[2]. وعليه تطرح قضية الزواج اختلاف الهوية أين يتم إنجاب جيل يملك هوية جديدة. الأمر الذي يهدد التجانس الاجتماعي من خلال تغير التركيب الاثني، الثقافي، الديني واللغوي.

[1] حسيان محمد، لعرفاوي ذهبية، الآثار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للهجرة غير الشرعية، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص.42، في :

https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)

[2] زينب لموشي، بالطة مريم، بن طراد كريمة، دور وسائل الإعلام الجزائرية في محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين المعيقات والتحديات، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص. 55، في :

https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)

فالإخلال بالنمو الديمغرافي داخل المجتمعات المستقبلة بسبب الهجرة غير الشرعية سيخلق أقلية تسعى لتعزيز هويتها الأمر الذي يطرح إشكالية الاعتراف بها مستقبلا في دول الاستقبال،[1] مما يؤدي إلى بروز صراع بين الأقليات والمواطنين الأصليين ويخلق معضلة أمنية مجتمعية، أين تصبح الهوية جوهر الصراع على المصالح والسعي من أجل الهيمنة، مما يشكل تحديا أمام السياسات الأمنية الوطنية في دول الاستقبال.

شكل رقم (7) : توزع الجاليات المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2021

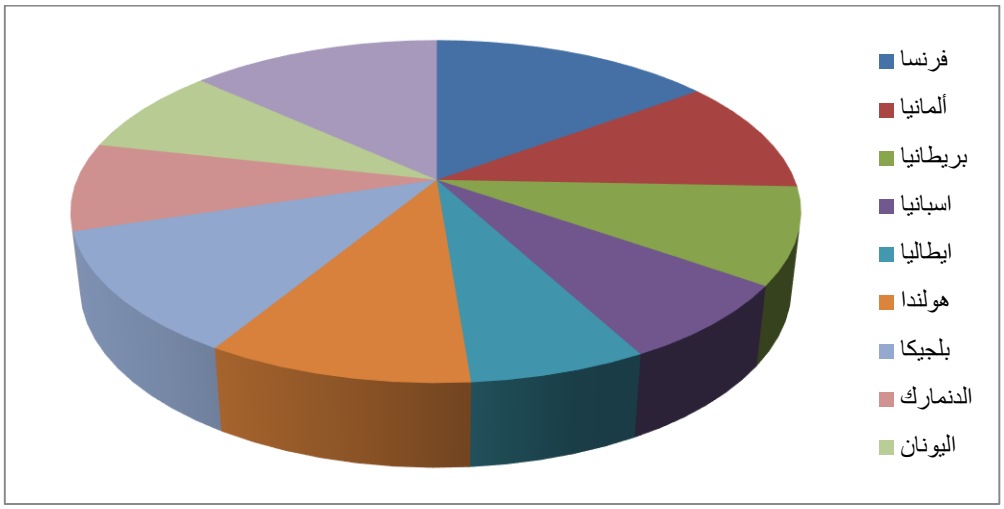

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على د.م، بالأرقام ...أكبر عشر جاليات مسلمة في دول الاتحاد الأوروبي، في : مسلمون حول العالم، 2021/12/07، في :

https://bit.ly/3hx8MaE (vue le 16/12/2022, 12:24)

يوضح الشكل رقم (7) توزع الجاليات المسلمة من حاملي الجنسيات الأوروبية والمقيمين بإقامة دائمة داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2021، أين تستقطب دول الاتحاد الأوروبي عدد كبير من المهاجرين المسلمين وتتمركز أكبر نسبة للمهاجرين المسلمين في دولة فرنسا والمقدرة ب 9% من عدد السكان خاصة في ظل تنوع جنسيات المهاجرين، مما سيؤدي إلى الإخلال بالتوازن الديمغرافي داخل الاتحاد الأوروبي، فالإخلال بالنمو الديمغرافي سيخلق أقلية مسلمة في المجتمعات الأوروبية تسعى لتعزيز هويتها مما سيطرح إشكالية الاعتراف بها مستقبلا، الأمر الذي يخلق صراع داخل المجتمعات الأوروبية.

[1] برناوي أسماء، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري : دراسة حالة المهاجرين الأفارقة، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد 10، العدد 1، 2021، الجزائر، ص.89.

المطلب الثاني : إشكالية الهجرة غير الشرعية والاندماج

يعد موضوع الهجرة غير الشرعية وكيفية تحقيق الاندماج داخل المجتمعات الأوروبية خاصة للمهاجرين المسلمين من أكثر المواضيع التي تطرح داخل دول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول : سياسات الاندماج داخل الاتحاد الأوروبي

تبنت دول الاتحاد الأوروبي ثلاثة سياسات رئيسية بهدف تحقيق إندماج المهاجرين المسلمين داخل المجتمعات الأوروبية تتمثل في :

1.سياسة الاستيعاب Assimilation :

وظفتها فرنسا بهدف تذويب الجالية المسلمة بالثقافة العلمانية الفرنسية وفك ارتباطها بثقافتها الأصلية، من خلال منع ممارسة المعتقدات في المجال العام مع تعزيز مفهوم المواطنة واحترام حق الأفراد في التعبير عن معتقداتهم[1].

تهدف السياسة الفرنسية في مجال الاندماج إلى تحقيق اندماج تام للمهاجرين داخل المجتمع الفرنسي مما يهدد هويات الأقليات، فهي لا تسمح بالتعدد الثقافي وإنما تركز على استيعاب المهاجرين في الثقافة الفرنسية، الأمر الذي يشكل خطرا على الانسجام الاجتماعي ويعزز من قيم اللاتسامح ويعيق عملية الاندماج[2]. في المقابل فشل النموذج العلماني الفرنسي في إرساء علمانية قائمة على الاعتراف بالتنوع الثقافي، التصالح مع بقية الأديان وأقليات المجتمع الأخرى، الحياد، احترام حرية المعتقد[3].

2.سياسة التعددية الثقافية Multiculturalism :

سمحت بريطانيا بالتنوع الثقافي والعرقي من خلال دعم الحريات الدينية، مع احترام الاستقلالية الثقافية وممارسة المعتقدات في المجال العام[4].

---

[1] عبد الحاكم عطوات، تأثير ظاهرة الاسلاموفوبيا على اندماج المهاجرين المسلمين في الدول الأوروبية، دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 1،2020، ص.200

[2] اسلام عبد الله عبد الغفي غانم، هجرة الشباب العربي ومشكلات الاندماج الواعي التحديات والحلول الرسمية وغير الرسمية " الاتحاد الأوروبي نموذجا : فرنسا، بريطانيا، هولندا"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 1،2017، الجزائر، ص.232

[3] بومدين طامشة، ظاهرة الاسلاموفوبيا في أوروبا : دراسة لخصوصية وضع المسلمين في فرنسا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019)، ص.162

[4] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.200

3.سياسة وسط بين النموذجين السابقين :

تقوم هذه السياسة التي اعتمدتها ألمانيا على المزج بين سياسة الاستيعاب وسياسة التعددية الثقافية مقابل التركيز على مفهوم المواطنة، حاولت ألمانيا من خلال تبنيها لهذه السياسة إلى تحقيق الوسطية في تعاملها مع الجالية المسلمة في ألمانيا[1].

تعد سياسة التعددية الثقافية التي اعتمدتها بريطانيا الأقرب إلى تحقيق اندماج المهاجرين داخل المجتمع البريطاني، الأمر الذي يسمح باحترام التنوع الثقافي والعرقي وبالتالي تعزيز قيم التسامح والتعايش بين مختلف مكونات المجتمع وتحقيق الأمن المجتمعي، على عكس سياسة الاستيعاب الفرنسية التي تعد عائقا أمام تحقيق اندماج الجالية المسلمة في فرنسا باعتبارها تفكك النسيج المجتمعي الفرنسي وتعزز من قيم العنف وعدم تقبل الآخر، وتأجيج النزاعات الاثنية والدينية.

الفرع الثاني : واقع اندماج المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات الأوروبية

يربط الأوروبيون البعد الثقافي والهوياتي للهجرة غير الشرعية ببروز أقليات داخل الاتحاد الأوروبي تطالب باحترام ثقافتها وهويتها، مقابل رفض التصور الأوروبي للتعددية الثقافية باعتبارها أفرزت ثقافة تتميز بالانعزال والتطرف وترفض التعايش مع ثقافة المجتمعات الأوروبية، فالمهاجر حسب التصور الأوروبي غير قابل للاندماج مع الثقافة الأوروبية[2]، بسبب اختلاف ثقافته وهويته القائمة على أسس دينية، لغوية وعرقية يصعب الاعتراف بها وبالاختلاف الثقافي داخل المجتمعات الأوروبية[3].

لعل أكثر إشكالية تطرح هي كيفية تحقيق اندماج المسلمين داخل المجتمعات الأوروبية واحترام العلمانية مقابل الاحتفاظ بالهوية الإسلامية. فقد عبرت الجالية المسلمة عن تمسكها بالحجاب مقابل رفض الحكومات الأوروبية، وفي مقدمتها الحكومة الفرنسية التي رفضت ارتداء الحجاب وأصدرت قانون حظر الرموز الدينية في المدارس الحكومية[4].

---

[1] المكان نفسه

[2] سفيان بوسنان، مرجع سابق، ص.220

[3] زينب لموشي، بالطة مريم، بن طراد كريمة، دور وسائل الإعلام الجزائرية في محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين المعيقات والتحديات، مرجع سابق، ص.55

[4] بومدين طامشة، مرجع سابق، ص.166

في المقابل يحاول المهاجر غير الشرعي التكيف داخل المجتمعات الأوروبية وتحقيق الاعتراف به في ظل صعوبة الوضع الجديد بسبب تنامي الكراهية، التعصب، الحقد والتحريض ضد المهاجرين نتيجة اتهام بعض وسائل الإعلام الغربية المهاجرين غير الشرعيين بالتطرف، الإجرام والإرهاب[1].

جدول رقم (3) : النظرة الأوروبية السلبية للإسلام والمسلمين حسب إحصائيات عام 2016

الدولة	هنغاريا	ايطاليا	بولندا	اليونان	اسبانيا	ألمانيا	فرنسا	بريطانيا
نسبة	%72	%69	%66	%65	%50	%29	%29	%28

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على سوهيلة لغرس، الاسلاموفوبيا : مقارنة بين الفكر والواقع، مجلة قضايا التطرف والجماعات المسلحة، العدد 2، 2019، لبنان، ص.39

يوضح الجدول رقم (3) نظرة المواطنين الأوروبيين النمطية والسلبية للإسلام والمسلمين حسب الدراسة الاستقصائية التي قام بها مركز "بيو" عام 2016 حول " الهجرة والمهاجرين المسلمين في الاتحاد الأوروبي"، أين تصدرت دولة هنغاريا القائمة بنسبة 72 %، ثم تليها ايطاليا في المرتبة الثانية بنسبة 69 %، في حين احتلت بولندا المرتبة الثالثة بنسبة 66 %، ثم تأتي بعدها كل من اليونان واسبانيا.

وتشير هذه الإحصائيات المرتفعة إلى تنامي النزعة العنصرية والعدائية تجاه الجالية المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي، أين يتم ربط مفاهيم العنف، التطرف، الإرهاب بالإسلام، ويرون في المهاجرين المسلمين تهديدا، الأمر الذي يشكل عائقا أمام اندماج المهاجرين المسلمين عامة والمهاجرين غير الشرعيين بصفة خاصة داخل الاتحاد الأوروبي، مما يفجر مشكلة الهويات المتصارعة ويؤدي إلى بروز المعضلة الأمنية المجتمعية داخل المجتمعات الأوروبية.

من جهة أخرى يواجه المهاجر غير الشرعي صعوبة التأقلم داخل المجتمع الجديد في ظل التباين في اللغة، القيم، العادات والتقاليد، مما يجعله عاجزا على التواصل مع المجتمع الأوروبي ويكون عائق أمام اندماجه، وبالتالي يتولد لديه شعورا بالتهميش والعزلة النفسية والاجتماعية[2]. وعليه

[1] زينب بوشلاغم، لموشي زينب، عيوني نجم الدين، المهاجرون غير الشرعيون وسؤال الاعتراف : بين التهميش ومحاولة الاندماج، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص.162، في :
https://bit.ly/3vad7ng (vue le 28/03/2020, 15:35)

[2] المرجع نفسه، ص.163

تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى تزايد العنصرية بين السكان الأصليين والمهاجرين غير الشرعيين، ظهور مشكل الهويات المتصارعة (الصراع بين الاثنيات والعرقيات المختلفة)[1].

في المقابل نجحت الجالية المسلمة في الحصول على حق المواطنة رغم اختلاف القوانين الناظمة، أنظمة الحكم والضغوطات التي تمارس من بلد إلى آخر داخل الاتحاد الأوروبي، أين أصبحت الأقليات تمارس دورها كمواطنين أوروبيين مقابل اهتمامهم بالقضايا العربية الإسلامية العادلة. فقد اعتبرت دراسات حديثة الأقليات المسلمة في بريطانيا الأكثر وطنية في أوروبا، وربطت الدراسة ذلك بطبيعة القوانين ونظام الحكم داخل بريطانيا الذي لا يتبنى العلمانية علانية[2].

وعليه يواجه المهاجرون غير الشرعيين صعوبة في الاندماج داخل المجتمعات الأوروبية خاصة ذوي أصول عربية إسلامية بسبب الاختلاف بين الثقافة الأوروبية والثقافة العربية الإسلامية، وبسبب حرمانهم من الحقوق التي يتمتع بها المهاجرين بصفة قانونية والحائزين على وثائق إقامة أو جنسيات أوروبية لأنهم دخلوا أوروبا بطريقة غير قانونية.

الفرع الثالث : معوقات اندماج المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات الأوروبية

تقف مجموعة من العوائق أمام اندماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات الأوروبية والتي يمكن تلخيصها في :

-تعد عملية اندماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات الأوروبية عملية تتطلب مدة زمنية كبيرة ترتبط بالمهاجر والمجتمع المستقبل خاصة في ظل الاختلاف بين المجتمعات الإسلامية والمجتمعات الأوروبية من حيث القيم، العادات والتقاليد، الثقافات، اللغات، مما ينتج عنه إما اندماج كلي للمهاجر داخل المجتمع الأوروبي مع فقدان خصوصيته وهويته الإسلامية أو رفض المهاجر للاندماج وتفضيله للانعزال، مما يعزز من نظرية صراع الحضارات ويكون صورة نمطية عن المسلمين[3].

[1] ابراهيم سعد الشاكر فزاني، مرجع سابق، ص. 244

[2] ناجي عبد النور، الجاليات المسلمة في أوروبا ومدى اندماجها في العمل السياسي في ظل صعود الأحزاب اليمنية المتطرفة، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.152-154

[3] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، المسلمون في الغرب بريطانيا دراسة حالة، (لندن، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، د.ن.ط، 2004) ، ص.29

-المعالجة الأمنية للقضايا المتعلقة بالأقلية المسلمة في أوروبا عن طريق توظيف الخطاب الأمني، ووضع المهاجرين المسلمين تحت المراقبة الثقافية، وحرمانهم من التأقلم مع الثقافة الأوروبية والانتماء إلى المجتمعات الأوروبية[1]، التي توصف باحترام حقوق الإنسان، مما يدفعها إلى تعزيز هويتها لتعويض التهميش السياسي[2].

-تختلف مواقف دول الاتحاد الأوروبي تجاه قضية الهجرة والاندماج، فقد سعت دول الاتحاد الأوروبي إلى تحقيق تكافؤ فرص الاندماج من خلال إصدار مجموعة من القوانين، في المقابل مازال المهاجرون العرب والمسلمين يعانون من التمييز والإقصاء، خاصة في ظل الرفض الشعبي لاندماج المهاجرين وتعرضهم للعنف[3]. وفشل الجالية المسلمة الأوروبية في صياغة رؤية إنسانية تعبر عن مشاكل الجالية المسلمة كقضايا مجتمعية تخاطب بها المجتمعات الأوروبية[4].

-تصاعد نزعات التطرف العنصري بعد صعود اليمين المتطرف في أوروبا، والتي لا تعترف بالمجموعات العرقية المتواجدة داخل المجتمعات الأوروبية وفي مقدمتها المهاجرين المسلمين[5]، فقد تسببت الممارسات العنصرية والعدائية ضد المهاجرين في المجتمعات المستقبلة في زيادة الضغط النفسي والمعنوي والشعور بالرفض والتهميش، أين يقع المهاجر بين ممارسة حياته الخاصة وفق عاداته وتقاليده وبين متطلبات المواطنة والاندماج في المجتمعات المستقبلة[6].

-غياب الرغبة لدى المهاجر في الاندماج في المجتمعات المستقبلة واختيارهم العزلة أو تقوية الروابط مع المهاجرين الآخرين[7]. خاصة في ظل تبني بعض المهاجرين غير الشرعيين في الدول الأوروبية لأفكار متطرفة تتعارض مع المبادئ الأساسية للديمقراطية وحقوق الإنسان[8].

---

[1] اسلام عبد الله عبد الغفي غانم، مرجع سابق، ص.238.

[2] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.210.

[3] اسلام عبد الله عبد الغفي غانم، مرجع سابق، ص ص.242-243

[4] بومدين طامشة، مرجع سابق، ص.166.

[5] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص.28.

[6] مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، (أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط.1، 2010) ، ص ص.48-49

[7] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.211.

[8] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص.28.

-ارتباط المهاجرين غير الشرعيين بأوطانهم الأصلية ثقافيا وسياسيا، مما يجعل العلاقة بين المهاجرين غير الشرعيين والدولة المستقبلة قائمة على مواقف الدول الأوروبية من القضايا العربية الإسلامية[1].

وعليه تعتمد عملية اندماج المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات الأوروبية على كل من المجتمعات الأوروبية، من خلال تعزيز قيم المواطنة واحترام التنوع الثقافي والديني والتعايش بين مختلف الثقافات والأديان، وعلى المهاجر غير الشرعي الابتعاد عن الانعزال والتأقلم مع الثقافة الأوروبية.

[1] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.212

المبحث الثالث : الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية

تشهد دول الاتحاد الأوروبي تنامي لظاهرة الاسلاموفوبيا والتي أثرت على المجتمعات الأوروبية عامة وعلى الجالية المسلمة في أوروبا خاصة.

يتكون مصطلح الاسلاموفوبيا Islamophobie من phobo والتي تعني باللغة اليونانية الخوف اللاشعوري واللامبرر، ومن Islam الذي يشير للديانة الإسلامية[1]. وقد استخدم مصطلح الاسلاموفوبيا لأول مرة من قبل الكاتب البريطاني رونيميد تروست Runnymede Trust عام 1997 في تقريره Islamophobia (Challenge For US All)، للتعبير عن حالة شعورية نفسية وموقف ايديولوجي تجاه الإسلام والمسلمين أي هي حالة قلق مرضي وخوف نفسي لاشعوري للعالم الغربي من الدين الإسلامي، وتعني عموما ولادة وتوليد الخوف لدى الغرب من الإسلام والمسلمين والقيام بحملات كاذبة مسيئة ومشوهة للإسلام بهدف نشر الاسلاموفوبيا[2].

وضعت المنظمة غير الحكومية The Runnymede سنة 1997 ثمانية معايير لمفهوم الاسلاموفوبيا تتمثل في : الإسلام دين جامد لا يتأثر بالتغيير، لا يملك قيم مشتركة مع الثقافات الأخرى، الإسلام بربري غير عقلاني عدواني مرتبط بالإرهاب، عبارة عن إيديولوجية سياسية تهدف إلى الوصول إلى مصالح سياسية وعسكرية، رفض النقد الإسلامي للغرب، استخدام العداء كمبرر للتمييز ضد المسلمين، يعد العداء ضد المسلمين أمر طبيعي وعادي[3].

من جهة أخرى عرفت منظمة المؤتمر الإسلامي ظاهرة الاسلاموفوبيا Islamophobie على أنها : « تلك الظاهرة التي تعبر عن فكرة الخوف من الإسلام ومن المسلمين، أو بشكل أدق الخوف المفرط من الإسلام والمسلمين، أو أي شيء مرتبط بدين الإسلام، مثل المساجد والمراكز الإسلامية والقران الكريم والحجاب، الخ. وتعد هذه الظاهرة شكلا من أشكال العنصرية والتمييز في حياة الناس اليومية، سواء تمت في وسائل الإعلام أو في أماكن العمل أو في مجال العمل السياسي وغير ذلك»[4].

---

[1] نفيسة زريق، عزوز غربي، الخطاب الإعلامي والسياسي الغربي وتنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا : ملامح التأثير ومستوياته، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 11،2017، الجزائر، ص.33

[2] بن أزواو عمر، الإعلام الغربي وصناعة الاسلاموفوبيا بعد هجمات 11 سبتمبر 2001، حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 35، العدد 1،2021، الجزائر، ص.867

[3] نفيسة زريق، عزوز غربي، مرجع سابق، ص ص.33-34

[4] عبد الحق دحمان، تأثير خطاب الاسلاموفوبيا على انتشار ظاهرة التطرف ضد الإسلام، في : مركز المجدد للبحوث والدراسات، اسطنبول، في :

https://bit.ly/3Wi0Fxa (vue le 15/12/2022, 14 :25)

مما سبق يمكن تعريف الاسلاموفوبيا على أنها التخوف الكبير والمستمر من الإسلام والمسلمين ومن كل ما له علاقة بالإسلام بسبب خلط الغرب بين مبادئ الدين الإسلامي والسلوكيات الخاطئة الصادرة عن بعض المتطرفين بحكم انتماءهم للديانة الإسلامية، من خلال ربط الغرب الإسلام بالعنف والتطرف والإرهاب، وتتجسد الاسلاموفوبيا في التمييز والعنصرية وأعمال العنف ضد المسلمين في الدول الغربية.

المطلب الأول : أسباب التخوف الأوروبي من الإسلام

يمكن إرجاع أسباب التخوف الغربي من الإسلام إلى ثلاثة أسباب رئيسية :

الفرع الأول : الصورة النمطية السيئة الموجودة في الكتابات الغربية حول المسلمين

ترسخت الصورة النمطية السيئة حول الإسلام والمسلمين في ذهنية المواطن الأوروبي، نتيجة الجهل بتعاليم الدين الإسلامي والخلط بين المبادئ والأطر الإسلامية وبين السلوكيات الخاطئة الصادرة عن بعض المسلمين بحكم انتمائهم للإسلام، وهذا بسبب الاضطلاع على مصادر غير موثوقة تقدم معلومات مغلوطة وغير موضوعية عن الإسلام[1].

تطرقت الكتابات التاريخية إلى الخوف من الإسلام كصدام الحضارات الذي طرحه صامويل هنتيغتون SAMUEL HUNTINGTON بين الإسلام والغرب، نتيجة صعوبة الانصهار في الثقافة الغربية، وقد لقيت هذه الفكرة صدى واسع بعد أحداث 11 سبتمبر 2001[2]. تتمحور نظرية صدام الحضارات حول التباين الثقافي بين مختلف الثقافات والشعوب، وتزيد حدة هذا الصدام عندما يعتقد بعض الأفراد خاصة المتعصبين بفكرة سمو ثقافتهم على بقية الثقافات[3].

ساهمت نظرية صدام الحضارات في زيادة التخوف والهلع داخل الاتحاد الأوروبي بين المسلمين والغربيين فقد دعا صامويل هنتيغتون إلى محاربة الحضارات التي تختلف عن الحضارات الغربية وعلى رأسها الحضارة الإسلامية من خلال قوله : « المشكلة الأساسية بالنسبة للغرب ليست الأصولية الإسلامية، بل الإسلام، فهو حضارة مختلفة...». واستند صامويل هنتيغتون في مؤلفه صدام الحضارات على مقال برنارد لويس BERNARD LEWIS الموسوم ب" جذور الغضب الإسلامي"، فقد

---

[1] خميرة لكمين، ظاهرة اللجوء في أوروبا ثنائية التهديد والأمن –دراسة في تنامي الاسلاموفوبيا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019)، ص ص.67-68

[2] المكان نفسه

[3] مرسي مشري، أمننة الهجرة غير الشرعية في السياسات الأوروبية : الدوافع والانعكاسات، سياسات عربية، العدد 15،2015، تركيا، ص.67

صرح قائلا : « وكان هذا الاختيار واضحا للمحمدين، فإما الإسلام وإما الموت». فهو يرى أن سعي الديانتين الإسلامية والمسيحية إلى نشر دعواتهم في أنحاء العالم سينتهي إلى تصاعد الصراع بينهما[1].

كما ربطت كتابات مونتسكيو MONTESQUEU الإسلام بالإرهاب من خلال قوله : « لمن السيء للبشرية، أن يظهر دين ما عن طريق غاز ومحتل. والديانة المحمدية التي لا تتكلم إلا عن السيف لا تزال تؤثر على الناس عن طريق هذه المنظومة التي أسستها»[2].

وفي السياق نفسه وصف المستشرق الاسكتلندي وليام موير WILLIAM MUIR الإسلام والمسلمين قائلا : « إن سيف محمد والقرآن هما أكبر عدو للحضارة والحرية والحقيقة، لم يسبق أن شهد العالم لهما مثيلا»[3].

من جهة أخرى ساهمت الفتوحات الإسلامية التي أطلق عليها الغرب حروب المسلمين خلال القرنين السابع، العاشر والرابع عشر والثامن عشر في تشويه صورة الإسلام والمسلمين، أين شكل توسع الدولة الإسلامية في العالم خطرا على العالم المسيحي خاصة عقب فتح الأندلس في 91هـ وفتح القسطنطينية في 857هـ، فقد صرح المفكر مكسيم رودنسون Maxim Rodinson قائلا : « كان المسلمون تهديدا للمسيحية الغربية قبل أن يصبحوا مشكلة بزمن طويل»[4].

في المقابل إن الصورة النمطية السيئة حول الإسلام والمسلمين التي وردت في الكتابات التاريخية الغربية هي صورة مزيفة ومغلوطة فالفتوحات الإسلامية لم يكن دافعها القتل والعنف، بل جاءت بهدف الدفاع عن النفس ضد العدوان المسيحي على الأراضي الإسلامية الذي سعى إلى القضاء على المسلمين والدين الإسلامي خوفا من انتشاره ووصوله إلى الغرب، فسيوف المسلمين استخدمت خلال المعارك ضد الجنود ولم تتعرض إلى النساء والشيوخ والأطفال والأسرى على عكس الحروب الصليبية والحملات الاستعمارية التي قادها العالم الغربي ضد الحضارات الأخرى وتسببت في مجازر وانتهاكات جسيمة، كما أن الحضارة الإسلامية كان لها انجازات كبيرة وإسهامات مميزة في مختلف العلوم.

---

[1] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، الاسلاموفوبيا والإرهاب : جدلية التأثير والتأثر، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص ص.79-80

[2] المرجع نفسه، ص.81

[3] المكان نفسه

[4] حكار حنان، حظر المأذن في سويسرا وعلاقته برهاب الإسلام، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.207

الفرع الثاني : تؤمن الدول الغربية بفكرة الاستعلاء وتفوق الغربيين

ترفض الدول الغربية المسلمين وتستخف بمعتقداتهم الدينية، فقد صرحت المرشحة السابقة لرئاسة الوزراء دانييلا سنتاكي DANIELA CINTAKI بالتصريح التالي : « أعتقد أن الثقافة الغربية هي ثقافة أعلى، فهي تضع كرامة الإنسان في المقدمة، وهذا الأمر لا يوجد في الحضارة الإسلامية... أولائك الذين يريدون أسلمة أوروبا، إنهم دعاة الكراهية، إنهم تفاح متعفن، أولائك الذين يريدون الدوس على ثقافتنا وقوانيننا وتقاليدنا، ولحسن الحظ فإن البعض منا يتصدى لهم»[1].

من جهته صرح روبرتو فيوري Roberto Fiore رئيس حزب القوى الجديدة الايطالي : « نحن لسنا ضد بناء المساجد فحسب، بل مع منعها لأنها تؤثر على النمط المعماري للمدينة، إني أعتبر أنه من الظلم في مدينة مثل روما أو البندقية، بل في كل المدن الايطالية التي لها طبيعة معمارية تاريخية، ولها لونها وأشكالها، من الظلم أن يدخل عليها هذا الشيء الغريب (المسجد) »[2].

من جهته شبه زعيم حزب الشعب الهولندي خيرت فيلدرز Geert Wilders المسلمين بالمتخلفين، ودعا إلى منع هجرة المسلمين نحو هولندا، كما اعتبر زعيم الحزب الديمقراطي الاجتماعي الألماني المهاجرين المسلمين خطرا على تقدم ألمانيا باعتبارهم أغبياء وفقراء ينافسون السكان الأصليين الألمان في الاستفادة من الموارد الاقتصادية[3].

وعليه إن فكرة الاستعلاء التي تتبناها الدول الغربية منها الدول الأوروبية تروج للتمييز والعنصرية ضد المسلمين، فهي تشجع على عدم تقبل الآخر ورفضه وهو ما يتنافى مع قيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان التي تنادي بها الدول الغربية والأوروبية.

الفرع الثالث: صعود التيار اليميني المتطرف داخل أوروبا

توظف الأحزاب اليمينية المتطرفة في حملاتها الانتخابية الخطاب الاسلاموفوبي، الذي يصور الإسلام والمسلمين على أنهم تهديد للهوية الأوروبية، ودعت إلى الدفاع عن المسيحية الأوروبية، الأمر الذي ساهم في انتشار الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية[4].

---

[1] حمداني سليم، بن سعدون اليامين، مرجع سابق، ص.100

[2] المكان نفسه

[3] رابح زغوني، صعود اليمين المتطرف في أوروبا : تعبير عن عداء سياسي أم مجتمعي للاسلام؟، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص ص.140-141

[4] خميرة لكمين، مرجع سابق، ص.70

من جهة أخرى ترفض الأحزاب اليمينية المتطرفة التعددية الثقافية والسياسية المساواة الفردية والجماعية، الاندماج الاجتماعي للمهاجرين مقابل ترويجها للاسلاموفوبيا والعنصرية ورهاب الأجانب، أين تقوم البرامج اليمينية المتطرفة على نشر السلبية والخوف من الجالية المسلمة في المجتمعات الأوروبية مقابل فشلهم في وضع مشاريع ملموسة وناجحة تستجيب لانشغالات المواطن الأوروبي اليومية، وتقدم حلول ناجعة للمشاكل التي تواجه الدول الأوروبية، وفي مقدمتها الأزمة الاقتصادية، الأمر الذي دفع بالمواطن الأوروبي إلى الشك في أجندة التيار اليميني المتطرف[1].

إن رفض التيار اليميني المتطرف للتعددية الثقافية والسياسية واندماج المهاجرين في أوروبا مقابل الترويج لخطابات الكراهية والعنصرية والتمييز يساهم في تأجيج الانقسامات العرقية، الطائفية والدينية داخل المجتمعات الأوروبية.

الفرع الرابع : ربط بعض الأحداث الدولية بظاهرة الاسلاموفوبيا

ربطت هجمات 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية بظاهرة الاسلاموفوبيا، والتي تسببت في توتر العلاقات بين المسلمين والغرب، فقد ذكرت تقارير غربية ارتفاع نسب جرائم الكراهية ضد المسلمين، كما دعت الدول الغربية وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية الحرب ضد الإسلام والمسلمين باعتبارها ديانة عنف وإرهاب وتهديد للبشرية، لذا سعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى جانب الدول الأوروبية لتشويه صورة الإسلام والمسلمين بغية رفع مشاعر الكراهية والعداء ضد المسلمين[2].

وفي السياق نفسه تعرضت بعض دول الاتحاد الأوروبي لهجمات إرهابية نفذتها جماعات متطرفة منها هجمات باريس في نوفمبر 2015 والتي راح ضحيتها 129 شخص وإصابة حوالي 352، هجمات شارلي ايبدو بفرنسا في 2015/01/07 والتي أسفرت عن 12 قتيل و11 جريح، وتسبب انفجار بروكسل في مارس 2016 في مقتل 26 شخص وعشرات المصابين، كما شهدت لندن عمليات إرهابية في 2017/06/03 أدت إلى سقوط عدة ضحايا[3].

فقد ساهمت النشاطات الإرهابية التي تمارسها الجماعات المتطرفة باسم الدين الإسلامي في الغرب في زيادة حدة الاسلاموفوبيا وخلق إرهاب مضاد في دول الغرب. فقد جاء في تصريح الأمين العام السابق لمنظمة التعاون الإسلامي يوسف أحمد : « إن ما تقوم به الجماعات الراديكالية

[1] ناجي عبد النور، المرجع السابق، ص ص.153-154

[2] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص.84

[3] حكار حنان، مرجع سابق، ص ص.216-217

والمتطرفة من أعمال باسم الإسلام، قدم مبررات لمن يكرهون الأجانب لكي يعززوا أجندتهم، الأمر الذي يعرض الصورة الايجابية للإسلام للخطر، ويعزز الاسلاموفوبيا بكل أنحاء العالم»[1]. فظاهرة التطرف الديني الإسلامي تولدت نتيجة تراكمات اجتماعية واقتصادية بسبب السياسة الغربية الاحتكارية الاستغلالية المنتهجة ضد المسلمين والجالية المسلمة[2].

الفرع الخامس : تراجع الأوضاع الاقتصادية في أوروبا :

ربطت الأحزاب اليمينية المتطرفة تراجع الأوضاع الاقتصادية في أوروبا بمشكل البطالة التي تسببت فيه الجالية المسلمة في أوروبا باعتبارها تنافس اليد العاملة المحلية، أو أنها تشكل عبء على الدول الأوروبية المستقبلة[3]. الأمر الذي زاد من العداء والكراهية للمسلمين، مقابل ارتفاع عدد المسلمين في الدول الغربية وتنامي التخوف الغربي من أسلمة الغرب في ظل تراجع القيم الثقافية الغربية مقابل وجود التعددية الثقافية وتراجع عدد المسيحيين[4].

في المقابل لا يمكن اعتبار المهاجرين غير الشرعيين السبب الوحيد لارتفاع معدل البطالة داخل الاتحاد الأوروبي، فهناك أسباب أخرى ساهمت في تراجع الأوضاع الاقتصادية في أوروبا منها فشل السياسات الأوروبية في إيجاد حلول ناجعة للأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الاتحاد الأوروبي.

الفرع السادس : دور الإعلام الغربي في الترويج لفكرة الاسلاموفوبيا

لعبت وسائل الإعلام الغربية دورا في نشر الاسلاموفوبيا، فقد جاء في تصريح المتحدثة باسم لجنة مناهضة الاسلاموفوبيا في فرنسا اليسا راي ELISSA RAY حول دور وسائل الإعلام الغربية في ربط الإسلام بالإرهاب : « عبر عشرات سنوات كاملة، لاحظنا ارتباطا كاملا وثيقا بين خطاب الكراهية للإسلام والمسلمين سياسيا وإعلاميا وبين أعمال العنف التي تمارس ضد المسلمين. ويعني هذا

[1] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص ص.84-85

[2] بوستي توفيق، عبد الغاني دندان، توجهات السياسة الغربية : بين الاسلاموفوبيا والاسلاموفيليا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019)، ص.125

[3] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص.100

[4] خميرة لكمين، مرجع سابق، ص.68

أنه كلما روجت وسائل الإعلام والساسة لهذه الكراهية العنيفة ضد المسلمين، كلما شعر المواطنون بأنهم أحرار في ممارسة التمييز والعنف ضد المسلمين»[1].

من جهة أخرى أشارت بعض الدراسات الغربية الحديثة إلى وجود حوالي 60% إلى 80% من إصدارات الإعلام الغربي الذي يربط بين الإسلام والعنف الجسدي، الإرهاب والتعصب، التخلف، الفوضى، الخوف[2].

في المقابل لا تسلط وسائل الإعلام الغربية الضوء على حوادث العنف والاعتداءات ضد المهاجرين المسلمين، بل تقدم مبررات للحوادث الإرهابية التي تستهدف الجالية المسلمة في المهجر منها اعتبار المعتدي يعاني من اضطرابات نفسية أو أنه كان في حالة سكر.

الفرع السابع : دور الحركات المتطرفة في نشر الاسلاموفوبيا

لعبت المنظمات المتطرفة الأوروبية من خلال نشاطها دورا في نشر الفكر المتطرف ضد الإسلام والمسلمين داخل أوروبا، منها منظمة الوطنيون الأوروبيون ضد أسلمة الغرب PEGIDA : (Patriotische Europaer gegen die Islamisierung des Abendlandes) التي دعت إلى محاربة أسلمة العالم الغربي والحد من هجرة المسلمين خاصة من خلال تنظيمها لمظاهرات أسبوعية[3].

فقد عارضت حركة وطنيون أوروبيون ضد أسلمة الغرب "بيغيدا" ما أسمته "أسلمة أوروبا" من خلال دعوتها إلى طرد المسلمين من أوروبا، باعتبار أن ارتفاع عدد المسلمين المستمر داخل أوروبا سيؤدي إلى أسلمة أوروبا مستقبلا[4]، كما دعت لتقييد حركة الهجرة إلى ألمانيا عن طريق التطبيق الصارم للقوانين ومحاربتها للتعدد الثقافي في ألمانيا. فقد نظمت حركة بيغيدا عدة مظاهرات مناهضة للمسلمين في ألمانيا من خلال ربط الإسلام بالمهاجرين في ألمانيا، مستخدمة التضليل الإعلامي وإحصائيات غير دقيقة ومزورة باعتبار أن الكثير من المهاجرين المتواجدين في ألمانيا غير مسلمين[5].

---

[1] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص.86

[2] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص.875

[3] عبد الحق دحمان، مرجع سابق.

[4] الجزيرة، الإسلام بأوروبا... دول تعترف وأخرى تنتظر، 2017/02/12، في :
https://bit.ly/3j9lPQ3 (vue le 15/12/2022, 21:23)

[5] ناهد عز الدين، سياسات الاسلاموفوبيا والحركات المعادية للإسلام PEGIDA نموذجا للفترة 2014-2016، في : المركز الديمقراطي العربي، برلين، 2016/07/19، في :
https://bit.ly/3PHtdy8 (vue le 20/12/2022, 20:55)

في المقابل دعت المستشارة الألمانية السابقة أنجيلا ميركل Angela Merkel إلى عدم التأثر بحركة بيغيدا التي تحرض على العنصرية والكراهية، قائلة : « بالرغم من وجود حرية للتظاهر في ألمانيا، إلا أنه ينبغي للجميع توخي الحذر في استخدامهم كأداة من قبل أصحاب هذه الحركات مثل حركة بيغيدا مبرزة أنه لا مكان للتحريض والتشهير بمن يأتي إلينا من بلدان أخرى»[1].

وعليه ساهمت الاسلاموفوبيا في بروز حركات متطرفة وإرهاب معادي داخل الاتحاد الأوروبي مستغلا الأحداث الإرهابية التي نفذتها الجماعات المتطرفة المحسوبة على الإسلام، إلى جانب تزوير الحقائق واستخدام معلومات مغلوطة تهدف إلى نشر الكراهية والعنصرية ومحاربة التعدد الثقافي خاصة الإسلام والجالية المسلمة وتقييد الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي، الأمر الذي يشكل خطرا على الأمن المجتمعي الأوروبي.

المطلب الثاني : مظاهر الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية

مع صعود اليمين المتطرف وتنامي النزعة المعادية للمسلمين في المجتمعات الأوروبية، برز العنف والتمييز ضد الجاليات المسلمة والمهاجرين غير الشرعيين من أصول إسلامية.

الفرع الأول : الخطابات المعادية للإسلام

اعتبر خيرت فيلدرز السياسي اليميني المتطرف أن الإسلام : « إيديولوجية ربما تكون أكثر خطورة من النازية»، وأضاف : « أفضل أن لا يكون القرآن متوفرا في هولندا على الإطلاق وأن يكون شأنه شأن "كفاحي محظورا"»[2].

في المقابل انتقد السياسيون الألمان التصريحات الايجابية للرئيس الألماني السابق كريستيان فولف Cristian Wulff حول اعتباره الإسلام جزء من ألمانيا، فقد جاء في تصريح وزير الداخلية الألماني السابق هورست زيهورفر لصحيفة بيلد الألمانية بتاريخ 2018/03/16 : « الإسلام ليس جزءا من ألمانيا. الطابع المسيحي يميز ألمانيا، مثل عطلة يوم الأحد وأعياد وطقوس كنيسة مثل عيد القيامة وعيد النصرة وعيد الميلاد (الكريسماس)». مضيفا : « لكن المسلمين الذين يعيشون لدينا جزء

[1] المكان نفسه

[2] بشرى برش، محمد قارش، ظاهرة الاسلاموفوبيا في الفضائيات الإخبارية بين التناول الموضوعي والتضخيم الإعلامي في ضوء الأحداث الراهنة، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 7، العدد 30،2018، الجزائر، ص.201

من ألمانيا بالطبع. لكن هذا لا يعني بالطبع أننا نتخلى لذلك عن تقاليد وعاداتنا المميزة لبلدنا من منطلق مراعاة خاطئة»[1].

من جهته استنكر الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي Nicolas Sarcozy تفشي بعض المظاهر الإسلامية داخل فرنسا كالحجاب والمساجد، باعتباره عائقا أمام إرساء أسس الإسلام الفرنسي، داعيا الأقليات الدينية إلى ممارسة شعائرهم الدينية بتواضع وتكتم[2].

فقد عبر الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي عن رفضه الشديد للبرقع الإسلامي قائلا : «هو ليس مرحب به على التراب الفرنسي. فنحن لا نستطيع أن نتقبل في بلادنا نساء سجينات وراء شبكة، وبحيث يغذون معزولات عن المجتمع ومحرومات من كل كيان أو هوية. ليست تلك هي فكرة ومفهوم الجمهورية الفرنسية لكرامة النساء». مضيفا في كلمته : « أن البرقع الإسلامي ليس علامة على الدين بل رمزا للتبعية والاستسلام والخضوع»[3]. وفي السياق نفسه صرح الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي خلال حملته الانتخابية للرئاسات الفرنسية في 2007 : « يمكن أن يختزل الإسلام في تعدد الزوجات، وختان الفتيات وذبح الخراف في الشقق»[4].

كما صرحت زعيمة حزب الجبهة الوطنية الفرنسية مارين لوبان Marine Le Pen : « إن أداء المسلمين للصلاة في الشوارع أشبه باحتلال أرض وهذا احتلال جزء من أرض من أحياء يطبق فيها القانون الديني، وهذا الاحتلال لا يحتوي على دبابات ولا جنود لكنه احتلال ويؤثر على الناس»[5].

من جهته كشف الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون Emmanuel Macron في خطاب بضواحي العاصمة الفرنسية باريس بتاريخ 2020/10/02 أن : « الإسلام دين يعيش أزمة اليوم في جميع أنحاء العالم»، مشيرا إلى الانفصالية الإسلامية في فرنسا من خلال كلمته : « ثمة في تلك النزعة

---

[1] DW، وزير الخارجية الألماني الجديد يعتبر الإسلام" ليس جزءا من ألمانيا"، 2018/03/16، في : https://bit.ly/2I7rb7H (vue le 20/12/2022, 21:11)

[2] مكي معمري، جدل حول تصريحات ساركوزي بشأن مسلمي فرنسا، في : الإمارات اليوم، 2009/12/15، في : https://bit.ly/3jd8Z3m (vue le 15/12/2022, 20:59)

[3] ايماجين كيربي، ساركوزي يثير جدلا بشأن ارتداء النساء البرقع في فرنسا، في : عربي BBC، 2009/06/23، في :

https://bbc.in/3uWlDq4 (vue le 15/12/2022, 21:03)

[4] طيبي غماري، الأساطير المؤسسة للاسلاموفوبيا الفرنسية، رؤية تركية، العدد 4، 2016، مصر، ص.124

[5] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص.161

الإسلامية الراديكالية عزم معلن على إحلال هيكلية منهجية للالتفاف على قوانين الجمهورية وإقامة نظام مواز يقوم على قيم مغايرة، وتطوير تنظيم مختلف للمجتمع»[1].

وقد وضح الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون اتخاذ عدة تدابير بهدف التصدي للنزعة الإسلامية الراديكالية بفرنسا منها إجبار الجمعيات على توقيع ميثاق العلمانية مقابل حصولهم على مساعدات من الدولة، الإشراف على المدارس الخاصة الدينية مقابل القضاء على التعليم الدراسي المنزلي[2].

يظهر من خلال تصريحات السياسيين تنامي النزعة المعادية للإسلام والمسلمين داخل الاتحاد الأوروبي من خلال تسييس قضية الهجرة وربطها بالأمن المجتمعي الأوروبي ورفض المظاهر الإسلامية الدخيلة على المجتمعات الأوروبية، أين تهدف هذه التصريحات إلى تمرير البرامج الانتخابية ومحاولة الوصول إلى سدة الحكم داخل الاتحاد الأوروبي أو التغطية على الفشل السياسي لبعض الأحزاب والسياسيين الأوروبيين وتضليل الرأي العام الأوروبي، عن طريق توظيف خطابات الكراهية والعنصرية مما يساهم في نشر الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية.

الفرع الثاني : القوانين التشريعية التعسفية

أصدرت حكومات بعض الدول الاتحاد الأوروبي وفي مقدمتها فرنسا مجموعة من القوانين ضد الجالية المسلمة منها :

1 –قانون إسقاط الجنسية الفرنسية :

أصدرت الحكومة الفرنسية أثناء فترة رئاسة نيكولا ساركوزي Nicolas Sarcozy قانون إسقاط الجنسية الفرنسية على الفرنسيين ذوي أصول أجنبية، الذين يتعرضون لأعوان الدولة[3].

2– قانون الرموز الدينية في المدارس العامة (2004) Law on religions symbols in public :

ينص هذا القانون على: « في المدارس الابتدائية والثانوية العامة، يحظر ارتداء الرموز أو الملابس التي يظهر الطلاب بموجبها انتماءا دينيا »[4].

---

[1] فوزي بن جامع، ماكرون يدعو إلى التصدي للنزعة الإسلامية الراديكالية الساعية إلى إقامة نظام مواز في فرنسا، في : FRANCE24، 2020/10/02، في :

https://bit.ly/3jbpU63 (vue le 15/12/2022, 20:19)

[2] المكان نفسه

[3] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص.165

[4] Rosemary Salomone, Sghould the « veil » be banned in higher education ?, 31/08/2013, https://bit.ly/3MXcMw4, (vue le 28/12/2022, 15:06)

استندت الحكومة الفرنسية في اعتمادها لقانون حظر الرموز الدينية على مجموعة من المبررات والمتمثلة في مبدأ العلمانية المكرس في الدستور الفرنسي القائم على فصل الدين عن السياسة وفصل المعرفة عن الإيمان، فالترخيص بارتدائه يعد انتهاك لأسس ومبادئ الدستور الفرنسي، تكريس المساواة بين الطلاب أمام العلم دون النظر لانتماءاتهم الدينية، الحجاب رمز للتشدد تفرضه الجماعات السلفية المتشددة فهو ليس حرية شخصية بل هو واجب ديني تلزم المرأة المسلمة على ارتداءه ما يشكل تهديدا لبقية الحريات[1]، صعوبة التعرف وتحديد هوية الشخص الذي يرتدي البرقع في الأماكن العامة مما يشكل تهديدا للأمن[2].

في المقابل إن المبررات التي استندت عليها الحكومة الفرنسية هي مجرد ذرائع غير حقيقية فالحجاب هو تكليف ديني يدخل ضمن حرية الدين والمعتقد، وحظر الرموز الدينية لا يكرس المساواة بين الطلاب بل هو تمييز وتعدي على حرية المعتقد والدين للطلاب المسلمين، وهذا القانون التعسفي سوف يحرم الطلاب المسلمين من حقهم في التعلم الذي تكفله المواثيق الدولية في مجال حقوق الإنسان.

3- قانون يحظر إخفاء الوجه في الأماكن العامة (2010) Law prohibiting concealment of the face in public

ينص هذا القانون على : «لا يجوز لأي شخص، في أي مكان عام، ارتداء ملابس مصممة لإخفاء الوجه»[3].

في المقابل عبرت بريطانيا عن موقفها من قانون حظر الحجاب من خلال تصريح الوزيرة فيونا ماكتا غارت Fiona Macta Gart : « أن الجدل حول دور الإيمان في المجتمع العلماني، عرفناه مدة طويلة، ونجحنا في أن نجد ضمن ثقافتنا سبيلا لإحياء التنوع بعيدا عن الجدل...بريطانيا فخورة بتقاليدها في مجال حرية التعبير والدين وأنه وسع للمرأة أن ترتدي الحجاب من دون مشكلة في الأماكن العامة أو المدرسة»[4].

---

[1] بلخير آسيا، قضية الحجاب في فرنسا بين حماية العلمانية وتقنين الاسلاموفوبيين، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.197.

[2] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.210.

[3] Nation Unies, France : L'interdiction du niqab viole la liberté de religion de deux musulmanes, 23/10/2018, en https://bit.ly/3qyDYaX (vue le 28/12/2022, 15:15)

[4] بلخير آسيا، مرجع سابق، ص.201.

من جهتها انتقدت باريس كانزين دي ويندو Paris Canzen de Windo المحللة السياسية الفرنسية خطابات اليمين المتطرف التي تدعو إلى حظر ومنع جميع الرموز الدينية، واعتبار الهجرة غير الشرعية السبب الوحيد لارتفاع معدل البطالة داخل الاتحاد الأوروبي، مشيرة إلى معاناة الجالية المسلمة من إشكالية الاندماج بسبب ضعف التعليم والتدريب[1]. وفي السياق نفسه دافع العديد من العلمانيين على ارتداء الحجاب، باعتبار أن العلمانية لا تقوم على التمييز، كما أن فرض حظر الحجاب يمنع التلميذات المسلمات من حقهم في التعلم[2].

في المقابل أقرت بعض دول الاتحاد الأوروبي إلى جانب فرنسا قوانين تحظر النقاب وتفرض عقوبات وغرامات على من يخالف هذه القوانين، أين تبنت كل من النمسا، بلجيكا، بلغاريا الحظر الكلي للنقاب، في حين طبقت الدول الأخرى حظر جزئي كألمانيا، هولندا، النرويج، ايطاليا، السويد، سويسرا، سيرلانكا، اسبانيا[3].

4-مبادرة فرض ضريبة :

دعم الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون Emmanuel Macron مبادرة فرض ضريبة على المنتجات الحلال، الحج والتبرعات[4].

5-قانون حظر بناء المآذن في سويسرا:

اعتمدت دولة سويسرا على هذا القانون بعد تأييد 57.5% لقرار الحظر خلال الاستفتاء الذي تم إجراؤه، لتعلن بعدها الحكومة السويسرية عن تعديل المادة 72 من الدستور السويسري التي تضبط العلاقات بين الدولة والديانات من خلال اعتماد حظر بناء المآذن على أنه : « إجراء يرمي للحفاظ على السلام بين أفراد مختلف المجموعات الدينية»[5].

في المقابل اعتبر وزير الخارجية الايطالي السابق فرانكو فراتيني Franco Frattini : « أن قرار سويسرا حول حظر المآذن بأنه مثير للقلق، وقال نحن ندافع عن حقنا كايطاليين بوضع الصلبان في الصفوف المدرسية، لذلك ننظر بعين القلق إلى رسائل من هذا النوع تؤكد على الاختلاف أو تدعو إلى الحظر حيال الأديان الأخرى كالدين الإسلامي...»[6].

---

[1] حكار حنان، مرجع سابق، ص.218

[2] بلخير آسيا، مرجع سابق، ص.202

[3] د.م، تقرير : 15 دولة أوروبية تعتمد قانون حظر "البرقع والنقاب"، في : أمد للإعلام، 2021/03/09، في : https://bit.ly/3IfNGIC (vue le 01/01/2023, 22:39)

[4] عبد الحق دحمان، مرجع سابق

[5] حكار حنان، مرجع سابق، ص.243

[6] المرجع نفسه، مرجع سابق، ص.244

وفي السياق نفسه اعتبرت أحزاب المعارضة في فرنسا أنه لا يجب إخضاع الحرية الدينية للاستفتاء، فقد جاء في تصريح وزير الخارجية الفرنسي السابق برنار كوشنير Bernard Koucher : « أن قرار حظر بناء المآذن يعبر عن عدم التسامح...»[1].

تعد القوانين التشريعية الصادرة ضد الجالية المسلمة في بعض دول الاتحاد الأوروبي كفرنسا وسويسرا قوانين تعسفية تقوم على التمييز على أساس الانتماءات الدينية، وقد فرضت هذه القوانين قيودا على حرية الدين أو المعتقد، وحرمت العديد من النساء والفتيات المسلمات من حقهن في التعليم والعمل وحرية التنقل بسبب ارتدائهن للنقاب والبرقع.

الفرع الثالث : العنف ضد الجالية المسلمة

شهدت فرنسا منذ ثمانينيات عنف سياسي ضد المرشحين الفرنسيين من أصول مغاربية أثناء الانتخابات البلدية والبرلمانية، من خلال توظيف خطابات تحريضية ضد الجالية المسلمة العربية في فرنسا، الرقابة على النشاط الاجتماعي السياسي والثقافي للمهاجرين المغاربة في فرنسا عن طريق منع التراخيص للجمعيات ذات طابع ثقافي أو سياسي[2].

انتشر التمييز داخل المجتمعات الأوروبية أين تم تسجيل حوادث الاعتداءات الجسدية، القتل، الحرائق المفتعلة، منع حرية التعبير الدينية، الحد من الحق في العمل[3]. فقد كشفت دراسة قامت بها وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية عن تعرض الجالية المسلمة للاضطهاد والتمييز عند التقدم للعمل بنسبة 47% من الرجال، 40% من النساء المحجبات، و17 % للتمييز على أساس الدين، تعرض 30%من النساء للتحرش[4].

وفي السياق نفسه ارتفعت الاعتداءات في النمسا بنسبة 65% حسب تقرير المركز الاستشاري للمسلمين في النمسا لعام 2016 بشأن العنصرية المرتكبة ضد المسلمين[5]. كما أظهرت إحصائيات صادرة عن وزارة الداخلية في ألمانيا ارتفاع الاعتداءات ضد المهاجرين حوالي 20.4% في عام

---

[1] المرجع نفسه، مرجع سابق، ص.245

[2] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص ص.164-165

[3] المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، رهاب الأجانب والتفرقة العنصرية ضد اللاجئين والمهاجرين في أوروبا، 2018، ص.1، في :

https://bit.ly/2M8camO (vue le 01/04/2020, 17:50)

[4] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.211

[5] المرجع نفسه، ص.210

2012 مقارنة بعام 2011، وازدادت حصيلة الهجمات ضد الممتلكات الإسلامية والجالية المسلمة في ألمانيا، أين تم الإبلاغ عن 1000 هجوم[1].

من جهة أخرى عرفت فرنسا خلال سنة 2015 زيادة في معدلات العنف والتهديدات ضد الجالية العربية المسلمة تمثلت في تعرض النساء المسلمات المحجبات لعنف لفظي في الأماكن العامة، تقييد حق المسلمين في ممارسة شعائرهم الدينية كذبح أضاحي العيد، منع رفع الأذان، رفض بناء المساجد، استخدام رسومات وشعارات مهينة ومعادية للإسلام والمسلمين، العمل على تجريد الشباب العربي المسلم من هويته العربية الإسلامية من خلال الترويج للأفكار التنصيرية والعلمانية[2].

فقد كشف رئيس المجلس المركزي لمسلمي ألمانيا أيمن مزيك Ayman Mazik في لقاء مع مجلة فوكس الألمانية عن العنف ضد الجالية المسلمة في ألمانيا قائلا : « الشتائم ضد المسلمين، وكثيرا ما يكون ذلك ضد النساء المحجبات، وتخريب المساجد والعنف ضد الأئمة صار في الوقت الراهن روتين يومي»[3].

من جهته صرح رئيس وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية : « إن كل حادث يحمل معنى التمييز والكراهية يعيق الاحتواء المنشود ويقلل فرص توظيفهم وإقصاء تلك المجتمعات يؤدي إلى نتائج مؤذية»[4].

جدول رقم (4) : عدد الجرائم الموثقة ضد المهاجرين المسلمين في بعض دول الاتحاد الأوروبي لعام 2018

الدولة	ألمانيا	بولندا	هولندا	النمسا	فرنسا	الدنمارك	بلجيكا
عدد الجرائم	908	664	364	256	121	56	36

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على عبد الحق دحمان، مرجع سابق

يوضح الجدول رقم (4) : عدد الجرائم الموثقة ضد المهاجرين المسلمين في بعض دول الاتحاد الأوروبي لعام 2018 أين ارتفع عدد الجرائم في ألمانيا والذي قدر ب 908 جريمة، في حين احتلت بولندا المرتبة الثانية ب 664 جريمة، ثم تليها هولندا في المرتبة الثالثة ب256 جريمة، الأمر الذي يدل على ارتفاع معدل الجرائم ضد الجالية المسلمة نتيجة انتشار ظاهرة الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية.

[1] المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ص.3-4

[2] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص ص.166-167

[3] ناهد عز الدين، مرجع سابق

[4] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.211

الفرع الرابع : دور الإعلام في نشر الاسلاموفوبيا

أشار الأمين العام السابق للرابطة البرلمانية من أجل التعاون الأوروبي العربي روبا رسوان Robert Swan في محاضرة ألقاها بعنوان "الإسلام كما يراه الغرب" : « أن الصورة التي يرى الغرب من خلالها الإسلام تتوقف أكثر فأكثر على وسائل الإعلام...أن الصحافة والتلفيزيون في الغرب لا تتحرى بالقدر الكافي ولا تتردد في نشر الأنباء الزائفة بهدف تشويه واقع العالم الإسلامي»[1].

تستخدم وسائل الإعلام الأوروبية التضخيم الإعلامي للحوادث والعنف ضد الغرب، عن طريق بث مقابلات لبعض الأفراد والمجموعات في الدول العربية وهم يوجهون تهديدات لأوروبا والغرب، بث إشاعات وصور مزيفة، تلاعب السلطات الرسمية بالمعلومات، نشر صور مسيئة وغير واقعية عن العرب والمسلمين، عرض برامج تروج لأفكار سلبية عن الإسلام والمسلمين، العمل على نشر فكرة "الوطنيون الأوروبيون ضد أسلمة الغرب"، تصدر ملف التنظيمات الإرهابية النشرات الإخبارية الغربية وربطها بالإسلام، الاعتماد على أسلوب التهويل خلال عرض الهجمات التي استهدفت بعض العواصم الأوروبية، نشر صور سلبية عن المرأة المسلمة المحجبة، الطعن في القرآن الكريم[2].

في السياق نفسه يتعامل الإعلام الأوروبي بازدواجية مع الأحداث الإرهابية من ناحية البحث عن أصول منفذي الهجمات إن كانت عربية أو إسلامية، دون التركيز على السوابق العدلية للمجرم داخل المجتمعات مما يعزز من شعور الخوف والرهاب من العرب والمسلمين داخل المجتمعات الأوروبية، في المقابل تركز وسائل الإعلام الأوروبية على الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها الدول الأوروبية أو الغرب عامة، وإهمال الهجمات الإرهابية التي تحدث في باقي مناطق العالم[3].

من جهة أخرى يروج الإعلام الغربي لصورة سيئة عن المرأة المسلمة التي توصف بالشبح الأسود المتعلقة والمتحجرة، وسيلة للإنجاب، مسلوبة الحقوق، عدم المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام، تعدد الزوجات، مكوث المرأة المسلمة في المنزل هو بمثابة استعباد وإقصاء لها. وفي المقابل يظهر الإعلام الأوروبي احتراما لملابس الراهبات والمرأة المسيحية المتدينة، ويعتبرن ذلك التزام ديني وتكليف إلهي وأن المرأة المسيحية الماكثة في المنزل امرأة مضحية تستحق الشكر والامتنان[4]. وهو ما يعكس الموقف العنصري لوسائل الإعلام الغربية تجاه المرأة المسلمة المحجبة، أين لا يتم احترام

---

[1] نفيسة زريق، عزوز غربي، مرجع سابق، ص.40

[2] بشرى برش، محمد قارش، مرجع سابق، ص ص.200-201

[3] لصوان كافية، الإرهاب والاسلاموفوبيا متلازمة الإعلام الغربي، المجلة الجزائرية للاتصال، المجلد 20، العدد27،2018، الجزائر، ص.180

[4] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص ص.874-875

الحرية الدينية للمرأة المسلمة، كما أن الدين الإسلامي رفع من مكانة المرأة وأعطاها حقوقا لم تعرفها الأمم السابقة.

وفي السياق نفسه لعبت الصحافة الفرنسية قبل أحداث 11 سبتمبر 2001 دورا في نشر صورة سلبية عن الإسلام والمسلمين من خلال تصوريهم كمجندين متطرفين من قبل أطراف متطرفة خارجية. فقد أصدرت الصحافة الفرنسية عدة مقالات معادية ضد الإسلام منها : مقال معنون ب "الحجاب المؤامرة" في مجلة Express عام 1994، مقال "العنكبوت الإسلامية تنسج خيوطها في أوروبا، فرنسا–بريطانيا–تركيا–ألمانيا" في مجلة L'événement du Jeudi عام 1994، مقال "المغرب العربي، كيف يكون إرهابيا، باريس بيشاور–سراييفو–الجزائر–وجدة" في مجلة Jeune Afrique عام 1995[1]، مقالة" الرعب الإسلامي : انتحار شامل" في مجلة Sunday Telegraph عام 1995، مقال بعنوان "الجزائريون في لندن مصدر الإرهاب الإسلامي" في مجلة Sunday Times عام 1995[2].

في المقابل شنت الصحافة الفرنسية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 حملة معادية ضد الإسلام تم من خلالها إصدار العديد من المقالات حول الإرهاب الإسلامي، القرآن والعنف، الإسلام والسيف، أين تم الترويج لهذه المجلات عن طريق الإعلانات والإشهار في الأماكن العمومية داخل فرنسا[3].

من جهته صرح رئيس تحرير السابق لجريدة لوموند ديبلوماتيك ألان جريش Alain Gresh قائلا : « عند الغرب يمثل الإسلام العدو الخارجي ممثلا في قاعدة بن لادن، أما العدو الداخلي فتمثله الجاليات الإسلامية المقيمة في أوروبا وأمريكا... إن فكرة صدام الحضارات فقد عوضت بفكرة الحرب الباردة، والمواجهة الآن بين الحداثة والهمجية»[4].

كتب المحلل النفسي والكاتب الفرنسي باتريك دكليرك Patrick Declerc مقالة بعنوان "إني أكره الإسلام" في صحيفة لوموند الفرنسية جاء فيها : « أن الإسلام يقيم فصلا بين الجنسين ويمارس القمع الرهيب على المرأة». كما وصف باتريك دكليرك Patrick Declerc الإسلام قائلا : « الإسلام نسق فكري يقوم على الحرب المقدسة، ومن ثم فإن الذبح وقطع الرؤوس ظاهرتان يندرجان في قلب الإسلام ذاته»[5].

---

[1] نجيب بخوش، سعاد سراي، تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في الإعلام الغربي –الإعلام الفرنسي أنموذجا–، مجلة المقدمة، العدد الأول، الجزائر، ص ص.241–242

[2] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص.874

[3] نجيب بخوش، سعاد سراي، مرجع سابق، ص.242

[4] المرجع نفسه، ص.243

[5] المرجع نفسه، ص.244

كما اتخذ الإعلام الهولندي موقفا عدائيا ضد الإسلام بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 أين تناولت البرامج والأفلام الوثائقية والبرامج الهولندية الإسلام وربطته بالإرهاب، الذي اعتبرته كجزء من تعاليم الدين الإسلامي القائمة على مفاهيم العنف[1].

من جهتها نشرت صحيفة بولاندس بوستن Bolands Boston الدانماركية بتاريخ 2005/09/30 رسومات كاريكاتورية مسيئة إلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم واصفة إياه بالإرهابي، الذي نشر الإسلام عن طريق السيف والدم وهي نفس التعاليم التي تغذي الإرهاب[2]. ليتم بعدها نشر نفس الرسومات في صحف أوروبية في كل من فرنسا، ألمانيا والنرويج، الأمر الذي تسبب في غضب الرأي العام الإسلامي أين تم تنظيم مظاهرات في العديد من الدول الإسلامية والدعوة إلى حملات مقاطعة للسلع الأوروبية[3].

وفي رده عن الرسومات الكاريكاتورية المسيئة للرسول محمد صلى الله عليه وسلم، أدلى رئيس الوزراء الدنماركي بالتصريح التالي : « إن ما نشرته الصحيفة لم يخرج عن حدود القانون، وأن الحكومة الدنماركية لا تتدخل فيما هو من حرية التعبير »[4].

في المقابل يلعب الإعلام الأوروبي دورا كبيرا في توجيه الرأي العام الأوروبي لمحاربة الإسلام والمسلمين باعتبارهم عدو للغرب، من خلال نشر معلومات مغلوطة عن الإسلام عن طريق ربطه بالعنف التطرف، الإرهاب، والإساءة والاستخفاف بتعاليمه ورموزه وقيمه.

مما سبق ساهمت مجموعة من العوامل في تنامي النزعة العدائية ضد المسلمين في دول الاتحاد الأوروبي والمتمثلة في الصورة النمطية عن الإسلام والمسلمين التي تطرقت إليها الكتابات التاريخية الغربية والإيمان بفكرة استعلاء وسمو الثقافة الغربية على باقي الثقافات، بالإضافة إلى صعود اليمين المتطرف في أوروبا منذ الثمانينيات وتسييسه لقضية الهجرة من خلال ربطها بمسألة الهوية والاندماج داخل المجتمعات الأوروبية وتوظيفه للدعاية الإعلامية لشن حملة معادية ضد الجالية المسلمة في أوروبا، عن طريق استغلال الهجمات الإرهابية التي نفذتها الجماعات الإسلامية المتطرفة في بعض العواصم الأوروبية، وتوجيه أصابع الاتهام للمسلمين.

---

[1] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص.881

[2] كهينة أفروجن، الاسلاموفوبيا في الإعلام المكتوب الغربي : بحث في مصادر الصورة النمطية المعادية للإسلام ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 12،2017، الجزائر، ص.283

[3] عبد الحق دحمان، مرجع سابق

[4] كهينة أفروجن، مرجع سابق، ص.283

خاتمة الفصل :

تعود أسباب الهجرة غير الشرعية إلى التباين بين الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين والدول المستقبلة في مختلف القطاعات الأمنية الكبرى التي أشار إليها باري بوزان، أين تعد دول الاتحاد الأوروبي وجهة للمهاجرين غير الشرعيين بسبب أوضاعها الأفضل ونجاحها في تحقيق العلائقية بين مختلف القطاعات الأمنية الكبرى.

تحمل الهجرة غير الشرعية عدة تبعات سلبية على دول الاتحاد الأوروبي تتفاوت في درجة تأثيرها من دولة إلى أخرى، فالهجرة غير الشرعية ترتبط بجرائم أخرى كالإرهاب والجريمة المنظمة، مما ينعكس سلبا على أمن الدولة أين يتم استغلال المهاجرين غير الشرعيين في أعمال إجرامية تهدد الأمن القومي داخل الاتحاد الأوروبي.

أما على مستوى الفرد تشكل الهجرة غير الشرعية تهديدا للأمن الإنساني في دول الاستقبال من خلال انتشار الأمراض والأوبئة وسط المهاجرين غير الشرعيين، انتشار البطالة، تغيير التركيبة الاجتماعية والتوزيع السكاني داخل المجتمعات المستقبلة في ظل تزايد وتيرة الهجرة غير الشرعية، ارتفاع معدلات الجريمة داخل المناطق التي يعيش فيها المهاجرون غير الشرعيون.

من جهة أخرى أصبحت المجتمعات الأوروبية المستقبلة مهددة من قبل الهجرة سواء كانت شرعية أو غير شرعية، بسبب التحديات التي تفرضها على الهوية الوطنية والقيم الجوهرية الأوروبية، في ظل الاختلاف الثقافي الكبير بين الثقافتين الإسلامية والأوروبية، وارتفاع معدلات الهجرة غير الشرعية. فتواجد أقليات مسلمة داخل الاتحاد الأوروبي سيؤدي إلى تغيير التركيبة الاجتماعية وبروز عادات وقيم وهويات متباينة داخل المجتمعات الأوروبية، مما يؤدي إلى توتر بين الأقليات المسلمة والمواطنيين الأوروبيين ويخلق معضلة أمنية مجتمعية خاصة في ظل صعوبة اندماج الجالية المسلمة وتنامي الكراهية والعنصرية ضد المسلمين، وانتشار ظاهرة الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية خاصة مع صعود الأحزاب اليمينية المتطرفة داخل أوروبا وتبنيها لخطابات سياسية توظف العامل الهوياتي.

في المقابل يتأثر المهاجر غير الشرعي بقيم وثقافة المجتمعات المستقبلة، مما يجعل هويته مهددة داخل المجتمعات المستقبلة خاصة في ظل تواجده في وضعه غير القانوني وصعوبة تأقلمه واندماجه في المجتمعات الأوروبية أين تنتشر الكراهية والعنصرية ضد الأجانب، الأمر الذي يدفعه إما إلى الانعزال والاحتفاظ بهويته أو التخلي عن هويته والانصهار في المجتمع الجديد أو النجاح في التأقلم.

الفصل الثالث : الاتحاد الأوروبي ومواجهة الهجرة غير الشرعية

تأسس الاتحاد الأوروبي بمقتضى معاهدة ماستريخت الموقعة في 1992/02/07، ويشكل تكتلا سياسيا واقتصاديا أوروبيا، توسع الاتحاد ليشمل 28 دولة أوروبية قبل مغادرة بريطانيا للاتحاد الأوروبي سنة 2016 والذي عرف باسم "البريكست"، وبلغ عدد سكانه في عام 2022 حوالي 446.8 مليون نسمة.

تعتبر دول الاتحاد الأوروبي من أكثر الدول تأثرا بظاهرة الهجرة غير الشرعية، فقد عرفت السنوات الأخيرة زيادة موجات المهاجرين غير الشرعيين بسبب اضطرابات الوضع الأمني في جنوب المتوسط وفي المنطقة العربية، فأصبحت هاجسا يؤرق دول الاتحاد الأوروبي لما تطرحه من مشاكل وتحديات، أين يعتبرها التصور الأوروبي ناقلا للمشاكل الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، التي تعرفها الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية وفي مقدمتها دول جنوب المتوسط.

أضحت قضية الهجرة غير الشرعية في أغلب دول الاتحاد الأوروبي تصنف من أهم القضايا الأمنية، أين ينظر إليها كمصدر كل المخاطر وتشكل تهديدا للأمن الأوروبي في ظل ارتباطها بالجريمة المنظمة والإرهاب، مما يؤدي إلى عدم الاستقرار وانتشار التوترات.

من جهة أخرى خلفت الهجرة غير الشرعية انشغلا أمنيا آخر هو الأمن المجتمعي أين تطرح مسألة الهوية في المجتمعات الأوروبية في ظل ارتفاع وتيرة الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على البنية الديمغرافية في الدول الأوروبية، مما يهدد الاستقرار المجتمعي والهوية والقيم الأوروبية بسبب التباين اللغوي، الاثني، والديني.

في المقابل ساهم الخوف والقلق الأوروبي من الهجرة غير الشرعية في تسييس النقاش حول الهجرة في دول الاتحاد الأوروبي، ومع تصاعد التيار اليميني المتطرف في أوروبا ربط في خطاباته بين الأمن والهجرة رافضا للتعددية الثقافية واندماج المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية، فهو يصور المهاجرين كعدو للثقافة والهوية والقيم الأوروبية المشتركة.

المبحث الأول : الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي

تعتبر منطقة الاتحاد الأوروبي من أكثر المناطق في العالم تأثرا بموجات الهجرة غير الشرعية، مما شكل تحديا أمنيا لدول الاتحاد الأوروبي نتيجة جملة التداعيات الناجمة عنها والتي تشكل تهديدا للأمن والاستقرار داخل الاتحاد لأوروبي.

المطلب الأول : التحديد الجيوبوليتيكي لظاهرة الهجرة غير الشرعية في منطقة الاتحاد الأوروبي

تتعدد طرق ومنافذ الهجرة غير الشرعية من الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي والتي تشمل ثلاثة مناطق رئيسية تتمثل في منطقة الساحل الإفريقي، منطقة شمال إفريقيا، المنطقة العربية.

أولا : منطقة الساحل الإفريقي

شكل رقم (1) : خريطة منطقة الساحل الإفريقي

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على بوحنية قوي، الجزائر والهواجس الأمنية الجديدة في منطقة الساحل الإفريقي، مركز الجزيرة للدراسات، 2014/12/11، في :

https://bit.ly/3Ie3jhV (vue le 05/07/2022, 15:32)

يوضح شكل رقم (1) خريطة منطقة الساحل الإفريقي إحدى المناطق المصدرة للمهاجرين الأفارقة غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي عبر البحر الأبيض المتوسط نظرا للقرب الجغرافي بين الاتحاد الأوروبي ومنطقة الساحل الإفريقي ودول شمال إفريقيا، مما يجعل هاته الأخيرة نقطة عبور للمهاجرين غير الشرعيين.

يعبر المهاجرون غير الشرعيين الضفة الجنوبية إلى الاتحاد الأوروبي عبر البحر الأبيض المتوسط، عن طريق شبكات تهريب الأفراد من خلال استخدام مراكب الصيد أو مراكب تجارية[1]. في المقابل تعرف منطقة الساحل الإفريقي حالة عدم استقرار بسبب انتشار الصراعات الداخلية والتدخل العسكري الخارجي، مما انعكس على الأمن والاستقرار في دول المنطقة، وتسبب في الدفع بالمزيد من المهاجرين غير الشرعيين إلى دول الاتحاد الأوروبي عبر دول شمال إفريقيا[2].

ثانيا : منطقة المغرب العربي

تعد دول المغرب العربي منطقة عبور للمهاجرين غير الشرعيين من الدول الإفريقية نحو دول الاتحاد الأوروبي، بفضل موقعها الجغرافي بين الضفتين الشمالية والجنوبية. أين يقدر عدد المهاجرين الأفارقة الذين يعبرون أوروبا عن طريق الجزائر بحوالي 30000 مهاجر إفريقي[3].

شكل رقم (2) :عدد المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة في دول المغرب العربي

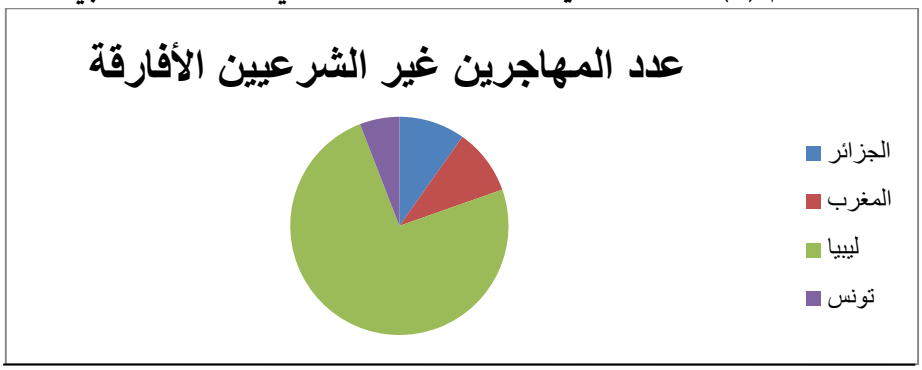

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على برنامج للقصة بقية، " آلام التغريبة الإفريقية"، قناة الجزيرة، 2020/12/28، في :

https://bit.ly/2LocKlI (vue le 18/06/2022, 15:56)

يوضح شكل رقم (2) ارتفاع عدد المهاجرين الأفارقة في دول المغرب العربي أين استقبلت ليبيا أكبر عدد من المهاجرين الأفارقة بسبب الحرب الدائرة في ليبيا منذ 2011 والتي أدت إلى ارتفاع وتيرة الهجرة الإفريقية غير الشرعية، أما الجزائر والمغرب فقد احتلتا المرتبة الثانية لتأتي تونس في المرتبة الثالثة من حيث عدد المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين.

[1] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، واقع الهجرة غير الشرعية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد6، العدد1، 2017، الجزائر، ص.137.

[2] نور الدين عبد الرزاق، الأحكام القانونية لترحيل المهاجرين غير الشرعيين، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد11، العدد2، 2019، الجزائر، ص.583.

[3] محمد حسان دواجي، محمد سنوسي، الأضرار الاقتصادية الناتجة عن الهجرة غير الشرعية "قراءة في واقع تقلص سوق العمل في الجزائر"، مجلة قانون العمل والتشغيل، العدد 5، 2018، الجزائر، ص.116.

تسببت الأوضاع الأمنية في الشرق الأوسط وبعض دول شمال إفريقيا كتونس وليبيا منذ عام 2011، في تزايد موجات الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي، أين شهدت بعض الدول حالة من عدم الاستقرار.[1]

فقد أدت الحرب الدائرة في ليبيا منذ 2011 إلى ارتفاع عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا، والذي قدر ب 137631 لاجئ ومهاجر أواخر سنة 2014، وفي تونس بلغ عدد المهاجرين غير الشرعيين منذ 2011 حوالي 60 ألف شخص نحو السواحل الايطالية، منهم 18% حاملي شهادات جامعية، و10% فتيات.[2]

شكل رقم (3): تدفق المهاجرين غير الشرعيين من دول المغرب العربي إلى بعض دول الاتحاد الأوروبي

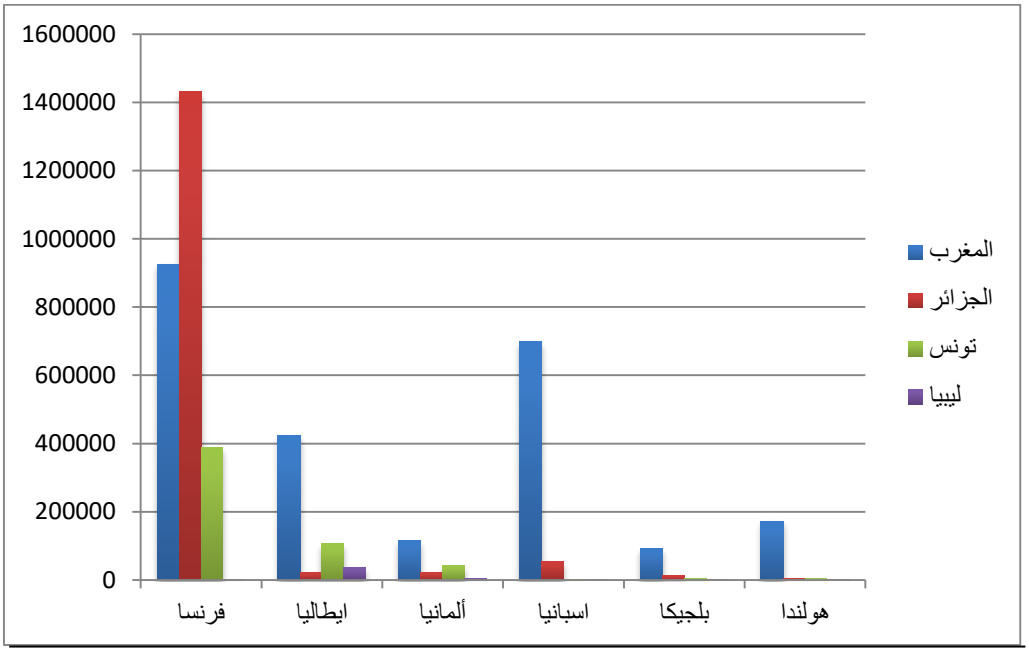

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على حريدي صبرينة، الهجرة غير الشرعية من منظور أوروبي : ظاهرة اجتماعية أم تهديد أمني، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 6، العدد 1، 2019، الجزائر، ص.11.

يوضح الشكل رقم (3) تدفق المهاجرين غير الشرعيين من دول المغرب العربي إلى بعض دول الاتحاد الأوروبي، أين تصدرت فرنسا القائمة من حيث عدد المهاجرين غير الشرعيين ثم تليها اسبانيا في المرتبة الثانية، أما ايطاليا فقد احتلت المرتبة الثالثة.

[1] نور الدين عبد الرزاق، مرجع سابق، ص.583.

[2] لامية طالة، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على الأمن الإنساني : مؤشرات الظاهرة في بلدان ثورات الربيع العربي، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، المجلد 4، العدد 2، 2021، الجزائر، ص ص.92-110

ثالثا : المنطقة العربية

تعد دول المغرب العربي إلى جانب السودان، جيبوتي، مصر، لبنان، سوريا، الأردن، العراق، فلسطين، اليمن من الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا[1]. فقد استقبلت السواحل الايطالية خلال الربع الأول من عام 2013 أكثر من 1500 مهاجر غير شرعي أغلبهم من دولة مصر نتيجة تدهور الوضع الأمني وتراجع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية. في حين تسببت الأزمة السورية في وجود ربع مليون لاجئ من طالبي اللجوء في أوروبا[2].

وبالتالي يعبر المهاجرون غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي عبر البحر الأبيض المتوسط نظرا للقرب الجغرافي بين الضفتين، بالإضافة إلى تأزم الأوضاع الأمنية خاصة بعد 2011 الأمر الذي أدى إلى ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين.

المطلب الثاني : أسباب الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي

تتنوع وتتداخل أسباب الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي، والتي يمكن تقسيمها إلى أسباب خاصة بالدول المصدرة للهجرة غير الشرعية، وأخرى خاصة بدول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول : أسباب خاصة بالدول المصدرة للهجرة غير الشرعية

تدفع مجموعة من العوامل في الدول الأم الأفراد إلى مغادرة بلدانهم نحو الاتحاد الأوروبي والتي يمكن إجمالها فيمايلي :

1.القطاع السياسي :

تحرم بعض الأقليات في دول الجنوب من المشاركة السياسية من خلال استبعادها على أساس التمييز الديني أو الطائفي أو العرقي أو الجهوي أو الثقافي أو الطبقي[3]، أو تعرض الأفراد إلى الاعتقال والسجن دون إجراء محاكمة عادلة، في ظل غياب الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان[4].

---

[1] خليف مصطفى غرايبية، هجرة الشباب العرب غير الشرعية إلى أوروبا عبر البحر الأبيض المتوسط، مجلة جامعة ابن رشد، العدد 11، 2014، هولندا، ص.176.

[2] لامية طالة، مرجع سابق، ص.96.

[3] أمحمدي فاطمة، سوسيولوجيا الهجرة غير الشرعية : دراسة تحليلية ضمن قطاع الأمن المجتمعي، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، 2017، الجزائر، ص.70.

[4] مصباح عياد أبو خشيم، أسباب ظاهرة الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا إلى أوروبا (المقترحات والحلول)، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 4، العدد 7، 2014، ص.82.

إلى جانب حالة عدم الاستقرار وانتشار الفوضى وانعدام الأمن في بعض الدول بسبب استخدام القوة، في ظل حكم الأنظمة الديكتاتورية، انتشار النزاعات القبلية والعرقية الداخلية، وجود انقلابات عسكرية، التدخل العسكري الخارجي[1]. فقد اضطر العديد من الأفراد إلى مغادرة الدول العربية كالعراق، اليمن، ليبيا، سوريا، والتي شهدت حالة عدم استقرار أواخر القرن العشرين[2]. من جهة أخرى يعد تفشي الفساد بمختلف أشكاله وانتشار البيوقراطية والمحسوبية سببا في حرمان الأفراد من الحصول على حقوقهم الأساسية كالحق في التوظيف، التوزيع العادل للثروات ...الخ.[3]

2.القطاع الاقتصادي :

تعرف دول الضفة الجنوبية انخفاض دخل الفرد السنوي مقابل غلاء المعيشة وارتفاع معدلات البطالة، في ظل ارتفاع المديونية وغياب التنمية، عجز ميزان المدفوعات، اعتماد الاقتصاديات الوطنية على القطاع الزراعي الذي يتأثر بالظروف البيئية للمنطقة كالكوارث الطبيعية، الجفاف والتصحر، مما ينعكس سلبا على الإنتاج الزراعي،[4] في ظل سيطرة العولمة الاقتصادية على اقتصاديات الدول أين تم غزو الأسواق الوطنية في دول الجنوب بمنتجات أجنبية وعلى رأسها المنتجات الآسيوية[5].

جدول رقم (1) : نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي وفقا لتعادل القوة الشرائية بالأسعار الجارية للدولار الدولي

الاتحاد الأوروبي	إفريقيا جنوب الصحراء	شمال إفريقيا	العالم العربي
44.806	3.795	15.990	14.094

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على البنك الدولي، نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي، وفقا لتعادل القوة الشرائية (بالأسعار الجارية للدولار الأمريكي)، في :

https://bit.ly/3ojXAh9 (vue le 21/06/2022, 15:43)

يوضح الجدول رقم (1) نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي وفقا لتعادل القوة الشرائية بالأسعار الجارية للدولار الدولي، أين يرتفع نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي داخل الاتحاد الأوروبي والذي قدر ب 44.0806 دولار أمريكي ما يفوق 3 مرات نصيب الفرد من إجمالي الدخل

[1] المكان نفسه

[2] أحمد عبد الله الماضي، مرجع سابق، ص.188

[3] مليكة حجاج، أحمد بورزق، عوامل انتشار الهجرة السرية وانعكاساتها على أطراف العلاقة المحركة لها، دراسات اقتصادية، المجلد 12، العدد 1، الجزائر، ص.79

[4] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص ص.136-137

[5] بوكرمة أغلال، أسباب الهجرة غير الشرعية للكفاءات والأدمغة الجزائرية من وجهة نظر الطلبة الجامعيين (دراسة ميدانية)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 9، 2012، الجزائر، ص.113

القومي في كل من شمال إفريقيا والعالم العربي، ويفوق نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي في إفريقيا جنوب الصحراء ب 15 مرة، مما يحفز الأفراد على الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي.

من جهة أخرى يرتفع معدل النمو الديمغرافي في دول الجنوب، أمام تهميش الكفاءات الوطنية من حيث الامتيازات والتوظيف، وفشل سياسات التشغيل في امتصاص البطالة، مقابل صعوبة الهجرة بطريقة قانونية سواء لأسباب تتعلق بشروط الهجرة أو لأسباب مادية[1]. كما يدفع غياب المرافق الضرورية أمام عجز الدولة عن تلبية احتياجات مواطنيها بالشباب خاصة الكفاءات إلى الهجرة غير الشرعية بسبب تعرضهم للإحباط ورغبة منهم في الحصول على متطلباتهم وتحقيق أحلامهم في دول المقصد[2]، إعالة عائلاتهم أو تحسين الدخل لدى الفئات ضعيفة الدخل كبعض الحرفيين، العاملين في القطاع غير الرسمي، تحقيق التفوق، الحصول على الغنى والرفاهية، التمتع بمكانة اجتماعية مرموقة في البلد الأم[3].

3.القطاع المجتمعي :

إن تعرض الأقليات الاثنية واللغوية والدينية للاضطهاد من قبل الدولة أو جماعات، ومنع تلك الأقليات من حقهم في التمتع بثقافتهم الخاصة، وممارسة شعائرهم الدينية والتحدث بلغتهم الخاصة[4]، يشكل تهديدا لهويتهم ولغتهم، الأمر الذي يؤدي إلى اللا أمن مجتمعي.

من جهة أخرى يولد ضعف الانتماء المجتمعي شعورا بالإحباط والعزلة الاجتماعية[5]، الأمر الذي يدفع بالأفراد نحو مغادرة مجتمع نحو آخر. في المقابل تتخذ المرأة قرار الهجرة غير الشرعية كرد فعل عن رفضها لبعض العادات والتقاليد السائدة في مجتمعها، كتعرضها للاضطهاد، العنف الزوجي وما ينجر عنه من معاناة نفسية وجسدية، التمييز الجنسي بين الرجل والمرأة، وجود قيود اجتماعية مفروضة على المرأة[6].

---

[1] بوكرمة أغلال، مرجع سابق، ص ص.112-113

[2] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.136

[3] صبيحة كيم، الهجرة غير الشرعية للمرأة الجزائرية بوصفها نموذجا للمقاومة النسوية : دراسة سوسيولوجية لظاهرة الحراقات، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 7، العدد 25، الجزائر، ص ص.115-121

[4] أمحمدي فاطمة، مرجع سابق، ص.70

[5] عبد الله العشري، تأثير الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، العدد 3، 2018، مصر، ص.120

[6] صبيحة كيم، مرجع سابق، ص.114

4.القطاع البيئي :

تعد الظروف البيئية القاسية سببا في الهجرة غير الشرعية، أين تدفع الكوارث الطبيعية، الحرارة، الجفاف، الفيضانات بالسكان إلى الهجرة من بلدانهم الأصلية نحو مناطق أخرى[1]. كما تنعكس الظروف المناخية الصعبة سلبا على الإنتاج الزراعي في تلك الدول مما يؤثر سلبا على الأمن الغذائي[2].

5.القطاع العسكري :

تعاني بعض الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية كدول منطقة الساحل الإفريقي من ضعف القدرات العسكرية وعجزها عن التصدي للتهديدات الأمنية التي تواجهها كالإرهاب والجريمة المنظمة والنزاعات الداخلية، مما يجهلها عرضة للتدخلات الخارجية من قبل القوى الكبرى التي تسعى لحماية مصالحها في تلك الدول، الأمر الذي يفاقم من حالة عدم الاستقرار.

مما سبق ارتبطت الهجرة غير الشرعية بأسباب عديدة ومختلفة حسب ظروف الدول المصدرة، والتي تدفع بالأفراد إلى مغادرة بلدهم الأم، فقد فشلت الدول المصدرة في تحقيق العلائقية بين القطاعات الأمنية الكبرى عند باري بوزان.

الفرع الثاني : أسباب خاصة بدول الاتحاد الأوروبي

يشكل الاتحاد الأوروبي نقطة جذب للمهاجرين غير الشرعيين بفضل أوضاعه الأفضل مقارنة بالدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين.

1.القطاع السياسي :

تتميز الدول الأوروبية بحرية الرأي والديمقراطية، الاستقرار السياسي، التقدم العلمي ودعم البحث العلمي والباحثين، توفير مناخ ملائم للبحث والعمل[3]، مما يشجع الأفراد على الهجرة غير الشرعية إلى الإتحاد الأوروبي.

2.القطاع المجتمعي :

يتمتع مواطني الاتحاد الأوروبي باختلاف هوياتهم الوطنية من حقهم في التمتع بثقافتهم الخاصة، وممارسة شعائرهم الدينية والتحدث بلغتهم الخاصة، مما يعزز من شعورهم في الانتماء.

---

[1] محمد حسن خمو، هيرش فاضل شاكر، مؤيد محمد عبد القادر، الهجرة غير الشرعية وآليات المكافحة الدولية (المنظمات العالمية والاتحاد الأوروبي أنموذجا)، المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، كردستان، ص.200

[2] نور الدين عبد الرزاق، مرجع سابق، ص.583

[3] دريفل سعدة، تأثير الهجرة غير الشرعية : العوامل الجاذبة والدافعة وأخطارها، ص.171

3.القطاع البيئي :

يسعى الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز دوره كفاعل مؤثر في صنع وتنفيذ السياسة البيئية الجماعية على المستوى الداخلي، كما ساهم الاتحاد في تسوية القضايا البيئية على المستوى الدولي من خلال لعب دور قيادي في مجال الحوكمة البيئية العالمية[1].

من جهة أخرى وبهدف التصدي لمشكلة تغير المناخ العالمية تبنى الاتحاد الأوروبي إستراتيجية بيئية تقوم على الحد من انبعاث الغازات الدفينة والتحول نحو استخدام الغاز الطبيعي بدل النفط، وتمكن الاتحاد بفضل تلك الإستراتجية من خفض انبعاثاته من الكربون بنسبة 17% مقارنة بمستويات سنة 1990[2].

4.القطاع العسكري :

أنشأت دول الاتحاد الأوروبي السياسة الخارجية والأمنية المشتركة لدول الاتحاد بموجب اتفاقية ماستريخت سنة 1993، وقد رسخت معاهدة لشبونة السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية بغية تعزيز دور الاتحاد الأوروبي في إدارة الأزمات الدولية وحماية مصالح دول الاتحاد، ونصت على المساعدة المتبادلة بين دول الاتحاد في حالة تعرض دولة عضو للاعتداء.[3]

سعت دول الاتحاد الأوروبي ومؤسساته إلى تعزيز السياسة الدفاعية المشتركة من خلال التعاون المنظم والدائم في مجال بناء القدرات وتقديم الدعم المالي بواسطة الصندوق الأوروبي للدفاع، كما تعد منظمة حلف شمال الأطلسي شريكا مهما للاتحاد في مجال الدفاع العسكري، فقد ساهم التعاون بين الطرفان في تحقيق انجازات مهمة.[4]

5.القطاع الاقتصادي :

يعرف الاتحاد الأوروبي ارتفاع سوق الطلب على العمل أين ترتفع نسبة الشيخوخة مقابل تراجع معدل المواليد وارتفاع معدل الوفيات، فقد أشار تقرير صادر عن المفوضية الأوروبية أن دول الاتحاد

---

[1] مرزاقة قرطاس، رضا دمدوم، السياسات البيئية كآلية لتفعيل الحوكمة البيئية –الاتحاد الأوروبي نموذجا–، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 6، العدد 1، 2022، الجزائر، ص.408

[2] ليتيم فتيحة، ليتيم نادية، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على الأمن الإنساني : مؤشرات الظاهرة في بلدان ثورات الربيع العربي، دفاتر السياسة والقانون، العدد 9، 2013، الجزائر، ص.109

[3] Ministère de L'Europe et des affaires étrangères, L'Europe de la défense, 2019, en : https://bit.ly/3g7PQhU (vue le 16/11/2022, 13:16)

[4] Lot.cit

الأوروبي سوف تكون بحاجة إلى 56 مليون عامل مهاجر في بداية عام 2050[1]. في ظل عزوف مواطني الدول الأوروبية عن شغل الوظائف والمهن التي لا تليق بمستواهم الاجتماعي. بالإضافة إلى الامتيازات التي يقدمها الاتحاد الأوروبي للأفراد منها المنح العائلية، ارتفاع قانون الأجور التي يتقاضاها العمال، دعم البحث العلمي.[2] فقد قدرت نسبة الإنفاق على البحث والتطوير في الاتحاد الأوروبي لعام 2018 ب 2.19 % من إجمالي الناتج المحلي.[3]

جدول رقم (2) : دليل التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي لعام 2021

دول الاتحاد الأوروبي	قيمة التنمية البشرية
اسبانيا	0.905
ألمانيا	0.942
فرنسا	0.903
ايطاليا	0.895
البرتغال	0.866
بلجيكا	0.937
جمهورية التشيك	0.889
الدنمارك	0.948
سلوفينيا	0.914
السويد	0.947
فنلندا	0.940
لاتفيا	0.863
لوكسمبورغ	0.892
ليتوانيا	0.875
مالطا	0.918
النمسا	0.914
هولندا	0.941
اليونان	0.887

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية: 2021-2022، الو.م.أ، ص. 24، في :

https://bitly.ws/3aQh5 (vue le 25/01/2024, 22:56)

[1] حميدة ميلاد أبورونية، المرأة والهجرة السرية بمنطقة الساحل والصحراء : الأسباب- الهواجس الأمنية- آليات الحل، ص.960، في :

https://bit.ly/3aUzJSe (vue le 22/07/2022, 00:39)

[2] بوكرمة أغلال، مرجع سابق، ص. 113

[3] La banque mondiale, Dépenses en recherche et développement (% du PIB), en : https://bit.ly/3BcOSsO(vue le 22/07/2022, 00:59)

ينحصر مؤشر التنمية البشرية بين 0 و1، وكلما اقترب المؤشر من القيمة 1 كانت قيمة التنمية البشرية مرتفعة للدولة. يوضح الجدول رقم (2) دليل التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي لعام 2021، أين تتراوح قيمة التنمية البشرية داخل الاتحاد الأوروبي بين 0.866 و0.948 الأمر الذي يعكس ارتفاع مستوى التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي.

وبالتالي نجحت دول الاتحاد الأوروبي في تحقيق العلائقية بين مختلف القطاعات الأمنية الكبرى التي أشار إليها باري بوزان، مما جعلها نقطة جذب للمهاجرين غير الشرعيين الذين يغادرون بلدهم الأم بحثا عن الأمن والاستقرار ورغبة في تحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الثالث : آثار الهجرة غير الشرعية على الاتحاد الأوروبي

لظاهرة الهجرة غير الشرعية انعكاسات خطيرة تمس مختلف المجالات، والتي تؤثر على الأمن والاستقرار والفرد داخل دول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول : على مستوى الدولة (الأمن القومي)

تشكل الهجرة غير الشرعية تهديدا للأمن القومي في دول الاستقبال بسبب تداعياتها الخطيرة والتي يمكن إجمالها في :

1.ارتباط الهجرة غير الشرعية بجرائم أخرى :

ترتبط الهجرة غير الشرعية بمجموعة من الجرائم وفي مقدمتها جريمة الإرهاب والجريمة المنظمة، مما يهدد الأمن القومي الأوروبي.

1.1. ارتباط الهجرة غير الشرعية بالإرهاب :

تتداخل الهجرة غير الشرعية مع الإرهاب باعتبارهما يشكلان تهديدا لأمن واستقرار الدول، فيمكن أن يكون الإرهاب سببا في الهجرة، في المقابل تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى بروز التطرف والانحراف وسط المهاجرين غير الشرعيين، أين يتم تجنيد المهاجرين غير الشرعيين في صفوف التنظيمات الإرهابية، أو تسلل عناصر إرهابية وسط المهاجرين غير الشرعيين[1]. من جهة أخرى يمكن

[1] هباز توتة، انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الدول واستقرارها، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 4، العدد 3، 2019، ص.250.

زرع بعض عملاء المخابرات الأجنبية بين المهاجرين غير الشرعيين، بهدف التجسس أو السعي إلى إثارة نزاع[1]، أو بهدف إسقاط نظام حكم معين أو زعزعة استقرار الدول المستقبلة[2].

فقد تعرضت بعض العواصم الأوروبية إلى هجمات إرهابية كتفجيرات مدريد باسبانيا في 2014، تفجيرات باريس بفرنسا في 2015، أين ارتبط الإرهاب بمشكلة عدم اندماج المهاجرين الشرعيين في المجتمعات الأوروبية، حيث أن أغلبية المنفذين للهجمات الإرهابية هم مواطنين أوروبيين من أصول مهاجرة[3].

2.1. ارتباط الهجرة غير الشرعية بالجريمة المنظمة :

ترتبط الهجرة غير الشرعية بالجريمة المنظمة أين يقوم المهربون باستغلال المهاجرين غير الشرعيين في عمليات تهريب الأسلحة، المخدرات، السيارات، مقابل تأمين وصولهم إلى الدول المقصد[4].

من جهة أخرى تساهم الهجرة غير الشرعية في انتشار جريمة الاتجار بالبشر على المستوى الدولي، أين يتم استغلال المهاجرين غير الشرعيين من قبل شبكات التهريب كوسيلة لارتكاب جريمة الاتجار بالبشر[5]، أين يتم نقل أو استقبال أو تجنيد المهاجرين غير الشرعيين عن طريق استخدام القوة أو الاختطاف أو النصب أو التهديد بهدف الحصول على كسب مادي كبير[6]. وفي السياق نفسه عرفت منطقة المغرب العربي وجود شبكات ومنظمات إجرامية تنشط في مجال تهريب البشر، من خلال تأمين هجرة الشباب بين الضفتين، والتي تتميز بطابع السرية[7].

---

[1] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.138

[2] هباز توتة، مرجع سابق، ص.252

[3] المرجع نفسه، ص.250

[4] المرجع نفسه، ص.251

[5] فيصل بن حليلو، أحمد محمد حسن، تداخل ظاهرة الهجرة غير الشرعية بجريمة الاتجار بالبشر : واقع وتحديات، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 17، العدد 1، 2020، الإمارات العربية المتحدة، ص.711

[6] عتيقة بلجبل، الهجرة غير الشرعية والاستغلال البشري، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 8، الجزائر، ص ص.49-50

[7] محمد حسان دواجي، محمد سنوسي، مرجع سابق، ص ص.163-164

الفرع الثاني : على مستوى الفرد (الأمن الإنساني)

تحمل الهجرة غير الشرعية آثار على الفرد في دول الاستقبال والتي يمكن إجمالها فيمايلي :

1.الأمن الاقتصادي :

تتسبب العمالة الرخيصة والعشوائية التي مصدرها المهاجرين غير الشرعيين في إحداث خلل في سوق العمل الأوروبية، باعتبارها تقدم إنتاجية منخفضة أين يمارس المهاجرون غير الشرعيين الوظائف والمهن التي يرفضها السكان الأصليين، مما يجعل المهاجر غير الشرعي منافس لليد العاملة المحلية[1].

كما تؤثر اليد العمالة الرخيصة سلبا على بعض الدول الأوروبية التي تحتاج اقتصادياتها إلى العمالة المؤهلة فقط، أين تخلق كثرة العمالة المتسللة عدم التوازن بين العرض والطلب، الأمر الذي يؤدي إلى تراجع الدخل الفردي وقلة فرص العمل في تلك الدول، مما يخلق التوتر والكراهية والعنصرية ضد المهاجرين بسبب ربط تدهور الحالة الاجتماعية للمواطن الأوروبي بظاهرة الهجرة غير الشرعية[2].

من جهة أخرى تؤدي ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى انتشار الجرائم والأنشطة غير المشروعة كالسرقة، تزوير العملة، تبييض الأموال، الرشوة، التهديد، الاختطاف، والتي تؤثر سلبا على الإنتاج الاقتصادي وتساهم في إهدار الأموال، مما يعرقل مسار التنمية داخل الدول المستقبلة[3].

2.الأمن المجتمعي :

إن استمرار تدفق المهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي سوف يؤدي إلى تغيير التركيبة الاجتماعية والتوزيع السكاني داخل المجتمعات المستقبلة[4]، بروز أقليات تجمعها ثقافة واحدة تحاول إثبات وجودها داخل المجتمعات المستقبلة من خلال ممارسة الضغط، التذمر والعنف[5]، مما يؤدي إلى وجود صراعات قبلية ودينية بين المهاجرين غير الشرعيين والسكان المحليين[6].

---

[1] سفيان بوسنان، الهجرة غير الشرعية والاتحاد الأوروبي"قراءة في أمننة الظاهرة"، مجلة العلوم السياسية، العدد 55، 2018، العراق، ص.217.

[2] المرجع نفسه، ص.218.

[3] محمد مجدان، الهجرة غير الشرعية نحو الجزائر أسبابها، تداعياتها ومحاربتها، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 2، العدد 29، 2016، الجزائر، ص ص.65-66

[4] بن يحي عتيقة، الجهود الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 3، العدد 2، 2018، الجزائر، ص ص.461

[5] لامية طالة، مرجع سابق، ص.102

[6] محمد مجدان، مرجع سابق، ص.67

من جهة أخرى يؤدي ارتفاع عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى تراجع قيم ومبادئ المجتمع المستقبل، ظهور عادات دخيلة على المجتمع[1]، الترويج لبعض الممارسات والسلوكيات غير الأخلاقية كتجارة المخدرات، ممارسة الدعارة والفسق، والتي تساهم في فساد الأخلاق وتنعكس سلبا على التربية[2]، تفشي ظاهرة الزواج المختلط والذي ينتج عنه جيل من الشباب يعاني من التشتت الأسري، الأمر الذي ينعكس على توجهات الشباب وهوياتهم[3].

3.الأمن الشخصي :

ترتفع معدلات الجريمة داخل المناطق التي يعيش فيها المهاجرون غير الشرعيين كتجارة السلاح التهريب تجارة المخدرات، الاتجار بالبشر، تبييض الأموال، السرقة، الخطف والاعتداء، القتل،...الخ، الأمر الذي يؤدي إلى اللااستقرار داخل الدول المستقبلة، مما يشكل تهديدا للأمن الشخصي للسكان المحليين[4].

4.الأمن الصحي :

تتسبب العمالة العشوائية في نشر الأمراض والأوبئة في ظل صعوبة وصول المهاجرين غير الشرعيين إلى المستشفى بسبب ارتفاع نفقات العلاج، في ظل غياب المراقبة الصحية ودخول المهاجرين بطريقة غير شرعية وعدم حيازتهم لشهادات التحصين والتطعيم ضد الأمراض المعدية[5]. كما تنتشر الأمراض داخل مراكز الاحتجاز نتيجة إصابة بعض المهاجرين غير الشرعيين بالأمراض المعدية خلال رحلتهم، أو بسبب حملهم لأمراض متوطنة كالسل، الايدز، الملاريا، الالتهاب السحائي[6].

5.الأمن الغذائي :

يؤدي التدفق المستمر للمهجرين غير الشرعيين في الاتحاد الأوروبي إلى ارتفاع معدل النمو الديمغرافي مما يؤثر سلبا على توفر الغذاء، كما تتسبب العمالة العشوائية المتسللة في انتشار البطالة مما ينعكس سلبا على القدرة الشرائية للمواطن الأوروبي.

---

[1] سارة قواري، دور الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، 2017، الجزائر، ص.451

[2] محمد مجدان، مرجع سابق، ص.66

[3] خليف مصطفى غرايبية، مرجع سابق، ص.177

[4] محمد مجدان، مرجع سابق، ص.67

[5] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.138

[6] لامية طالة، مرجع سابق، ص.102

6.الأمن البيئي :

إن انتشار الأحياء العشوائية والبيوت القصديرية التي يقطن فيها المهاجرون غير الشرعيون في دول الاستقبال يؤدي إلى التدهور البيئي من خلال انتشار التلوث والأوبئة[1].

7. الأمن السياسي :

تسببت الهجرة غير الشرعية في زعزعة الاستقرار السياسي داخل الدول المستقبلة عن طريق استغلال المهاجرين غير الشرعيين في الاضطرابات السياسية، مقابل ظهور أقليات داخل المجتمعات المستقبلة تطالب بحقوق الجاليات مستقبلا.[2] من جهة أخرى ترتبط الهجرة غير الشرعية بالجريمة وببعض الأعمال غير القانونية، أين يقع المهاجرون ضحية لأفكار متطرفة أو لعصابات الجريمة مما يهدد استقرار الدول المستقبلة.[3]

مما سبق خلفت الهجرة غير الشرعية آثار سلبية على كل الأصعدة منها الأمنية، الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية مما يشكل تهديدا للأمن القومي وأمن الفرد في دول الاستقبال كدول الاتحاد الأوروبي.

[1] دني إيمان، البار أمين، الحدود المفاهيمية للهجرة غير الشرعية "دراسة في التأصيل للظاهرة"، مجلة المفكر، المجلد 14، العدد1، 2019/02/04، الجزائر، ص.374.

[2] دريفل سعدة، مرجع سابق، ص.173.

[3] لامية طالة، مرجع سابق، ص.103.

المبحث الثاني : انعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الأوروبي

لظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي انعكاسات تمس الهوية الوطنية، الاندماج والتجانس الاجتماعي داخل دول الاتحاد الأوروبي، والتي تؤثر عموما على الأمن المجتمعي الأوروبي، وسيركز هذا المبحث على المهاجرين غير الشرعيين من أصول عربية إسلامية.

المطلب الأول : آثار الهجرة غير الشرعية على المجتمعات الأوروبية

أفرز التدفق المستمر للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي جملة من الآثار على المجتمعات الأوروبية.

الفرع الأول : محددات الأمن المجتمعي الأوروبي

تتميز أوروبا بالتنوع العرقي، الديني واللغوي نتيجة جملة من العوامل الجغرافية، التاريخية والسياسية ويكمن إبراز هذا التنوع فيمايلي :

1. التنوع الديني في أوروبا :

تتعدد الديانات داخل أوروبا بما فيها الاتحاد الأوروبي ومن تلك الديانات المسيحية، الإسلام، الهندوسية، البوذية، اليهودية.

شكل رقم (4) : توزع الديانات داخل الاتحاد الأوروبي (حسب دراسة مركز بيو الأمريكي لعام 2015)

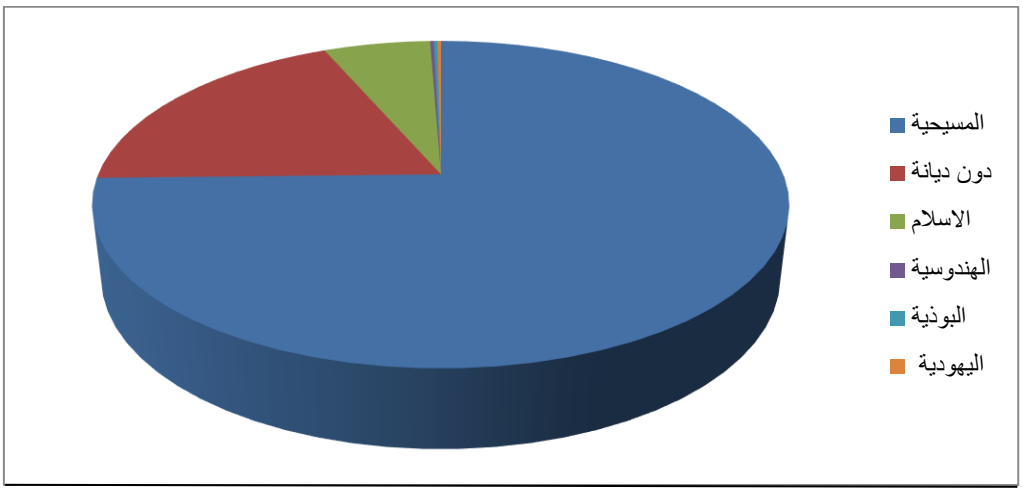

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على :

Parlement Européen, Religion et droits de l'homme, p.5, en : https://bit.ly/3nLSoFT (vue le 06/04/2023, 15:48)

يوضح الشكل رقم (4) توزع الديانات داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016 وفق دراسة مركز بيو الأمريكي أين تصدرت الديانة المسيحية القائمة من حيث الانتشار بنسبة 74.5%، ثم تليها فئة دون ديانة بنسبة 18.8%، لتأتي بعدها الإسلام في المرتبة الثالثة بنسبة 5.9% وهي نسبة ضعيفة مقارنة بالديانة المسيحية، إلا أنها تفوق نسب الديانات الأخرى كالهندوسية، البوذية واليهودية.

2.التنوع العرقي في أوروبا :

تتشكل أوروبا من أربع مناطق جغرافية رئيسية وهي : شمال أوروبا، جنوب أوروبا، أوروبا الشرقية، أوروبا الغربية. ولكل منطقة من هذه المناطق خليط خاص بها من المجموعات العرقية، اللغوية والدينية. من جهة أخرى تضم أوروبا 87 مجموعة عرقية، تمثل 33 منها غالبية سكان البلدان التي تعيش فيها، في حين تشكل 54 المتبقية الأقليات العرقية.[1]

شكل رقم (5) : توزع العرقيات الأوروبية

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على :

Britannica, People of Europe, in : https://bit.ly/2IL7ySy (vue le 22/04/2023, 20:35)

يوضح الشكل رقم (5) توزع العرقيات الأوروبية أين يوجد حوالي 22 عرقية، وتتفاوت نسب العرقيات من منطقة إلى أخرى، الأمر الذي يدل على وجود تعدد وتنوع عرقي في أوروبا.

[1] Ron Petrarca, European Ethnic Groups, 01/03/2022, in : https://bit.ly/3merl5I (vue le 07/04/2023, 15:58)

3.التنوع اللغوي في أوروبا :

يعتمد الاتحاد الأوروبي على 24 لغة رسمية، وتشمل : الألمانية، الانجليزية، الفرنسية، الايطالية، الهولندية، البرتغالية، الاسبانية، البلغارية، اليونانية، الكرواتية، الدانماركية، البولندية، المالطية، المجرية، الرومانية، الاستونية، السلوفينية، التشيكية، الفلندية، الايرلندية، السويدية، الاتفية، السلوفاكية، الليتوانية. من جهة أخرى عند انضمام دولة جديدة إلى الاتحاد الأوروبي يتم إضافة لغتها إلى اللغات الرسمية في الاتحاد الأوروبي[1].

في المقابل يدعم الاتحاد الأوروبي التعدد اللغوي في برامجه وفي عمل مؤسساته، فاللغات المستخدمة من قبل الاتحاد الأوروبي هي جزء أساسي من تراثه الثقافي. إلى جانب وجود حوالي 60 لغة إقليمية (لغات الأقليات الأصلية) في دول الاتحاد الأوروبي، ويتراوح عدد المتحدثين بإحدى اللغات غير الرسمية داخل الاتحاد الأوروبي ما بين 40–50 مليون مواطن أوروبي[2].

يهدف الاتحاد الأوروبي من خلال التعددية اللغوية إلى حماية التنوع اللغوي في أوروبا، تعزيز تعلم اللغة في أوروبا، التواصل مع المواطنين الأوروبيين بلغتهم الخاصة. فقد تم تكريس التعددية اللغوية في ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، فلكل مواطن أوروبي الحق في التواصل مع المؤسسات الأوروبية عبر إحدى اللغات الرسمية المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي، ومؤسسات الاتحاد ملزمة بالرد عليه بنفس اللغة[3].

الفرع الثاني : الهجرة غير الشرعية والهوية الأوروبية

تزايد التخوف الأوروبي من التدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي بعد توقيع اتفاقية شينغن، والتي تسمح بحرية التنقل بين الدول الأعضاء في الاتحاد، مما جعل بعض الدول تتبنى سياسات منفردة صارمة للحد من الهجرة غير الشرعية في ظل عدم الاتفاق حول البرامج المقترحة لإعادة توطين المهاجرين غير الشرعيين من الدول المجاورة للدول المصدرة للهجرة غير الشرعية داخل الاتحاد، بالإضافة إلى الاختلاف حول تقسيم المهاجرين غير الشرعيين بين دول الاتحاد الأوروبي[4].

يعتبر الخطاب الأوروبي الهجرة غير الشرعية تهديد للهوية والثقافة داخل المجتمعات الأوروبية، لما تحمله من آثار سلبية على القيم والعادات الأوروبية، فالهجرة غير الشرعية تؤدي إلى تراجع القيم

[1] European Union, Language, in : https://bit.ly/3nRPOyj (vue le 06/04/2023, 14:45)

[2] République Française, L'union Européenne et ses langues régionales et minoritaires, 07/08/2019, en : https://bit.ly/3zYcyQ5 (vue le 07/04/2023, 13:13)

[3] European Union, Op.cit

[4] حنان أبو سكين، آليات تعامل الدول الأوروبية مع الهجرة غير الشرعية، المجلة الاجتماعية القومية، المجلد 55، العدد 2، 2018، مصر، ص.42

والعادات الأصلية مقابل بروز عادات وقيم دخيلة على المجتمعات الأوروبية[1]. وتؤثر على الهوية العرقية، الثقافية، الدينية، اللغوية للفرد والمجتمع نتيجة السلوكيات الحياتية والاجتماعية الجديدة، مما يؤدي إلى إعادة تشكيل هوية الفرد والمجتمع داخل المجتمعات المستقبلة[2].

فقد عبرت النخب السياسية والاجتماعية ووسائل الإعلام الأوروبية عن قلقها إزاء الخطر المتزايد للغزو الثقافي والفكري للمجتمعات الأوروبية[3]، في ظل التوافد الكبير للمهاجرين غير الشرعيين إلى الدول الأوروبية مما يجعل الهوية الأصلية مخترقة، مقابل اختلاف مكونات الهوية الوطنية عن هوية المهاجرين غير الشرعيين من حيث الدين، اللغة، العادات والتقاليد خاصة مع تنوع جنسيات المهاجرين غير الشرعيين[4]. أين قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين داخل الاتحاد الأوروبي سنة 2022 ب1.08 مليون شخص، فقد سجل أكبر عدد في دولة المجر ب 222520، ثم تليها ألمانيا في المرتبة الثانية ب 198310، في حين جاءت ايطاليا في المرتبة الثالثة ب 138420 [5].

يعد موضوع الهجرة إحدى القضايا التي يركز عليها الخطاب اليميني المتطرف الأوروبي، فقد أكد الزعيم السابق لحزب الجبهة الوطنية الفرنسية جان ماري لوبان Jean-Marie Le Pen على شعار "الفرنسيون أولا"، ودعا إلى إدراج الأولوية الوطنية في الدستور الفرنسي، معتبرا المهاجرين الأجانب تهديدا ثقافي وديني وتهديد للنقاء العرقي "الرجل الأبيض الفرنسي"[6].

من جهته دعا حزب الشعب في الدنمرك إلى الحد من تصاعد دور الثقافة الإسلامية في الحياة العامة الأوروبية، تسهيل عملية اندماج المهاجرين في الثقافة الدنمركية من خلال تقييد الحريات الخاصة بالمهاجرين وفتح المجال أمام المهاجرين القادمين من البلدان الغربية فقط[7].

---

[1] سفيان بوسنان، مرجع سابق، ص.219

[2] أسماء شوقي، مريم شوقي، مرجع سابق، ص.55

[3] سفيان بوسنان، مرجع سابق، ص.220

[4] فول مراد، تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 4، العدد 1، 2017، الجزائر، ص.42

[5] Eurostat, Immigration law enforcement in the EU: 2022 figures, 05/05/2023, in : https://bitly.ws/3aY3q (vue le 27/01/2024, 12:42)

[6] ستار جبار الجابري، أحزاب اليمين المتطرف في أوروبا دراسة في الأفكار والدور السياسي، دراسات دولية، المجلد 10، العدد 35، 2018، العراق، ص.59

[7] المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، صعود اليمين المتطرف في أوروبا أبرز العوامل والشخصيات والأفكار، المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، 2019، ص.14، في :

https://bit.ly/3WDxViH (vue le 02/04/2020, 01:08)

في المقابل كشف الكاتب الفرنسي أريك زيمور Zemmour Éric بتاريخ 2013/10/25 عن رفضه للهجرة من خلال تصريحه : « أرفض الهجرة نحو فرنسا حتى ولو كانت شرعية وقانونية، لأن المهاجرين يفككون المجتمع الفرنسي...»[1].

كما دعا الزعيم الهولندي خيرت فيلدرز Geert Wilders خلال ترشحه لرئاسة الوزراء في مارس 2017 إلى وقف تدفقات المهاجرين، قائلا : « هناك الكثير من حثالة المغاربة في هولندا، وهم الذين يجعلون شوارعها غير آمنة، وإذا أردتم أن تستعيدوا بلادكم، وتجعلوا هولندا للهولانديين، يمكنكم أن تصوتوا لحزب واحد»[2].

من جهتها نادت رئيسة وزراء بريطانيا جورجيا ميلوني Giorgia Meloni في 2022 إلى الحد من الهجرة الجماعية قائلة : « لا للهجرة الجماعية والعنف الإسلامي، تحيا ايطاليا، وتحيا أوروبا للوطنيين».[3]

يظهر من تصريحات الأحزاب اليمنية المتطرفة رفضها الشديد للتدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي خاصة من الدول العربية الإسلامية، باعتبارها تهديدا للهوية الوطنية الأوروبية، وخطرا على التماسك الاجتماعي داخل المجتمعات الأوروبية.

شكل رقم (6) :عدد المساجد داخل بعض دول الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016

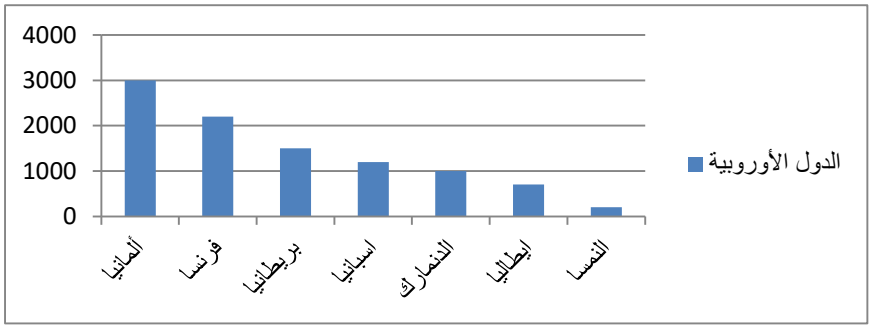

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على عائد عميرة، القصة وراء أبرز المساجد في أوروبا، في : ن بوست، 2022/04/17، في :

https://bit.ly/3zv57jq (vue le 31/10/2022, 18:47)

[1] جمعة بن زروال، الجالية المغاربية المعاصرة في فرنسا وظاهرة العنف السياسي والديني، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 17،2019، الجزائر، ص.164.

[2] حمداني سليم، بن سعدون اليامين، بناء الخريطة الإدراكية للإسلام والمسلمين في الغرب : الاسلاموفوبيا واقعا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.100.

[3] ابراهيم عبد المجيد، أخطبوط اليمين يتمدد أوروبيا والمهاجرون في عين العاصفة، في : INDEPENDENT عربية، 2022/10/03، في :

https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)

يوضح الشكل رقم (6) عدد المساجد المتواجدة داخل بعض دول الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016 أين تصدرت ألمانيا القائمة بتواجد حوالي 3000 مسجد، ثم تليها فرنسا ب 2200 مسجد، لتأتي بعدها بريطانيا في المرتبة الثالثة ب1500 مسجد، مما يعكس بروز ديانة وثقافة جديدة على المجتمعات الأوروبية.

إن انتشار أقليات تعتنق الدين الإسلامي خاصة في وجود أكبر نسبة من الجالية المسلمة في الاتحاد الأوروبي، تهديد للتجانس الاجتماعي الأوروبي من خلال تغير التركيب الاثني، الثقافي، الديني واللغوي. من جهة أخرى تعد ممارسة الشعائر الإسلامية من أداء الصلاة في المساجد، الصوم، ارتداء الحجاب، عدم شرب الخمر، الأكل الحلال، أداء فريضة الحج، ختان الصبيان وغيرها ... تشكل تهديدا للهوية والثقافة الأوروبية.

الفرع الثالث : آثار الهجرة غير الشرعية على التركيبة الاجتماعية

تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى تغيير التركيبة الاجتماعية للمجتمعات بسبب الانتقاء الهجري Immigration choisie، الأمر الذي يؤثر على التركيبة الاجتماعية في المجتمعات المستقبلة والأصلية المهاجر منها[1].

في المقابل تنتشر حالات الزواج المختلط أين يقوم المهاجرون غير الشرعيين بالزواج من الأجنبيات داخل المجتمعات الأوروبية بهدف الحصول على وثائق الإقامة الرسمية وتسوية الوضع القانوني، وأغلب تلك الزيجات تواجه مشاكل عديدة كمشكلة نسب الأطفال، مشكلة الحضانة، التفكك الأسري والاجتماعي مما يؤدي إلى انحراف الأطفال[2]. وعليه تطرح قضية الزواج اختلاف الهوية أين يتم إنجاب جيل يملك هوية جديدة. الأمر الذي يهدد التجانس الاجتماعي من خلال تغير التركيب الاثني، الثقافي، الديني واللغوي.

[1] حسيان محمد، لعرفاوي ذهبية، الآثار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للهجرة غير الشرعية، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص.42، في :

https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)

[2] زينب لموشي، بالطة مريم، بن طراد كريمة، دور وسائل الإعلام الجزائرية في محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين المعيقات والتحديات، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص. 55، في :

https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)

فالإخلال بالنمو الديمغرافي داخل المجتمعات المستقبلة بسبب الهجرة غير الشرعية سيخلق أقلية تسعى لتعزيز هويتها الأمر الذي يطرح إشكالية الاعتراف بها مستقبلا في دول الاستقبال،[1] مما يؤدي إلى بروز صراع بين الأقليات والمواطنين الأصليين ويخلق معضلة أمنية مجتمعية، أين تصبح الهوية جوهر الصراع على المصالح والسعي من أجل الهيمنة، مما يشكل تحديا أمام السياسات الأمنية الوطنية في دول الاستقبال.

شكل رقم (7) : توزع الجاليات المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2021

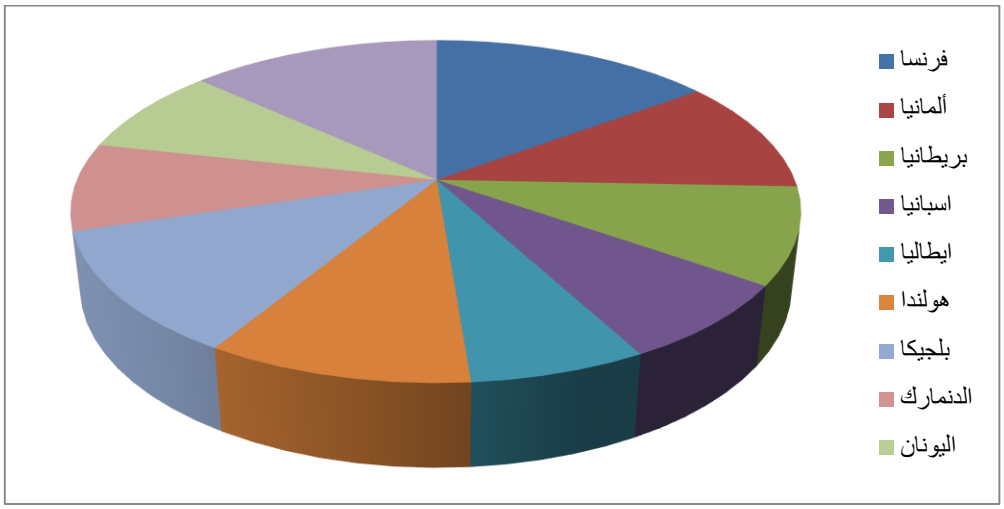

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على د.م، بالأرقام ...أكبر عشر جاليات مسلمة في دول الاتحاد الأوروبي، في : مسلمون حول العالم، 2021/12/07، في :

https://bit.ly/3hx8MaE (vue le 16/12/2022, 12:24)

يوضح الشكل رقم (7) توزع الجاليات المسلمة من حاملي الجنسيات الأوروبية والمقيمين بإقامة دائمة داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2021، أين تستقطب دول الاتحاد الأوروبي عدد كبير من المهاجرين المسلمين وتتمركز أكبر نسبة للمهاجرين المسلمين في دولة فرنسا والمقدرة ب 9% من عدد السكان خاصة في ظل تنوع جنسيات المهاجرين، مما سيؤدي إلى الإخلال بالتوازن الديمغرافي داخل الاتحاد الأوروبي، فالإخلال بالنمو الديمغرافي سيخلق أقلية مسلمة في المجتمعات الأوروبية تسعى لتعزيز هويتها مما سيطرح إشكالية الاعتراف بها مستقبلا، الأمر الذي يخلق صراع داخل المجتمعات الأوروبية.

[1] برناوي أسماء، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري : دراسة حالة المهاجرين الأفارقة، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد 10، العدد 1، 2021، الجزائر، ص.89.

المطلب الثاني : إشكالية الهجرة غير الشرعية والاندماج

يعد موضوع الهجرة غير الشرعية وكيفية تحقيق الاندماج داخل المجتمعات الأوروبية خاصة للمهاجرين المسلمين من أكثر المواضيع التي تطرح داخل دول الاتحاد الأوروبي.

الفرع الأول : سياسات الاندماج داخل الاتحاد الأوروبي

تبنت دول الاتحاد الأوروبي ثلاثة سياسات رئيسية بهدف تحقيق إندماج المهاجرين المسلمين داخل المجتمعات الأوروبية تتمثل في :

1.سياسة الاستيعاب Assimilation :

وظفتها فرنسا بهدف تذويب الجالية المسلمة بالثقافة العلمانية الفرنسية وفك ارتباطها بثقافتها الأصلية، من خلال منع ممارسة المعتقدات في المجال العام مع تعزيز مفهوم المواطنة واحترام حق الأفراد في التعبير عن معتقداتهم[1].

تهدف السياسة الفرنسية في مجال الاندماج إلى تحقيق اندماج تام للمهاجرين داخل المجتمع الفرنسي مما يهدد هويات الأقليات، فهي لا تسمح بالتعدد الثقافي وإنما تركز على استيعاب المهاجرين في الثقافة الفرنسية، الأمر الذي يشكل خطرا على الانسجام الاجتماعي ويعزز من قيم اللاتسامح ويعيق عملية الاندماج[2]. في المقابل فشل النموذج العلماني الفرنسي في إرساء علمانية قائمة على الاعتراف بالتنوع الثقافي، التصالح مع بقية الأديان وأقليات المجتمع الأخرى، الحياد، احترام حرية المعتقد[3].

2.سياسة التعددية الثقافية Multiculturalism :

سمحت بريطانيا بالتنوع الثقافي والعرقي من خلال دعم الحريات الدينية، مع احترام الاستقلالية الثقافية وممارسة المعتقدات في المجال العام[4].

---

[1] عبد الحاكم عطوات، تأثير ظاهرة الاسلاموفوبيا على اندماج المهاجرين المسلمين في الدول الأوروبية، دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 1،2020، ص.200

[2] اسلام عبد الله عبد الغفي غانم، هجرة الشباب العربي ومشكلات الاندماج الواعي التحديات والحلول الرسمية وغير الرسمية " الاتحاد الأوروبي نموذجا : فرنسا، بريطانيا، هولندا"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 1،2017، الجزائر، ص.232

[3] بومدين طامشة، ظاهرة الاسلاموفوبيا في أوروبا : دراسة لخصوصية وضع المسلمين في فرنسا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019)، ص.162

[4] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.200

3.سياسة وسط بين النموذجين السابقين :

تقوم هذه السياسة التي اعتمدتها ألمانيا على المزج بين سياسة الاستيعاب وسياسة التعددية الثقافية مقابل التركيز على مفهوم المواطنة، حاولت ألمانيا من خلال تبنيها لهذه السياسة إلى تحقيق الوسطية في تعاملها مع الجالية المسلمة في ألمانيا[1].

تعد سياسة التعددية الثقافية التي اعتمدتها بريطانيا الأقرب إلى تحقيق اندماج المهاجرين داخل المجتمع البريطاني، الأمر الذي يسمح باحترام التنوع الثقافي والعرقي وبالتالي تعزيز قيم التسامح والتعايش بين مختلف مكونات المجتمع وتحقيق الأمن المجتمعي، على عكس سياسة الاستيعاب الفرنسية التي تعد عائقا أمام تحقيق اندماج الجالية المسلمة في فرنسا باعتبارها تفكك النسيج المجتمعي الفرنسي وتعزز من قيم العنف وعدم تقبل الآخر، وتأجيج النزاعات الاثنية والدينية.

الفرع الثاني : واقع اندماج المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات الأوروبية

يربط الأوروبيون البعد الثقافي والهوياتي للهجرة غير الشرعية ببروز أقليات داخل الاتحاد الأوروبي تطالب باحترام ثقافتها وهويتها، مقابل رفض التصور الأوروبي للتعددية الثقافية باعتبارها أفرزت ثقافة تتميز بالانعزال والتطرف وترفض التعايش مع ثقافة المجتمعات الأوروبية، فالمهاجر حسب التصور الأوروبي غير قابل للاندماج مع الثقافة الأوروبية[2]، بسبب اختلاف ثقافته وهويته القائمة على أسس دينية، لغوية وعرقية يصعب الاعتراف بها وبالاختلاف الثقافي داخل المجتمعات الأوروبية[3].

لعل أكثر إشكالية تطرح هي كيفية تحقيق اندماج المسلمين داخل المجتمعات الأوروبية واحترام العلمانية مقابل الاحتفاظ بالهوية الإسلامية. فقد عبرت الجالية المسلمة عن تمسكها بالحجاب مقابل رفض الحكومات الأوروبية، وفي مقدمتها الحكومة الفرنسية التي رفضت ارتداء الحجاب وأصدرت قانون حظر الرموز الدينية في المدارس الحكومية[4].

---

[1] المكان نفسه

[2] سفيان بوسنان، مرجع سابق، ص.220

[3] زينب لموشي، بالطة مريم، بن طراد كريمة، دور وسائل الإعلام الجزائرية في محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين المعيقات والتحديات، مرجع سابق، ص.55

[4] بومدين طامشة، مرجع سابق، ص.166

في المقابل يحاول المهاجر غير الشرعي التكيف داخل المجتمعات الأوروبية وتحقيق الاعتراف به في ظل صعوبة الوضع الجديد بسبب تنامي الكراهية، التعصب، الحقد والتحريض ضد المهاجرين نتيجة اتهام بعض وسائل الإعلام الغربية المهاجرين غير الشرعيين بالتطرف، الإجرام والإرهاب[1].

جدول رقم (3) : النظرة الأوروبية السلبية للإسلام والمسلمين حسب إحصائيات عام 2016

الدولة	هنغاريا	ايطاليا	بولندا	اليونان	اسبانيا	ألمانيا	فرنسا	بريطانيا
نسبة	%72	%69	%66	%65	%50	%29	%29	%28

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على سوهيلة لغرس، الاسلاموفوبيا : مقارنة بين الفكر والواقع، مجلة قضايا التطرف والجماعات المسلحة، العدد 2، 2019، لبنان، ص.39

يوضح الجدول رقم (3) نظرة المواطنين الأوروبيين النمطية والسلبية للإسلام والمسلمين حسب الدراسة الاستقصائية التي قام بها مركز "بيو" عام 2016 حول " الهجرة والمهاجرين المسلمين في الاتحاد الأوروبي"، أين تصدرت دولة هنغاريا القائمة بنسبة 72 %، ثم تليها ايطاليا في المرتبة الثانية بنسبة 69 %، في حين احتلت بولندا المرتبة الثالثة بنسبة 66 %، ثم تأتي بعدها كل من اليونان واسبانيا.

وتشير هذه الإحصائيات المرتفعة إلى تنامي النزعة العنصرية والعدائية تجاه الجالية المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي، أين يتم ربط مفاهيم العنف، التطرف، الإرهاب بالإسلام، ويرون في المهاجرين المسلمين تهديدا، الأمر الذي يشكل عائقا أمام اندماج المهاجرين المسلمين عامة والمهاجرين غير الشرعيين بصفة خاصة داخل الاتحاد الأوروبي، مما يفجر مشكلة الهويات المتصارعة ويؤدي إلى بروز المعضلة الأمنية المجتمعية داخل المجتمعات الأوروبية.

من جهة أخرى يواجه المهاجر غير الشرعي صعوبة التأقلم داخل المجتمع الجديد في ظل التباين في اللغة، القيم، العادات والتقاليد، مما يجعله عاجزا على التواصل مع المجتمع الأوروبي ويكون عائق أمام اندماجه، وبالتالي يتولد لديه شعورا بالتهميش والعزلة النفسية والاجتماعية[2]. وعليه

[1] زينب بوشلاغم، لموشي زينب، عيوني نجم الدين، المهاجرون غير الشرعيون وسؤال الاعتراف : بين التهميش ومحاولة الاندماج، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، ص.162، في :
https://bit.ly/3vad7ng (vue le 28/03/2020, 15:35)

[2] المرجع نفسه، ص.163

تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى تزايد العنصرية بين السكان الأصليين والمهاجرين غير الشرعيين، ظهور مشكل الهويات المتصارعة (الصراع بين الاثنيات والعرقيات المختلفة)[1].

في المقابل نجحت الجالية المسلمة في الحصول على حق المواطنة رغم اختلاف القوانين الناظمة، أنظمة الحكم والضغوطات التي تمارس من بلد إلى آخر داخل الاتحاد الأوروبي، أين أصبحت الأقليات تمارس دورها كمواطنين أوروبيين مقابل اهتمامهم بالقضايا العربية الإسلامية العادلة. فقد اعتبرت دراسات حديثة الأقليات المسلمة في بريطانيا الأكثر وطنية في أوروبا، وربطت الدراسة ذلك بطبيعة القوانين ونظام الحكم داخل بريطانيا الذي لا يتبنى العلمانية علانية[2].

وعليه يواجه المهاجرون غير الشرعيين صعوبة في الاندماج داخل المجتمعات الأوروبية خاصة ذوي أصول عربية إسلامية بسبب الاختلاف بين الثقافة الأوروبية والثقافة العربية الإسلامية، وبسبب حرمانهم من الحقوق التي يتمتع بها المهاجرين بصفة قانونية والحائزين على وثائق إقامة أو جنسيات أوروبية لأنهم دخلوا أوروبا بطريقة غير قانونية.

الفرع الثالث : معوقات اندماج المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات الأوروبية

تقف مجموعة من العوائق أمام اندماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات الأوروبية والتي يمكن تلخيصها في :

-تعد عملية اندماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات الأوروبية عملية تتطلب مدة زمنية كبيرة ترتبط بالمهاجر والمجتمع المستقبل خاصة في ظل الاختلاف بين المجتمعات الإسلامية والمجتمعات الأوروبية من حيث القيم، العادات والتقاليد، الثقافات، اللغات، مما ينتج عنه إما اندماج كلي للمهاجر داخل المجتمع الأوروبي مع فقدان خصوصيته وهويته الإسلامية أو رفض المهاجر للاندماج وتفضيله للانعزال، مما يعزز من نظرية صراع الحضارات ويكون صورة نمطية عن المسلمين[3].

[1] ابراهيم سعد الشاكر فزاني، مرجع سابق، ص. 244

[2] ناجي عبد النور، الجاليات المسلمة في أوروبا ومدى اندماجها في العمل السياسي في ظل صعود الأحزاب اليمنية المتطرفة، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.152-154

[3] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، المسلمون في الغرب بريطانيا دراسة حالة، (لندن، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، د.ن.ط، 2004) ، ص.29

-المعالجة الأمنية للقضايا المتعلقة بالأقلية المسلمة في أوروبا عن طريق توظيف الخطاب الأمني، ووضع المهاجرين المسلمين تحت المراقبة الثقافية، وحرمانهم من التأقلم مع الثقافة الأوروبية والانتماء إلى المجتمعات الأوروبية[1]، التي توصف باحترام حقوق الإنسان، مما يدفعها إلى تعزيز هويتها لتعويض التهميش السياسي[2].

-تختلف مواقف دول الاتحاد الأوروبي تجاه قضية الهجرة والاندماج، فقد سعت دول الاتحاد الأوروبي إلى تحقيق تكافؤ فرص الاندماج من خلال إصدار مجموعة من القوانين، في المقابل مازال المهاجرون العرب والمسلمين يعانون من التمييز والإقصاء، خاصة في ظل الرفض الشعبي لاندماج المهاجرين وتعرضهم للعنف[3]. وفشل الجالية المسلمة الأوروبية في صياغة رؤية إنسانية تعبر عن مشاكل الجالية المسلمة كقضايا مجتمعية تخاطب بها المجتمعات الأوروبية[4].

-تصاعد نزعات التطرف العنصري بعد صعود اليمين المتطرف في أوروبا، والتي لا تعترف بالمجموعات العرقية المتواجدة داخل المجتمعات الأوروبية وفي مقدمتها المهاجرين المسلمين[5]، فقد تسببت الممارسات العنصرية والعدائية ضد المهاجرين في المجتمعات المستقبلة في زيادة الضغط النفسي والمعنوي والشعور بالرفض والتهميش، أين يقع المهاجر بين ممارسة حياته الخاصة وفق عاداته وتقاليده وبين متطلبات المواطنة والاندماج في المجتمعات المستقبلة[6].

-غياب الرغبة لدى المهاجر في الاندماج في المجتمعات المستقبلة واختيارهم العزلة أو تقوية الروابط مع المهاجرين الآخرين[7]. خاصة في ظل تبني بعض المهاجرين غير الشرعيين في الدول الأوروبية لأفكار متطرفة تتعارض مع المبادئ الأساسية للديمقراطية وحقوق الإنسان[8].

---

[1] اسلام عبد الله عبد الغفي غانم، مرجع سابق، ص.238.

[2] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.210.

[3] اسلام عبد الله عبد الغفي غانم، مرجع سابق، ص ص.242-243

[4] بومدين طامشة، مرجع سابق، ص.166.

[5] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص.28.

[6] مصطفى عبد العزيز مرسي، قضايا المهاجرين العرب في أوروبا، (أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط.1، 2010) ، ص ص.48-49

[7] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.211.

[8] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص.28.

-ارتباط المهاجرين غير الشرعيين بأوطانهم الأصلية ثقافيا وسياسيا، مما يجعل العلاقة بين المهاجرين غير الشرعيين والدولة المستقبلة قائمة على مواقف الدول الأوروبية من القضايا العربية الإسلامية[1].

وعليه تعتمد عملية اندماج المهاجرين غير الشرعيين في المجتمعات الأوروبية على كل من المجتمعات الأوروبية، من خلال تعزيز قيم المواطنة واحترام التنوع الثقافي والديني والتعايش بين مختلف الثقافات والأديان، وعلى المهاجر غير الشرعي الابتعاد عن الانعزال والتأقلم مع الثقافة الأوروبية.

[1] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.212

المبحث الثالث : الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية

تشهد دول الاتحاد الأوروبي تنامي لظاهرة الاسلاموفوبيا والتي أثرت على المجتمعات الأوروبية عامة وعلى الجالية المسلمة في أوروبا خاصة.

يتكون مصطلح الاسلاموفوبيا Islamophobie من phobo والتي تعني باللغة اليونانية الخوف اللاشعوري واللامبرر، ومن Islam الذي يشير للديانة الإسلامية[1]. وقد استخدم مصطلح الاسلاموفوبيا لأول مرة من قبل الكاتب البريطاني رونيميد تروست Runnymede Trust عام 1997 في تقريره Islamophobia (Challenge For US All)، للتعبير عن حالة شعورية نفسية وموقف ايديولوجي تجاه الإسلام والمسلمين أي هي حالة قلق مرضي وخوف نفسي لاشعوري للعالم الغربي من الدين الإسلامي، وتعني عموما ولادة وتوليد الخوف لدى الغرب من الإسلام والمسلمين والقيام بحملات كاذبة مسيئة ومشوهة للإسلام بهدف نشر الاسلاموفوبيا[2].

وضعت المنظمة غير الحكومية The Runnymede سنة 1997 ثمانية معايير لمفهوم الاسلاموفوبيا تتمثل في : الإسلام دين جامد لا يتأثر بالتغيير، لا يملك قيم مشتركة مع الثقافات الأخرى، الإسلام بربري غير عقلاني عدواني مرتبط بالإرهاب، عبارة عن إيديولوجية سياسية تهدف إلى الوصول إلى مصالح سياسية وعسكرية، رفض النقد الإسلامي للغرب، استخدام العداء كمبرر للتمييز ضد المسلمين، يعد العداء ضد المسلمين أمر طبيعي وعادي[3].

من جهة أخرى عرفت منظمة المؤتمر الإسلامي ظاهرة الاسلاموفوبيا Islamophobie على أنها : « تلك الظاهرة التي تعبر عن فكرة الخوف من الإسلام ومن المسلمين، أو بشكل أدق الخوف المفرط من الإسلام والمسلمين، أو أي شيء مرتبط بدين الإسلام، مثل المساجد والمراكز الإسلامية والقران الكريم والحجاب، الخ. وتعد هذه الظاهرة شكلا من أشكال العنصرية والتمييز في حياة الناس اليومية، سواء تمت في وسائل الإعلام أو في أماكن العمل أو في مجال العمل السياسي وغير ذلك»[4].

---

[1] نفيسة زريق، عزوز غربي، الخطاب الإعلامي والسياسي الغربي وتنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا : ملامح التأثير ومستوياته، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 11،2017، الجزائر، ص.33

[2] بن أزواو عمر، الإعلام الغربي وصناعة الاسلاموفوبيا بعد هجمات 11 سبتمبر 2001، حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 35، العدد 1،2021، الجزائر، ص.867

[3] نفيسة زريق، عزوز غربي، مرجع سابق، ص ص.33-34

[4] عبد الحق دحمان، تأثير خطاب الاسلاموفوبيا على انتشار ظاهرة التطرف ضد الإسلام، في : مركز المجدد للبحوث والدراسات، اسطنبول، في :

https://bit.ly/3Wi0Fxa (vue le 15/12/2022, 14 :25)

مما سبق يمكن تعريف الاسلاموفوبيا على أنها التخوف الكبير والمستمر من الإسلام والمسلمين ومن كل ما له علاقة بالإسلام بسبب خلط الغرب بين مبادئ الدين الإسلامي والسلوكيات الخاطئة الصادرة عن بعض المتطرفين بحكم انتماءهم للديانة الإسلامية، من خلال ربط الغرب الإسلام بالعنف والتطرف والإرهاب، وتتجسد الاسلاموفوبيا في التمييز والعنصرية وأعمال العنف ضد المسلمين في الدول الغربية.

المطلب الأول : أسباب التخوف الأوروبي من الإسلام

يمكن إرجاع أسباب التخوف الغربي من الإسلام إلى ثلاثة أسباب رئيسية :

الفرع الأول : الصورة النمطية السيئة الموجودة في الكتابات الغربية حول المسلمين

ترسخت الصورة النمطية السيئة حول الإسلام والمسلمين في ذهنية المواطن الأوروبي، نتيجة الجهل بتعاليم الدين الإسلامي والخلط بين المبادئ والأطر الإسلامية وبين السلوكيات الخاطئة الصادرة عن بعض المسلمين بحكم انتمائهم للإسلام، وهذا بسبب الاضطلاع على مصادر غير موثوقة تقدم معلومات مغلوطة وغير موضوعية عن الإسلام[1].

تطرقت الكتابات التاريخية إلى الخوف من الإسلام كصدام الحضارات الذي طرحه صامويل هنتيغتون SAMUEL HUNTINGTON بين الإسلام والغرب، نتيجة صعوبة الانصهار في الثقافة الغربية، وقد لقيت هذه الفكرة صدى واسع بعد أحداث 11 سبتمبر 2001[2]. تتمحور نظرية صدام الحضارات حول التباين الثقافي بين مختلف الثقافات والشعوب، وتزيد حدة هذا الصدام عندما يعتقد بعض الأفراد خاصة المتعصبين بفكرة سمو ثقافتهم على بقية الثقافات[3].

ساهمت نظرية صدام الحضارات في زيادة التخوف والهلع داخل الاتحاد الأوروبي بين المسلمين والغربيين فقد دعا صامويل هنتيغتون إلى محاربة الحضارات التي تختلف عن الحضارات الغربية وعلى رأسها الحضارة الإسلامية من خلال قوله : « المشكلة الأساسية بالنسبة للغرب ليست الأصولية الإسلامية، بل الإسلام، فهو حضارة مختلفة...». واستند صامويل هنتيغتون في مؤلفه صدام الحضارات على مقال برنارد لويس BERNARD LEWIS الموسوم ب" جذور الغضب الإسلامي"، فقد

---

[1] خميرة لكمين، ظاهرة اللجوء في أوروبا ثنائية التهديد والأمن –دراسة في تنامي الاسلاموفوبيا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019)، ص ص.67-68

[2] المكان نفسه

[3] مرسي مشري، أمننة الهجرة غير الشرعية في السياسات الأوروبية : الدوافع والانعكاسات، سياسات عربية، العدد 15،2015، تركيا، ص.67

صرح قائلا : « وكان هذا الاختيار واضحا للمحمدين، فإما الإسلام وإما الموت». فهو يرى أن سعي الديانتين الإسلامية والمسيحية إلى نشر دعواتهم في أنحاء العالم سينتهي إلى تصاعد الصراع بينهما[1].

كما ربطت كتابات مونتسكيو MONTESQUEU الإسلام بالإرهاب من خلال قوله : « لمن السيء للبشرية، أن يظهر دين ما عن طريق غاز ومحتل. والديانة المحمدية التي لا تتكلم إلا عن السيف لا تزال تؤثر على الناس عن طريق هذه المنظومة التي أسستها»[2].

وفي السياق نفسه وصف المستشرق الاسكتلندي وليام موير WILLIAM MUIR الإسلام والمسلمين قائلا : « إن سيف محمد والقرآن هما أكبر عدو للحضارة والحرية والحقيقة، لم يسبق أن شهد العالم لهما مثيلا»[3].

من جهة أخرى ساهمت الفتوحات الإسلامية التي أطلق عليها الغرب حروب المسلمين خلال القرنين السابع، العاشر والرابع عشر والثامن عشر في تشويه صورة الإسلام والمسلمين، أين شكل توسع الدولة الإسلامية في العالم خطرا على العالم المسيحي خاصة عقب فتح الأندلس في 91هـ وفتح القسطنطينية في 857هـ، فقد صرح المفكر مكسيم رودنسون Maxim Rodinson قائلا : « كان المسلمون تهديدا للمسيحية الغربية قبل أن يصبحوا مشكلة بزمن طويل»[4].

في المقابل إن الصورة النمطية السيئة حول الإسلام والمسلمين التي وردت في الكتابات التاريخية الغربية هي صورة مزيفة ومغلوطة فالفتوحات الإسلامية لم يكن دافعها القتل والعنف، بل جاءت بهدف الدفاع عن النفس ضد العدوان المسيحي على الأراضي الإسلامية الذي سعى إلى القضاء على المسلمين والدين الإسلامي خوفا من انتشاره ووصوله إلى الغرب، فسيوف المسلمين استخدمت خلال المعارك ضد الجنود ولم تتعرض إلى النساء والشيوخ والأطفال والأسرى على عكس الحروب الصليبية والحملات الاستعمارية التي قادها العالم الغربي ضد الحضارات الأخرى وتسببت في مجازر وانتهاكات جسيمة، كما أن الحضارة الإسلامية كان لها انجازات كبيرة وإسهامات مميزة في مختلف العلوم.

---

[1] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، الاسلاموفوبيا والإرهاب : جدلية التأثير والتأثر، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص ص.79-80

[2] المرجع نفسه، ص.81

[3] المكان نفسه

[4] حكار حنان، حظر المأذن في سويسرا وعلاقته برهاب الإسلام، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.207

الفرع الثاني : تؤمن الدول الغربية بفكرة الاستعلاء وتفوق الغربيين

ترفض الدول الغربية المسلمين وتستخف بمعتقداتهم الدينية، فقد صرحت المرشحة السابقة لرئاسة الوزراء دانييلا سنتاكي DANIELA CINTAKI بالتصريح التالي : « أعتقد أن الثقافة الغربية هي ثقافة أعلى، فهي تضع كرامة الإنسان في المقدمة، وهذا الأمر لا يوجد في الحضارة الإسلامية... أولائك الذين يريدون أسلمة أوروبا، إنهم دعاة الكراهية، إنهم تفاح متعفن، أولائك الذين يريدون الدوس على ثقافتنا وقوانيننا وتقاليدنا، ولحسن الحظ فإن البعض منا يتصدى لهم»[1].

من جهته صرح روبرتو فيوري Roberto Fiore رئيس حزب القوى الجديدة الايطالي : « نحن لسنا ضد بناء المساجد فحسب، بل مع منعها لأنها تؤثر على النمط المعماري للمدينة، إني أعتبر أنه من الظلم في مدينة مثل روما أو البندقية، بل في كل المدن الايطالية التي لها طبيعة معمارية تاريخية، ولها لونها وأشكالها، من الظلم أن يدخل عليها هذا الشيء الغريب (المسجد) »[2].

من جهته شبه زعيم حزب الشعب الهولندي خيرت فيلدرز Geert Wilders المسلمين بالمتخلفين، ودعا إلى منع هجرة المسلمين نحو هولندا، كما اعتبر زعيم الحزب الديمقراطي الاجتماعي الألماني المهاجرين المسلمين خطرا على تقدم ألمانيا باعتبارهم أغبياء وفقراء ينافسون السكان الأصليين الألمان في الاستفادة من الموارد الاقتصادية[3].

وعليه إن فكرة الاستعلاء التي تتبناها الدول الغربية منها الدول الأوروبية تروج للتمييز والعنصرية ضد المسلمين، فهي تشجع على عدم تقبل الآخر ورفضه وهو ما يتنافى مع قيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان التي تنادي بها الدول الغربية والأوروبية.

الفرع الثالث: صعود التيار اليميني المتطرف داخل أوروبا

توظف الأحزاب اليمينية المتطرفة في حملاتها الانتخابية الخطاب الاسلاموفوبي، الذي يصور الإسلام والمسلمين على أنهم تهديد للهوية الأوروبية، ودعت إلى الدفاع عن المسيحية الأوروبية، الأمر الذي ساهم في انتشار الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية[4].

---

[1] حمداني سليم، بن سعدون اليامين، مرجع سابق، ص.100

[2] المكان نفسه

[3] رابح زغوني، صعود اليمين المتطرف في أوروبا : تعبير عن عداء سياسي أم مجتمعي للاسلام؟، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص ص.140-141

[4] خميرة لكمين، مرجع سابق، ص.70

من جهة أخرى ترفض الأحزاب اليمينية المتطرفة التعددية الثقافية والسياسية المساواة الفردية والجماعية، الاندماج الاجتماعي للمهاجرين مقابل ترويجها للاسلاموفوبيا والعنصرية ورهاب الأجانب، أين تقوم البرامج اليمينية المتطرفة على نشر السلبية والخوف من الجالية المسلمة في المجتمعات الأوروبية مقابل فشلهم في وضع مشاريع ملموسة وناجحة تستجيب لانشغالات المواطن الأوروبي اليومية، وتقدم حلول ناجعة للمشاكل التي تواجه الدول الأوروبية، وفي مقدمتها الأزمة الاقتصادية، الأمر الذي دفع بالمواطن الأوروبي إلى الشك في أجندة التيار اليميني المتطرف[1].

إن رفض التيار اليميني المتطرف للتعددية الثقافية والسياسية واندماج المهاجرين في أوروبا مقابل الترويج لخطابات الكراهية والعنصرية والتمييز يساهم في تأجيج الانقسامات العرقية، الطائفية والدينية داخل المجتمعات الأوروبية.

الفرع الرابع : ربط بعض الأحداث الدولية بظاهرة الاسلاموفوبيا

ربطت هجمات 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية بظاهرة الاسلاموفوبيا، والتي تسببت في توتر العلاقات بين المسلمين والغرب، فقد ذكرت تقارير غربية ارتفاع نسب جرائم الكراهية ضد المسلمين، كما دعت الدول الغربية وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية الحرب ضد الإسلام والمسلمين باعتبارها ديانة عنف وإرهاب وتهديد للبشرية، لذا سعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى جانب الدول الأوروبية لتشويه صورة الإسلام والمسلمين بغية رفع مشاعر الكراهية والعداء ضد المسلمين[2].

وفي السياق نفسه تعرضت بعض دول الاتحاد الأوروبي لهجمات إرهابية نفذتها جماعات متطرفة منها هجمات باريس في نوفمبر 2015 والتي راح ضحيتها 129 شخص وإصابة حوالي 352، هجمات شارلي ايبدو بفرنسا في 2015/01/07 والتي أسفرت عن 12 قتيل و11 جريح، وتسبب انفجار بروكسل في مارس 2016 في مقتل 26 شخص وعشرات المصابين، كما شهدت لندن عمليات إرهابية في 2017/06/03 أدت إلى سقوط عدة ضحايا[3].

فقد ساهمت النشاطات الإرهابية التي تمارسها الجماعات المتطرفة باسم الدين الإسلامي في الغرب في زيادة حدة الاسلاموفوبيا وخلق إرهاب مضاد في دول الغرب. فقد جاء في تصريح الأمين العام السابق لمنظمة التعاون الإسلامي يوسف أحمد : « إن ما تقوم به الجماعات الراديكالية

[1] ناجي عبد النور، المرجع السابق، ص ص.153-154

[2] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص.84

[3] حكار حنان، مرجع سابق، ص ص.216-217

والمتطرفة من أعمال باسم الإسلام، قدم مبررات لمن يكرهون الأجانب لكي يعززوا أجندتهم، الأمر الذي يعرض الصورة الايجابية للإسلام للخطر، ويعزز الاسلاموفوبيا بكل أنحاء العالم»[1]. فظاهرة التطرف الديني الإسلامي تولدت نتيجة تراكمات اجتماعية واقتصادية بسبب السياسة الغربية الاحتكارية الاستغلالية المنتهجة ضد المسلمين والجالية المسلمة[2].

الفرع الخامس : تراجع الأوضاع الاقتصادية في أوروبا :

ربطت الأحزاب اليمينية المتطرفة تراجع الأوضاع الاقتصادية في أوروبا بمشكل البطالة التي تسببت فيه الجالية المسلمة في أوروبا باعتبارها تنافس اليد العاملة المحلية، أو أنها تشكل عبء على الدول الأوروبية المستقبلة[3]. الأمر الذي زاد من العداء والكراهية للمسلمين، مقابل ارتفاع عدد المسلمين في الدول الغربية وتنامي التخوف الغربي من أسلمة الغرب في ظل تراجع القيم الثقافية الغربية مقابل وجود التعددية الثقافية وتراجع عدد المسيحيين[4].

في المقابل لا يمكن اعتبار المهاجرين غير الشرعيين السبب الوحيد لارتفاع معدل البطالة داخل الاتحاد الأوروبي، فهناك أسباب أخرى ساهمت في تراجع الأوضاع الاقتصادية في أوروبا منها فشل السياسات الأوروبية في إيجاد حلول ناجعة للأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الاتحاد الأوروبي.

الفرع السادس : دور الإعلام الغربي في الترويج لفكرة الاسلاموفوبيا

لعبت وسائل الإعلام الغربية دورا في نشر الاسلاموفوبيا، فقد جاء في تصريح المتحدثة باسم لجنة مناهضة الاسلاموفوبيا في فرنسا اليسا راي ELISSA RAY حول دور وسائل الإعلام الغربية في ربط الإسلام بالإرهاب : « عبر عشرات سنوات كاملة، لاحظنا ارتباطا كاملا وثيقا بين خطاب الكراهية للإسلام والمسلمين سياسيا وإعلاميا وبين أعمال العنف التي تمارس ضد المسلمين. ويعني هذا

[1] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص ص.84-85

[2] بوستي توفيق، عبد الغاني دندان، توجهات السياسة الغربية : بين الاسلاموفوبيا والاسلاموفيليا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019)، ص.125

[3] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص.100

[4] خميرة لكمين، مرجع سابق، ص.68

أنه كلما روجت وسائل الإعلام والساسة لهذه الكراهية العنيفة ضد المسلمين، كلما شعر المواطنون بأنهم أحرار في ممارسة التمييز والعنف ضد المسلمين»[1].

من جهة أخرى أشارت بعض الدراسات الغربية الحديثة إلى وجود حوالي 60% إلى 80% من إصدارات الإعلام الغربي الذي يربط بين الإسلام والعنف الجسدي، الإرهاب والتعصب، التخلف، الفوضى، الخوف[2].

في المقابل لا تسلط وسائل الإعلام الغربية الضوء على حوادث العنف والاعتداءات ضد المهاجرين المسلمين، بل تقدم مبررات للحوادث الإرهابية التي تستهدف الجالية المسلمة في المهجر منها اعتبار المعتدي يعاني من اضطرابات نفسية أو أنه كان في حالة سكر.

الفرع السابع : دور الحركات المتطرفة في نشر الاسلاموفوبيا

لعبت المنظمات المتطرفة الأوروبية من خلال نشاطها دورا في نشر الفكر المتطرف ضد الإسلام والمسلمين داخل أوروبا، منها منظمة الوطنيون الأوروبيون ضد أسلمة الغرب PEGIDA : (Patriotische Europaer gegen die Islamisierung des Abendlandes) التي دعت إلى محاربة أسلمة العالم الغربي والحد من هجرة المسلمين خاصة من خلال تنظيمها لمظاهرات أسبوعية[3].

فقد عارضت حركة وطنيون أوروبيون ضد أسلمة الغرب "بيغيدا" ما أسمته "أسلمة أوروبا" من خلال دعوتها إلى طرد المسلمين من أوروبا، باعتبار أن ارتفاع عدد المسلمين المستمر داخل أوروبا سيؤدي إلى أسلمة أوروبا مستقبلا[4]، كما دعت لتقييد حركة الهجرة إلى ألمانيا عن طريق التطبيق الصارم للقوانين ومحاربتها للتعدد الثقافي في ألمانيا. فقد نظمت حركة بيغيدا عدة مظاهرات مناهضة للمسلمين في ألمانيا من خلال ربط الإسلام بالمهاجرين في ألمانيا، مستخدمة التضليل الإعلامي وإحصائيات غير دقيقة ومزورة باعتبار أن الكثير من المهاجرين المتواجدين في ألمانيا غير مسلمين[5].

---

[1] هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، مرجع سابق، ص.86

[2] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص.875

[3] عبد الحق دحمان، مرجع سابق.

[4] الجزيرة، الإسلام بأوروبا... دول تعترف وأخرى تنتظر، 2017/02/12، في :
https://bit.ly/3j9lPQ3 (vue le 15/12/2022, 21:23)

[5] ناهد عز الدين، سياسات الاسلاموفوبيا والحركات المعادية للإسلام PEGIDA نموذجا للفترة 2014-2016، في : المركز الديمقراطي العربي، برلين، 2016/07/19، في :
https://bit.ly/3PHtdy8 (vue le 20/12/2022, 20:55)

في المقابل دعت المستشارة الألمانية السابقة أنجيلا ميركل Angela Merkel إلى عدم التأثر بحركة بيغيدا التي تحرض على العنصرية والكراهية، قائلة : « بالرغم من وجود حرية للتظاهر في ألمانيا، إلا أنه ينبغي للجميع توخي الحذر في استخدامهم كأداة من قبل أصحاب هذه الحركات مثل حركة بيغيدا مبرزة أنه لا مكان للتحريض والتشهير بمن يأتي إلينا من بلدان أخرى»[1].

وعليه ساهمت الاسلاموفوبيا في بروز حركات متطرفة وإرهاب معادي داخل الاتحاد الأوروبي مستغلا الأحداث الإرهابية التي نفذتها الجماعات المتطرفة المحسوبة على الإسلام، إلى جانب تزوير الحقائق واستخدام معلومات مغلوطة تهدف إلى نشر الكراهية والعنصرية ومحاربة التعدد الثقافي خاصة الإسلام والجالية المسلمة وتقييد الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي، الأمر الذي يشكل خطرا على الأمن المجتمعي الأوروبي.

المطلب الثاني : مظاهر الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية

مع صعود اليمين المتطرف وتنامي النزعة المعادية للمسلمين في المجتمعات الأوروبية، برز العنف والتمييز ضد الجاليات المسلمة والمهاجرين غير الشرعيين من أصول إسلامية.

الفرع الأول : الخطابات المعادية للإسلام

اعتبر خيرت فيلدرز السياسي اليميني المتطرف أن الإسلام : « إيديولوجية ربما تكون أكثر خطورة من النازية»، وأضاف : « أفضل أن لا يكون القرآن متوفرا في هولندا على الإطلاق وأن يكون شأنه شأن "كفاحي محظورا"»[2].

في المقابل انتقد السياسيون الألمان التصريحات الايجابية للرئيس الألماني السابق كريستيان فولف Cristian Wulff حول اعتباره الإسلام جزء من ألمانيا، فقد جاء في تصريح وزير الداخلية الألماني السابق هورست زيهورفر لصحيفة بيلد الألمانية بتاريخ 2018/03/16 : « الإسلام ليس جزءا من ألمانيا. الطابع المسيحي يميز ألمانيا، مثل عطلة يوم الأحد وأعياد وطقوس كنيسة مثل عيد القيامة وعيد النصرة وعيد الميلاد (الكريسماس)». مضيفا : « لكن المسلمين الذين يعيشون لدينا جزء

[1] المكان نفسه

[2] بشرى برش، محمد قارش، ظاهرة الاسلاموفوبيا في الفضائيات الإخبارية بين التناول الموضوعي والتضخيم الإعلامي في ضوء الأحداث الراهنة، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 7، العدد 30،2018، الجزائر، ص.201

من ألمانيا بالطبع. لكن هذا لا يعني بالطبع أننا نتخلى لذلك عن تقاليد وعاداتنا المميزة لبلدنا من منطلق مراعاة خاطئة»[1].

من جهته استنكر الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي Nicolas Sarcozy تفشي بعض المظاهر الإسلامية داخل فرنسا كالحجاب والمساجد، باعتباره عائقا أمام إرساء أسس الإسلام الفرنسي، داعيا الأقليات الدينية إلى ممارسة شعائرهم الدينية بتواضع وتكتم[2].

فقد عبر الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي عن رفضه الشديد للبرقع الإسلامي قائلا : «هو ليس مرحب به على التراب الفرنسي. فنحن لا نستطيع أن نتقبل في بلادنا نساء سجينات وراء شبكة، وبحيث يغذون معزولات عن المجتمع ومحرومات من كل كيان أو هوية. ليست تلك هي فكرة ومفهوم الجمهورية الفرنسية لكرامة النساء». مضيفا في كلمته : « أن البرقع الإسلامي ليس علامة على الدين بل رمزا للتبعية والاستسلام والخضوع»[3]. وفي السياق نفسه صرح الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي خلال حملته الانتخابية للرئاسات الفرنسية في 2007 : « يمكن أن يختزل الإسلام في تعدد الزوجات، وختان الفتيات وذبح الخراف في الشقق»[4].

كما صرحت زعيمة حزب الجبهة الوطنية الفرنسية مارين لوبان Marine Le Pen : « إن أداء المسلمين للصلاة في الشوارع أشبه باحتلال أرض وهذا احتلال جزء من أرض من أحياء يطبق فيها القانون الديني، وهذا الاحتلال لا يحتوي على دبابات ولا جنود لكنه احتلال ويؤثر على الناس»[5].

من جهته كشف الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون Emmanuel Macron في خطاب بضواحي العاصمة الفرنسية باريس بتاريخ 2020/10/02 أن : « الإسلام دين يعيش أزمة اليوم في جميع أنحاء العالم»، مشيرا إلى الانفصالية الإسلامية في فرنسا من خلال كلمته : « ثمة في تلك النزعة

---

[1] DW، وزير الخارجية الألماني الجديد يعتبر الإسلام" ليس جزءا من ألمانيا"، 2018/03/16، في : https://bit.ly/2I7rb7H (vue le 20/12/2022, 21:11)

[2] مكي معمري، جدل حول تصريحات ساركوزي بشأن مسلمي فرنسا، في : الإمارات اليوم، 2009/12/15، في : https://bit.ly/3jd8Z3m (vue le 15/12/2022, 20:59)

[3] ايماجين كيربي، ساركوزي يثير جدلا بشأن ارتداء النساء البرقع في فرنسا، في : عربي BBC، 2009/06/23، في :

https://bbc.in/3uWlDq4 (vue le 15/12/2022, 21:03)

[4] طيبي غماري، الأساطير المؤسسة للاسلاموفوبيا الفرنسية، رؤية تركية، العدد 4، 2016، مصر، ص.124

[5] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص.161

الإسلامية الراديكالية عزم معلن على إحلال هيكلية منهجية للالتفاف على قوانين الجمهورية وإقامة نظام مواز يقوم على قيم مغايرة، وتطوير تنظيم مختلف للمجتمع»[1].

وقد وضح الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون اتخاذ عدة تدابير بهدف التصدي للنزعة الإسلامية الراديكالية بفرنسا منها إجبار الجمعيات على توقيع ميثاق العلمانية مقابل حصولهم على مساعدات من الدولة، الإشراف على المدارس الخاصة الدينية مقابل القضاء على التعليم الدراسي المنزلي[2].

يظهر من خلال تصريحات السياسيين تنامي النزعة المعادية للإسلام والمسلمين داخل الاتحاد الأوروبي من خلال تسييس قضية الهجرة وربطها بالأمن المجتمعي الأوروبي ورفض المظاهر الإسلامية الدخيلة على المجتمعات الأوروبية، أين تهدف هذه التصريحات إلى تمرير البرامج الانتخابية ومحاولة الوصول إلى سدة الحكم داخل الاتحاد الأوروبي أو التغطية على الفشل السياسي لبعض الأحزاب والسياسيين الأوروبيين وتضليل الرأي العام الأوروبي، عن طريق توظيف خطابات الكراهية والعنصرية مما يساهم في نشر الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية.

الفرع الثاني : القوانين التشريعية التعسفية

أصدرت حكومات بعض الدول الاتحاد الأوروبي وفي مقدمتها فرنسا مجموعة من القوانين ضد الجالية المسلمة منها :

1 –قانون إسقاط الجنسية الفرنسية :

أصدرت الحكومة الفرنسية أثناء فترة رئاسة نيكولا ساركوزي Nicolas Sarcozy قانون إسقاط الجنسية الفرنسية على الفرنسيين ذوي أصول أجنبية، الذين يتعرضون لأعوان الدولة[3].

2– قانون الرموز الدينية في المدارس العامة (2004) Law on religions symbols in public :

ينص هذا القانون على: « في المدارس الابتدائية والثانوية العامة، يحظر ارتداء الرموز أو الملابس التي يظهر الطلاب بموجبها انتماءا دينيا »[4].

---

[1] فوزي بن جامع، ماكرون يدعو إلى التصدي للنزعة الإسلامية الراديكالية الساعية إلى إقامة نظام مواز في فرنسا، في : FRANCE24، 2020/10/02، في :

https://bit.ly/3jbpU63 (vue le 15/12/2022, 20:19)

[2] المكان نفسه

[3] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص.165

[4] Rosemary Salomone, Sghould the « veil » be banned in higher education ?, 31/08/2013, https://bit.ly/3MXcMw4, (vue le 28/12/2022, 15:06)

استندت الحكومة الفرنسية في اعتمادها لقانون حظر الرموز الدينية على مجموعة من المبررات والمتمثلة في مبدأ العلمانية المكرس في الدستور الفرنسي القائم على فصل الدين عن السياسة وفصل المعرفة عن الإيمان، فالترخيص بارتدائه يعد انتهاك لأسس ومبادئ الدستور الفرنسي، تكريس المساواة بين الطلاب أمام العلم دون النظر لانتماءاتهم الدينية، الحجاب رمز للتشدد تفرضه الجماعات السلفية المتشددة فهو ليس حرية شخصية بل هو واجب ديني تلزم المرأة المسلمة على ارتداءه ما يشكل تهديدا لبقية الحريات[1]، صعوبة التعرف وتحديد هوية الشخص الذي يرتدي البرقع في الأماكن العامة مما يشكل تهديدا للأمن[2].

في المقابل إن المبررات التي استندت عليها الحكومة الفرنسية هي مجرد ذرائع غير حقيقية فالحجاب هو تكليف ديني يدخل ضمن حرية الدين والمعتقد، وحظر الرموز الدينية لا يكرس المساواة بين الطلاب بل هو تمييز وتعدي على حرية المعتقد والدين للطلاب المسلمين، وهذا القانون التعسفي سوف يحرم الطلاب المسلمين من حقهم في التعلم الذي تكفله المواثيق الدولية في مجال حقوق الإنسان.

3- قانون يحظر إخفاء الوجه في الأماكن العامة (2010) Law prohibiting concealment of the face in public

ينص هذا القانون على : «لا يجوز لأي شخص، في أي مكان عام، ارتداء ملابس مصممة لإخفاء الوجه»[3].

في المقابل عبرت بريطانيا عن موقفها من قانون حظر الحجاب من خلال تصريح الوزيرة فيونا ماكتا غارت Fiona Macta Gart : « أن الجدل حول دور الإيمان في المجتمع العلماني، عرفناه مدة طويلة، ونجحنا في أن نجد ضمن ثقافتنا سبيلا لإحياء التنوع بعيدا عن الجدل...بريطانيا فخورة بتقاليدها في مجال حرية التعبير والدين وأنه وسع للمرأة أن ترتدي الحجاب من دون مشكلة في الأماكن العامة أو المدرسة»[4].

---

[1] بلخير آسيا، قضية الحجاب في فرنسا بين حماية العلمانية وتقنين الاسلاموفوبيين، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019) ، ص.197.

[2] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.210.

[3] Nation Unies, France : L'interdiction du niqab viole la liberté de religion de deux musulmanes, 23/10/2018, en https://bit.ly/3qyDYaX (vue le 28/12/2022, 15:15)

[4] بلخير آسيا، مرجع سابق، ص.201.

من جهتها انتقدت باريس كانزين دي ويندو Paris Canzen de Windo المحللة السياسية الفرنسية خطابات اليمين المتطرف التي تدعو إلى حظر ومنع جميع الرموز الدينية، واعتبار الهجرة غير الشرعية السبب الوحيد لارتفاع معدل البطالة داخل الاتحاد الأوروبي، مشيرة إلى معاناة الجالية المسلمة من إشكالية الاندماج بسبب ضعف التعليم والتدريب[1]. وفي السياق نفسه دافع العديد من العلمانيين على ارتداء الحجاب، باعتبار أن العلمانية لا تقوم على التمييز، كما أن فرض حظر الحجاب يمنع التلميذات المسلمات من حقهم في التعلم[2].

في المقابل أقرت بعض دول الاتحاد الأوروبي إلى جانب فرنسا قوانين تحظر النقاب وتفرض عقوبات وغرامات على من يخالف هذه القوانين، أين تبنت كل من النمسا، بلجيكا، بلغاريا الحظر الكلي للنقاب، في حين طبقت الدول الأخرى حظر جزئي كألمانيا، هولندا، النرويج، ايطاليا، السويد، سويسرا، سيرلانكا، اسبانيا[3].

4-مبادرة فرض ضريبة :

دعم الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون Emmanuel Macron مبادرة فرض ضريبة على المنتجات الحلال، الحج والتبرعات[4].

5-قانون حظر بناء المآذن في سويسرا:

اعتمدت دولة سويسرا على هذا القانون بعد تأييد 57.5% لقرار الحظر خلال الاستفتاء الذي تم إجراؤه، لتعلن بعدها الحكومة السويسرية عن تعديل المادة 72 من الدستور السويسري التي تضبط العلاقات بين الدولة والديانات من خلال اعتماد حظر بناء المآذن على أنه : « إجراء يرمي للحفاظ على السلام بين أفراد مختلف المجموعات الدينية»[5].

في المقابل اعتبر وزير الخارجية الايطالي السابق فرانكو فراتيني Franco Frattini : « أن قرار سويسرا حول حظر المآذن بأنه مثير للقلق، وقال نحن ندافع عن حقنا كايطاليين بوضع الصلبان في الصفوف المدرسية، لذلك ننظر بعين القلق إلى رسائل من هذا النوع تؤكد على الاختلاف أو تدعو إلى الحظر حيال الأديان الأخرى كالدين الإسلامي...»[6].

---

[1] حكار حنان، مرجع سابق، ص.218

[2] بلخير آسيا، مرجع سابق، ص.202

[3] د.م، تقرير : 15 دولة أوروبية تعتمد قانون حظر "البرقع والنقاب"، في : أمد للإعلام، 2021/03/09، في : https://bit.ly/3IfNGIC (vue le 01/01/2023, 22:39)

[4] عبد الحق دحمان، مرجع سابق

[5] حكار حنان، مرجع سابق، ص.243

[6] المرجع نفسه، مرجع سابق، ص.244

وفي السياق نفسه اعتبرت أحزاب المعارضة في فرنسا أنه لا يجب إخضاع الحرية الدينية للاستفتاء، فقد جاء في تصريح وزير الخارجية الفرنسي السابق برنار كوشنير Bernard Koucher : « أن قرار حظر بناء المآذن يعبر عن عدم التسامح...»[1].

تعد القوانين التشريعية الصادرة ضد الجالية المسلمة في بعض دول الاتحاد الأوروبي كفرنسا وسويسرا قوانين تعسفية تقوم على التمييز على أساس الانتماءات الدينية، وقد فرضت هذه القوانين قيودا على حرية الدين أو المعتقد، وحرمت العديد من النساء والفتيات المسلمات من حقهن في التعليم والعمل وحرية التنقل بسبب ارتدائهن للنقاب والبرقع.

الفرع الثالث : العنف ضد الجالية المسلمة

شهدت فرنسا منذ ثمانينيات عنف سياسي ضد المرشحين الفرنسيين من أصول مغاربية أثناء الانتخابات البلدية والبرلمانية، من خلال توظيف خطابات تحريضية ضد الجالية المسلمة العربية في فرنسا، الرقابة على النشاط الاجتماعي السياسي والثقافي للمهاجرين المغاربة في فرنسا عن طريق منع التراخيص للجمعيات ذات طابع ثقافي أو سياسي[2].

انتشر التمييز داخل المجتمعات الأوروبية أين تم تسجيل حوادث الاعتداءات الجسدية، القتل، الحرائق المفتعلة، منع حرية التعبير الدينية، الحد من الحق في العمل[3]. فقد كشفت دراسة قامت بها وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية عن تعرض الجالية المسلمة للاضطهاد والتمييز عند التقدم للعمل بنسبة 47% من الرجال، 40% من النساء المحجبات، و17 % للتمييز على أساس الدين، تعرض 30%من النساء للتحرش[4].

وفي السياق نفسه ارتفعت الاعتداءات في النمسا بنسبة 65% حسب تقرير المركز الاستشاري للمسلمين في النمسا لعام 2016 بشأن العنصرية المرتكبة ضد المسلمين[5]. كما أظهرت إحصائيات صادرة عن وزارة الداخلية في ألمانيا ارتفاع الاعتداءات ضد المهاجرين حوالي 20.4% في عام

---

[1] المرجع نفسه، مرجع سابق، ص.245

[2] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص ص.164-165

[3] المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، رهاب الأجانب والتفرقة العنصرية ضد اللاجئين والمهاجرين في أوروبا، 2018، ص.1، في :

https://bit.ly/2M8camO (vue le 01/04/2020, 17:50)

[4] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.211

[5] المرجع نفسه، ص.210

2012 مقارنة بعام 2011، وازدادت حصيلة الهجمات ضد الممتلكات الإسلامية والجالية المسلمة في ألمانيا، أين تم الإبلاغ عن 1000 هجوم[1].

من جهة أخرى عرفت فرنسا خلال سنة 2015 زيادة في معدلات العنف والتهديدات ضد الجالية العربية المسلمة تمثلت في تعرض النساء المسلمات المحجبات لعنف لفظي في الأماكن العامة، تقييد حق المسلمين في ممارسة شعائرهم الدينية كذبح أضاحي العيد، منع رفع الأذان، رفض بناء المساجد، استخدام رسومات وشعارات مهينة ومعادية للإسلام والمسلمين، العمل على تجريد الشباب العربي المسلم من هويته العربية الإسلامية من خلال الترويج للأفكار التنصيرية والعلمانية[2].

فقد كشف رئيس المجلس المركزي لمسلمي ألمانيا أيمن مزيك Ayman Mazik في لقاء مع مجلة فوكس الألمانية عن العنف ضد الجالية المسلمة في ألمانيا قائلا : « الشتائم ضد المسلمين، وكثيرا ما يكون ذلك ضد النساء المحجبات، وتخريب المساجد والعنف ضد الأئمة صار في الوقت الراهن روتين يومي»[3].

من جهته صرح رئيس وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية : « إن كل حادث يحمل معنى التمييز والكراهية يعيق الاحتواء المنشود ويقلل فرص توظيفهم وإقصاء تلك المجتمعات يؤدي إلى نتائج مؤذية»[4].

جدول رقم (4) : عدد الجرائم الموثقة ضد المهاجرين المسلمين في بعض دول الاتحاد الأوروبي لعام 2018

الدولة	ألمانيا	بولندا	هولندا	النمسا	فرنسا	الدنمارك	بلجيكا
عدد الجرائم	908	664	364	256	121	56	36

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على عبد الحق دحمان، مرجع سابق

يوضح الجدول رقم (4) : عدد الجرائم الموثقة ضد المهاجرين المسلمين في بعض دول الاتحاد الأوروبي لعام 2018 أين ارتفع عدد الجرائم في ألمانيا والذي قدر ب 908 جريمة، في حين احتلت بولندا المرتبة الثانية ب 664 جريمة، ثم تليها هولندا في المرتبة الثالثة ب256 جريمة، الأمر الذي يدل على ارتفاع معدل الجرائم ضد الجالية المسلمة نتيجة انتشار ظاهرة الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية.

[1] المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ص.3-4

[2] جمعة بن زروال، مرجع سابق، ص ص.166-167

[3] ناهد عز الدين، مرجع سابق

[4] عبد الحاكم عطوات، مرجع سابق، ص.211

الفرع الرابع : دور الإعلام في نشر الاسلاموفوبيا

أشار الأمين العام السابق للرابطة البرلمانية من أجل التعاون الأوروبي العربي روبا رسوان Robert Swan في محاضرة ألقاها بعنوان "الإسلام كما يراه الغرب" : « أن الصورة التي يرى الغرب من خلالها الإسلام تتوقف أكثر فأكثر على وسائل الإعلام...أن الصحافة والتلفيزيون في الغرب لا تتحرى بالقدر الكافي ولا تتردد في نشر الأنباء الزائفة بهدف تشويه واقع العالم الإسلامي»[1].

تستخدم وسائل الإعلام الأوروبية التضخيم الإعلامي للحوادث والعنف ضد الغرب، عن طريق بث مقابلات لبعض الأفراد والمجموعات في الدول العربية وهم يوجهون تهديدات لأوروبا والغرب، بث إشاعات وصور مزيفة، تلاعب السلطات الرسمية بالمعلومات، نشر صور مسيئة وغير واقعية عن العرب والمسلمين، عرض برامج تروج لأفكار سلبية عن الإسلام والمسلمين، العمل على نشر فكرة "الوطنيون الأوروبيون ضد أسلمة الغرب"، تصدر ملف التنظيمات الإرهابية النشرات الإخبارية الغربية وربطها بالإسلام، الاعتماد على أسلوب التهويل خلال عرض الهجمات التي استهدفت بعض العواصم الأوروبية، نشر صور سلبية عن المرأة المسلمة المحجبة، الطعن في القرآن الكريم[2].

في السياق نفسه يتعامل الإعلام الأوروبي بازدواجية مع الأحداث الإرهابية من ناحية البحث عن أصول منفذي الهجمات إن كانت عربية أو إسلامية، دون التركيز على السوابق العدلية للمجرم داخل المجتمعات مما يعزز من شعور الخوف والرهاب من العرب والمسلمين داخل المجتمعات الأوروبية، في المقابل تركز وسائل الإعلام الأوروبية على الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها الدول الأوروبية أو الغرب عامة، وإهمال الهجمات الإرهابية التي تحدث في باقي مناطق العالم[3].

من جهة أخرى يروج الإعلام الغربي لصورة سيئة عن المرأة المسلمة التي توصف بالشبح الأسود المتعلقة والمتحجرة، وسيلة للإنجاب، مسلوبة الحقوق، عدم المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام، تعدد الزوجات، مكوث المرأة المسلمة في المنزل هو بمثابة استعباد وإقصاء لها. وفي المقابل يظهر الإعلام الأوروبي احتراما لملابس الراهبات والمرأة المسيحية المتدينة، ويعتبرن ذلك التزام ديني وتكليف إلهي وأن المرأة المسيحية الماكثة في المنزل امرأة مضحية تستحق الشكر والامتنان[4]. وهو ما يعكس الموقف العنصري لوسائل الإعلام الغربية تجاه المرأة المسلمة المحجبة، أين لا يتم احترام

---

[1] نفيسة زريق، عزوز غربي، مرجع سابق، ص.40

[2] بشرى برش، محمد قارش، مرجع سابق، ص ص.200-201

[3] لصوان كافية، الإرهاب والاسلاموفوبيا متلازمة الإعلام الغربي، المجلة الجزائرية للاتصال، المجلد 20، العدد27،2018، الجزائر، ص.180

[4] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص ص.874-875

الحرية الدينية للمرأة المسلمة، كما أن الدين الإسلامي رفع من مكانة المرأة وأعطاها حقوقا لم تعرفها الأمم السابقة.

وفي السياق نفسه لعبت الصحافة الفرنسية قبل أحداث 11 سبتمبر 2001 دورا في نشر صورة سلبية عن الإسلام والمسلمين من خلال تصوريهم كمجندين متطرفين من قبل أطراف متطرفة خارجية. فقد أصدرت الصحافة الفرنسية عدة مقالات معادية ضد الإسلام منها : مقال معنون ب "الحجاب المؤامرة" في مجلة Express عام 1994، مقال "العنكبوت الإسلامية تنسج خيوطها في أوروبا، فرنسا–بريطانيا–تركيا–ألمانيا" في مجلة L'événement du Jeudi عام 1994، مقال "المغرب العربي، كيف يكون إرهابيا، باريس بيشاور–سراييفو–الجزائر–وجدة" في مجلة Jeune Afrique عام 1995[1]، مقالة" الرعب الإسلامي : انتحار شامل" في مجلة Sunday Telegraph عام 1995، مقال بعنوان "الجزائريون في لندن مصدر الإرهاب الإسلامي" في مجلة Sunday Times عام 1995[2].

في المقابل شنت الصحافة الفرنسية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 حملة معادية ضد الإسلام تم من خلالها إصدار العديد من المقالات حول الإرهاب الإسلامي، القرآن والعنف، الإسلام والسيف، أين تم الترويج لهذه المجلات عن طريق الإعلانات والإشهار في الأماكن العمومية داخل فرنسا[3].

من جهته صرح رئيس تحرير السابق لجريدة لوموند ديبلوماتيك ألان جريش Alain Gresh قائلا : « عند الغرب يمثل الإسلام العدو الخارجي ممثلا في قاعدة بن لادن، أما العدو الداخلي فتمثله الجاليات الإسلامية المقيمة في أوروبا وأمريكا... إن فكرة صدام الحضارات فقد عوضت بفكرة الحرب الباردة، والمواجهة الآن بين الحداثة والهمجية»[4].

كتب المحلل النفسي والكاتب الفرنسي باتريك دكليرك Patrick Declerc مقالة بعنوان "إني أكره الإسلام" في صحيفة لوموند الفرنسية جاء فيها : « أن الإسلام يقيم فصلا بين الجنسين ويمارس القمع الرهيب على المرأة». كما وصف باتريك دكليرك Patrick Declerc الإسلام قائلا : « الإسلام نسق فكري يقوم على الحرب المقدسة، ومن ثم فإن الذبح وقطع الرؤوس ظاهرتان يندرجان في قلب الإسلام ذاته»[5].

---

[1] نجيب بخوش، سعاد سراي، تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في الإعلام الغربي –الإعلام الفرنسي أنموذجا–، مجلة المقدمة، العدد الأول، الجزائر، ص ص.241–242

[2] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص.874

[3] نجيب بخوش، سعاد سراي، مرجع سابق، ص.242

[4] المرجع نفسه، ص.243

[5] المرجع نفسه، ص.244

كما اتخذ الإعلام الهولندي موقفا عدائيا ضد الإسلام بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 أين تناولت البرامج والأفلام الوثائقية والبرامج الهولندية الإسلام وربطته بالإرهاب، الذي اعتبرته كجزء من تعاليم الدين الإسلامي القائمة على مفاهيم العنف[1].

من جهتها نشرت صحيفة بولاندس بوستن Bolands Boston الدانماركية بتاريخ 2005/09/30 رسومات كاريكاتورية مسيئة إلى الرسول محمد صلى الله عليه وسلم واصفة إياه بالإرهابي، الذي نشر الإسلام عن طريق السيف والدم وهي نفس التعاليم التي تغذي الإرهاب[2]. ليتم بعدها نشر نفس الرسومات في صحف أوروبية في كل من فرنسا، ألمانيا والنرويج، الأمر الذي تسبب في غضب الرأي العام الإسلامي أين تم تنظيم مظاهرات في العديد من الدول الإسلامية والدعوة إلى حملات مقاطعة للسلع الأوروبية[3].

وفي رده عن الرسومات الكاريكاتورية المسيئة للرسول محمد صلى الله عليه وسلم، أدلى رئيس الوزراء الدنماركي بالتصريح التالي : « إن ما نشرته الصحيفة لم يخرج عن حدود القانون، وأن الحكومة الدنماركية لا تتدخل فيما هو من حرية التعبير »[4].

في المقابل يلعب الإعلام الأوروبي دورا كبيرا في توجيه الرأي العام الأوروبي لمحاربة الإسلام والمسلمين باعتبارهم عدو للغرب، من خلال نشر معلومات مغلوطة عن الإسلام عن طريق ربطه بالعنف التطرف، الإرهاب، والإساءة والاستخفاف بتعاليمه ورموزه وقيمه.

مما سبق ساهمت مجموعة من العوامل في تنامي النزعة العدائية ضد المسلمين في دول الاتحاد الأوروبي والمتمثلة في الصورة النمطية عن الإسلام والمسلمين التي تطرقت إليها الكتابات التاريخية الغربية والإيمان بفكرة استعلاء وسمو الثقافة الغربية على باقي الثقافات، بالإضافة إلى صعود اليمين المتطرف في أوروبا منذ الثمانينيات وتسييسه لقضية الهجرة من خلال ربطها بمسألة الهوية والاندماج داخل المجتمعات الأوروبية وتوظيفه للدعاية الإعلامية لشن حملة معادية ضد الجالية المسلمة في أوروبا، عن طريق استغلال الهجمات الإرهابية التي نفذتها الجماعات الإسلامية المتطرفة في بعض العواصم الأوروبية، وتوجيه أصابع الاتهام للمسلمين.

---

[1] بن أزواو عمر، مرجع سابق، ص.881

[2] كهينة أفروجن، الاسلاموفوبيا في الإعلام المكتوب الغربي : بحث في مصادر الصورة النمطية المعادية للإسلام ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 12،2017، الجزائر، ص.283

[3] عبد الحق دحمان، مرجع سابق

[4] كهينة أفروجن، مرجع سابق، ص.283

خاتمة الفصل :

تعود أسباب الهجرة غير الشرعية إلى التباين بين الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين والدول المستقبلة في مختلف القطاعات الأمنية الكبرى التي أشار إليها باري بوزان، أين تعد دول الاتحاد الأوروبي وجهة للمهاجرين غير الشرعيين بسبب أوضاعها الأفضل ونجاحها في تحقيق العلائقية بين مختلف القطاعات الأمنية الكبرى.

تحمل الهجرة غير الشرعية عدة تبعات سلبية على دول الاتحاد الأوروبي تتفاوت في درجة تأثيرها من دولة إلى أخرى، فالهجرة غير الشرعية ترتبط بجرائم أخرى كالإرهاب والجريمة المنظمة، مما ينعكس سلبا على أمن الدولة أين يتم استغلال المهاجرين غير الشرعيين في أعمال إجرامية تهدد الأمن القومي داخل الاتحاد الأوروبي.

أما على مستوى الفرد تشكل الهجرة غير الشرعية تهديدا للأمن الإنساني في دول الاستقبال من خلال انتشار الأمراض والأوبئة وسط المهاجرين غير الشرعيين، انتشار البطالة، تغيير التركيبة الاجتماعية والتوزيع السكاني داخل المجتمعات المستقبلة في ظل تزايد وتيرة الهجرة غير الشرعية، ارتفاع معدلات الجريمة داخل المناطق التي يعيش فيها المهاجرون غير الشرعيون.

من جهة أخرى أصبحت المجتمعات الأوروبية المستقبلة مهددة من قبل الهجرة سواء كانت شرعية أو غير شرعية، بسبب التحديات التي تفرضها على الهوية الوطنية والقيم الجوهرية الأوروبية، في ظل الاختلاف الثقافي الكبير بين الثقافتين الإسلامية والأوروبية، وارتفاع معدلات الهجرة غير الشرعية. فتواجد أقليات مسلمة داخل الاتحاد الأوروبي سيؤدي إلى تغيير التركيبة الاجتماعية وبروز عادات وقيم وهويات متباينة داخل المجتمعات الأوروبية، مما يؤدي إلى توتر بين الأقليات المسلمة والمواطنيين الأوروبيين ويخلق معضلة أمنية مجتمعية خاصة في ظل صعوبة اندماج الجالية المسلمة وتنامي الكراهية والعنصرية ضد المسلمين، وانتشار ظاهرة الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية خاصة مع صعود الأحزاب اليمينية المتطرفة داخل أوروبا وتبنيها لخطابات سياسية توظف العامل الهوياتي.

في المقابل يتأثر المهاجر غير الشرعي بقيم وثقافة المجتمعات المستقبلة، مما يجعل هويته مهددة داخل المجتمعات المستقبلة خاصة في ظل تواجده في وضعه غير القانوني وصعوبة تأقلمه واندماجه في المجتمعات الأوروبية أين تنتشر الكراهية والعنصرية ضد الأجانب، الأمر الذي يدفعه إما إلى الانعزال والاحتفاظ بهويته أو التخلي عن هويته والانصهار في المجتمع الجديد أو النجاح في التأقلم.

الفصل الثالث : الاتحاد الأوروبي ومواجهة الهجرة غير الشرعية

لم تعد قضية الهجرة غير الشرعية اجتماعية فحسب إنما باتت قضية ذات طابع أمني نتيجة التداعيات التي تفرزها على الدول المستقبلة، خاصة في ظل ارتفاع وتيرتها وسرعة انتشارها عبر الحدود.

تنتشر ظاهرة الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط أين تستقبل أوروبا عدد كبير من تدفقات المهاجرين غير الشرعيين من دول جنوب المتوسط التي تعرف انتشار النزاعات الداخلية، اللااستقرار وغياب الأمن، انتشار الإرهاب والجريمة المنظمة بمختلف أشكالها، تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

فقضية الهجرة غير الشرعية تتصدر اهتمامات دول المتوسط وإحدى أهم محاور العلاقات الأورومتوسطية، فلا يمكن لدول الاتحاد الأوروبي أن تنظر إلى أمنها بشكل منفصل عن دول جنوب المتوسط خصوصا باعتبارها الفناء الخلفي لأوروبا، فحدود الأمن لم تعد حدود الإقليم.

دفع التصور الأوروبي لظاهرة الهجرة غير الشرعية على أنها تهديد أمني عابر للحدود ذو علاقة تفاعلية مع تهديدات أمنية أخرى إلى تبني مجموعة من الآليات، وطرح عدة مبادرات بأبعاد مختلفة موجهة إلى الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية وفي مقدمتها دول جنوب المتوسط.

ومع التزايد المستمر لتدفقات المهاجرين غير الشرعيين نحو الاتحاد الأوروبي حاول الاتحاد الأوروبي إيجاد حلول لوقف تلك التدفقات عن طريق تعزيز الإجراءات الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، إلا أن مكافحة الهجرة غير الشرعية عادة ما تطرح مسألة الاعتبارات الإنسانية وحقوق المهاجرين غير الشرعيين. فقد كفلت بعض الاتفاقيات الدولية توفير حماية فعالة لحقوق الإنسان بما فيهم الحقوق الأساسية للمهاجرين غير الشرعيين.

المبحث الأول : آليات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

تبنى الاتحاد الأوروبي مجموعة من الآليات في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية على المستويين الداخلي والخارجي بهدف تعزيز إجراءات التصدي للهجرة غير الشرعية، ومحاولة وقف تدفقات المهاجرين غير الشرعيين أو التقليل منها.

المطلب الأول: الآليات التشريعية

قامت دول الاتحاد الأوروبي على المستوى المحلي بإصدار مجموعة من القوانين في مجال الهجرة تهدف إلى التصدي للتدفقات الكبيرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى دول الاتحاد الأوروبي، وضمان الاستقرار والأمن الداخلي.

1.على مستوى فرنسا :

راجعت فرنسا نصوصها القانونية وترتيباتها الإدارية في مجال الهجرة، فقد صرح وزير الداخلية الفرنسي السابق برنار كازنوف : « إن طالبي اللجوء يجب أن يرحب بهم بكرامة، لكن المهاجرين غير الشرعيين لن يجري التساهل معهم وتعد أزمة المهاجرين في كاليه قضية مهمة في أوروبا». لذا تم إصدار مجلة قانونية تنظم دخول وإقامة الأجانب وحق اللجوء، كما أصبحت الهجرة الانتقائية خيارا استراتيجيا في فرنسا، أين تم عرض مخطط على البرلمان سنة 2006 يقترح جلب العقول والأدمغة إلى الدولة الفرنسية من خلال قانون الهجرة المختارة[1].

أصدرت فرنسا بتاريخ 2006/07/24 قانون رقم 911-2006 أو ما عرف ب "قانون ساركوزي للهجرة" الذي يهدف إلى ضبط الهجرة أو الشفرة الوراثية الجينية للمهاجر من جديد، وقد ألغى هذا القانون حقوق المهاجرين غير الشرعيين التي نصت عليها القوانين الفرنسية السابقة للهجرة، التي دعمت فكرة الحفاظ على وحدة الأسرة من خلال السماح للمهاجر الذي يمتلك عقد عمل ثابت داخل فرنسا باستدعاء أفراد أسرته إلى فرنسا، من خلال تبني القانون الجديد لإجراءات معقدة في مجال لم الشمل العائلي عن طريق اشتراط أن يتمتع المهاجر بدخل يعادل الحد الأدنى الشهري للأجور والمقدر ب1250 يورو، ويملك سكن ملائم مع اشتراط إجادة أفراد أسرة المهاجر للغة الفرنسية ومعرفة واحترام قيم الجمهورية

[1] واثق عبد الكريم حمود، موقف الاتحاد الأوروبي من ظاهرة الهجرة غير الشرعية (الإفريقية) ، مجلة كلية الحقوق للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 20، 2017، العراق، ص.367

الفرنسية، وحدد مدة الحصول على تصريح الإقامة في فرنسا بعشر سنوات للمهاجرين المتزوجين من أزواج فرنسيين[1].

من جهة أخرى أنشأت الحكومة الفرنسية عام 2007 وزارة الهجرة والاندماج والهوية الوطنية برئاسة بريس هورنغو Bryce Horngo في إطار الإستراتيجية التي تبناها الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي "الهجرة الانتقائية"، في المقابل انتقدت المعارضة الفرنسية الوزارة الجديدة واصفة الوزير ب"وزير اضطهاد العرقي"[2].

أفررت الآلية القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية على ضوء قانون ساركوزي للهجرة مجموعة من الانعكاسات على المستوى الاجتماعي والمتمثلة في : غياب التجانس الاجتماعي الذي أدى إلى تنامي النزاعات الداخلية في ظل انقسام المواقف الداخلية تجاه هذا القانون، تنامي التيارات المتطرفة وتعزيز الأفكار المعادية للسامية، وتحول النزاع السياسي إلى نزاع داخل المجتمع الفرنسي، تفاقم حدة الصراع بين المواطنين والأجانب، وإقصاء وتهميش المهاجرين في ظل إقامة مدن ومناطق خاصة بالمهاجرين فقط، الأمر الذي يؤدي إلى تنامي الفكر التطرفي، العنصرية، كره الأجانب، رفض الآخر، انعدام التسامح، تفشي العنف والإجرام[3].

وفي عام 2012 تم تبني قانون جديد تحت رقم 2012-1560 المؤرخ في 2012/12/31 والذي تم بموجبه منع اعتقال المهاجرين غير الشرعيين، إلا في بعض الحالات الاستثنائية التي يقوم فيها المهاجر غير الشرعي بارتكاب مخالفات يعاقب عليها القانون الفرنسي بالسجن، فيتم وفق هذا القانون اتخاذ إجراء الطرد في حقه بدل عقوبة السجن. وقد نصت المادة 9 من نفس القانون على معاقبة كل أجنبي رفض الخضوع لأمر الترحيل أو حظر عليه الإقامة في فرنسا بعد انقضاء فترة احتجازه أو الإقامة الجبرية بسنة سجن ودفع غرامة مالية تقدر ب 3750 يورو[4].

ثم جاء بعد ذلك القانون رقم 274-2016 وهو تعديل للقانون 2012-1560، وتضمن أحكام متعلقة بالأجانب المتواجدين في وضعية غير قانونية، فقد حددت المادة 27 من نفس القانون الحالات

---

[1] محمد رضا التميمي، سيف التميمي، الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية، دفاتر السياسة والقانون، العدد 4، 2011، الجزائر، ص.262

[2] مليكة حجاج، أحمد بورزق، مرجع سابق، ص.83

[3] ملوك نصر الدين، بن صغير عبد العظيم، المقاربة القانونية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في المتوسط بين الردع وخطر تفكك النسيج الاجتماعي (دراسة حالة فرنسا على ضوء قانون ساركوزي)، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 22، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.587-588

[4] آسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص.250

التي يلتزم فيها الأجنبي بمغادرة التراب الفرنسي، والمتمثلة في : إذا كان سلوكه يهدد النظام العام في فرنسا، إذا كان مقيما بفرنسا بصورة قانونية لا يتجاوز ثلاثة أشهر[1].

وقد أضاف هذا القانون عبارة الحظر من التنقل على الأراضي الفرنسية، والتي تسمح للأجنبي بالاستفادة من إلغاء حظر على التنقل على الأراضي الفرنسية في حالة إقامته خارج الإقليم الفرنسي لمدة سنة كحد أقصى، بشرط أن لا يخضع خلال تلك الفترة إلى الإقامة الجبرية أو صدر في حقه حكم بالسجن النافد. من جهة أخرى منح هذا القانون مجموعة من الامتيازات التي تراعي الحالات الإنسانية وتحترم مبادئ حقوق الإنسان، إلى جانب إلغاء قرار المغادرة الصادر في حق الأجنبي في حالة التزامه بتنفيذ أمر المغادرة الطوعية، ومراعاة بعض الظروف العائلية[2].

2.على مستوى ايطاليا :

أصدرت ايطاليا في مارس 1998 أول قانون خاص للهجرة بهدف التصدي للتدفقات الكبيرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى ايطاليا، فقد عالج القانون إجراءات دخول الإقليم الايطالي وتجديد إقامة الأجانب في ايطاليا من خلال التركيز على تبني سياسات هجرة جديدة، مع إعادة النظر في شروط دخول وإقامة الأجانب في ايطاليا، عن طريق تبني إجراءات معقدة في مجال منح الإقامة واعتماد الإعادة القسرية وتفعيل مراكز الاحتجاز وإيواء المهاجرين غير الشرعيين مقابل دعم حقوق المهاجرين القانونيين[3].

فقد حدد القانون مدة الحبس القانونية ب 30 يوما، ثم يتم بعدها اتخاذ قرار بحق المحبوسين إما بترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية أو محاكمتهم في حالة ارتكابهم لأفعال مخالفة للقوانين الايطالية أو قبول إقامتهم في الإقليم الايطالي[4].

وأمام ارتفاع وتيرة الهجرة غير الشرعية عززت ايطاليا إجراءات التصدي للهجرة غير الشرعية من خلال إصدار "قانون بوسي فيني" أو "قانون رقم 189" في عام 2002، وقد نص القانون على اتخاذ إجراءات صارمة عن طريق تفعيل إجراءات الحبس والطرد للمهاجرين غير الشرعيين ورفع عقوبة مخالفة الأجنبي الذي صدر في حقه أمر بالطرد إلى الحبس من سنة إلى أربع سنوات، كما نظم القانون إجراءات طرد المهاجرين غير الشرعيين، وأشار إلى حالات استثنائية في إجراءات الطرد كحالة المرأة حامل،

[1] المرجع نفسه، ص.251

[2] المرجع نفسه، ص ص.252-253

[3] صبيحي شهيناز، شطي طيب، مرجع سابق، ص. 544

[4] المكان نفسه

القصر بدون عائل، الأشخاص المهددين لأسباب سياسية أو بسبب انتماءاتهم الاجتماعية أو الدينية أو العرقية، الأشخاص المقيمين مع زوج أو قريب لمهاجر حاصل على الجنسية الايطالية[1].

واعتبر القانون المهاجرين الذين دخلوا الإقليم الايطالي بطريقة قانونية والمقيمين في ايطاليا دون تأشيرة إقامة أنهم مهاجرين في وضع غير قانوني ويسري عليهم إجراء الطرد، فقد نص القانون على إجراءات صعبة ومعقدة من أجل الحصول على تصريح الإقامة من خلال اشتراط ارتباط المهاجر بعقد عمل وضرورة الإقامة في سكن لائق وفق معايير معينة[2].

من جهة أخرى أعلنت السلطات الايطالية سنة 2002 عن إصدار قانون في مجال التصدي للهجرة غير الشرعية، الذي ينص على عقوبة السجن للمهاجرين غير الشرعيين المتواجدين داخل الإقليم الايطالي والذين يرفضون المغادرة، وتتراوح مدة السجن بين سنة وأربع سنوات مع دفع غرامة مالية بقيمة 10 آلاف يورو، واتخاذ إجراء الترحيل القسري إلى بلدانهم الأصلية[3].

وفي سنة 2005 تم إصدار قانون رقم 155/2005 الذي يجمع تدابير الهجرة مع التدابير الرامية لمكافحة الإرهاب الدولي أثناء حالات الطوارئ، ويتم اتخاذ قرار الطرد لأسباب مرتبطة بالإرهاب. في المقابل جاء القانون رقم 85/2009 الذي يعد أهم تعديل في قانون الهجرة الايطالي، وقد نص على مجموعة من التدابير المتخذة في مجال الأمن العام، وتضمن عدة تعديلات أهمها : إدراج جريمة دخول غير نظامي والتي حددت عقوبتها بغرامة مالية مابين 5000-10000 يورو، تحديد المدة القصوى للاحتجاز تتراوح ما بين 60-180 يوم، إلزامية الحصول على تراخيص الإقامة واستظهارها، تمديد مدة الحصول على صفة المواطن بالزواج، إجراء امتحان اللغة الايطالية عند استصدار تصريح الإقامة[4].

بهدف التقليل من تدفقات المهاجرين، قامت السلطات الايطالية بإصدار قانون سنة 2009، الذي يسمح بمعاقبة المهاجرين غير الشرعيين الذين يدخلون الإقليم الايطالي ويرفضون المغادرة بدفع غرامة مالية (أكثر من 100000) يورو وبالسجن لمدة تتراوح بين سنة و4 سنوات، إلى جانب الترحيل القسري إلى بلدانهم الأصلية. إلا أنه في المقابل تعرض هذا القانون لانتقادات من طرف المحكمة الأوروبية باعتباره لا يتماشى مع القوانين الأوروبية، التي تحترم وتضمن حقوق الإنسان الأساسية[5].

---

[1] محمد رضا التميمي، سيف التميمي، مرجع سابق، ص.261

[2] المرجع نفسه، ص.262

[3] واثق عبد الكريم حمود، مرجع سابق، ص.366

[4] آسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص ص.256-257

[5] المكان نفسه

وفي عام 2011 تم تعديل قانون الهجرة فجاء القانون رقم 129/2011 الذي تضمن عدة تعديلات أهمها : اتخاذ تدابير خاصة بشأن المهاجرين غير الشرعيين الذين لا يشكلون خطرا على الأمن القومي في ايطاليا، وتشمل إجراء سحب جواز السفر، إجبارهم على تحديد مكان إقامتهم، وفي حالة مخالفة هذه التدابير يعاقب القانون الايطالي المهاجر غير الشرعي بغرامة مالية تتراوح مابين 3000-18000 يورو[1].

3.على مستوى ألمانيا :

وضعت ألمانيا قانون جديد للهجرة في جوان 2004 الذي ميز بين الرعايا الأجانب والرعايا العرب والمسلمين من خلال تفحص ودراسة السجل الشخصي، تاريخ الحياة والنشاط السياسي قبل منحهم تصاريح الإقامة أو العمل، وقد سمح القانون الجديد للسلطات الأمنية في ألمانيا بترحيل الرعايا الذين يشكلون خطرا على الاستقرار والأمن الداخلي[2].

وفي سنة 2005 جاء قانون الهجرة 2005 الذي تطرق إلى الهجرة كهدف مع مراعاة إمكانيات الاستقبال والاندماج، مصالح واحتياجات سوق العمل والاقتصاد الألماني، وقد صنف هذا القانون في فقرته 18-21 مؤهلات استقطاب المهاجرين غير الشرعيين ذوي كفاءات ومهارات إلى ألمانيا، وبناء على هذا القانون تم تعديل قانون الجنسية الألمانية وإدراج قانون إقامة جديد[3].

أجريت عدة تعديلات على الإطار القانوني الجديد للهجرة في ألمانيا منها قانون التوجيهات الخاصة بالهجرة واللجوء من الاتحاد الأوروبي سنة 2007، قانون مراقبة هجرة العمال سنة 2008، القانون الثاني لتنفيذ التوجهات المتعلقة بالهجرة واللجوء من الاتحاد الأوروبي سنة 2011، قانون تنفيذ التوجيه المهني للمهنيين المؤهلين للغاية للاتحاد الأوروبي سنة 2012[4].

من جهة أخرى أصدرت السلطات الألمانية قانون الاندماج في 2016 الرامي إلى تسهيل دمج اللاجئين في المجتمع الألماني، عن طريق تقديم مزايا في مجال الاندماج وفرص العمل للاجئين الذين يثبتون القدرة على الاندماج ويملكون فرص جيدة للإقامة الدائمة في ألمانيا[5].

---

[1] المرجع نفسه، ص.259

[2] هداجي حمزة، مرضي مصطفى، الهجرة غير الشرعية وتأثيرها على السياسات الأوروبية، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 2، العدد 2، 2018، الجزائر، ص.261

[3] أقاري سالم، عبد الكريم بن راحلة، التجربة الألمانية في استقطاب الهجرة الانتقائية، مجلة مدارات سياسية، المجلد 3، العدد 1، 2019، الجزائر، ص.80

[4] المرجع نفسه، ص ص.80-81

[5] المكان نفسه

في المقابل جاء قانون هجرة العمال المهرة في 2019 بالتزامن مع حاجة الاقتصاد الألماني لليد العاملة المهرة، وبهدف وضع إطار تشريعي للهجرة الانتقائية والمتزايدة للعمال المهرة من دول خارج الاتحاد الأوروبي، تشمل فئة العمال المهرة خريجي الجامعات والعمال ذوي المؤهلات العالية، وبموجب هذا القانون يتحصل العمال على تصريح إقامة لمدة 4 سنوات، ليتم بعد انقضائه الحصول على تصريح دائم شريطة مساهمة العمال في نظام المعاشات التقاعدي الألماني لمدة 48 شهرا كحد أقصى، وامتلاكهم لوسائل العيش وإتقانهم المهارات الألمانية المطلوبة، ولا يشكلون خطرا على الأمن العام[1].

4. على مستوى بريطانيا :

تبنت بريطانيا مشروع قانون جديد للهجرة بهدف الحد من الإقامة غير الشرعية داخل بريطانيا عن طريق معاينة تراخيص إقامة الأشخاص الموجودين على الأراضي البريطانية عند إصدار رخص القيادة أو فتح حسابات بنكية، فحص ملاك العقارات لإقامة المستأجرين وترحيل المقيمين المدانين بأحكام جنائية[2].

فقد صرحت وزيرة الداخلية البريطانية السابقة تريزا ماي Theresa May : « إن الهدف من مشروع هذا القانون هو جعل الحياة أكثر تعقيدا على المقيمين غير الشرعيين في بريطانيا، وذلك عن طريق وضع عقبات في طريقهم أثناء التعاملات اليومية. ولهذا نتعاون مع ست وزارات أخرى لتطبيقه وهي وزارات العدل والمواصلات والأعمال والصحة والإدارة المحلية والعمل»[3].

5.على مستوى اسبانيا :

أقرت السلطات الاسبانية في 1996 قانون جديد للأجانب، الذي منح مزيدا من الحقوق للمهاجرين وقام بإدراج ما عرف بوضع المقيمين الدائمين، كما تم إقرار حصة سنوية بهدف جلب العمال الأجانب، إلى جانب منح العديد من الحقوق الاجتماعية للمهاجرين بغض النظر عن وضعهم القانوني[4].

جاء القانون رقم 2000/04 المؤرخ في 2000/01/11 الذي عزز من حقوق المهاجرين أين تم توسيع فرص الاستفادة من الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية، وقد شمل ذلك فئة المهاجرين غير الشرعيين، الذي أتاح لهم إمكانية التسجيل في البلدية باعتبارهم مقيمين بأمر الواقع. إلا أن هذا القانون أثار جدلا كبيرا، ليتم تعديله بعد ذلك بالقانون رقم 2000/8 الذي ألغى معظم الامتيازات التي تضمنها

[1] المرجع نفسه، ص ص.81-82

[2] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، الجزائر والهجرة غير الشرعية في ظل التحديات الأمنية الجديدة، مجلة التراث، المجلد 1، العدد 29، 2018، الجزائر، ص.309

[3] المكان نفسه

[4] آسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص.260

القانون السابق، خاصة تلك المتعلقة بالمهاجرين غير الشرعيين، والتي تشمل حقوقهم الاجتماعية، حق الإضراب، الانخراط في النقابات، حق التنظيم[1].

من جهة أخرى أعلنت اسبانيا عن مشروع جديد للهجرة بدل قانون الأجانب السابق، وقد نص هذا المشروع على المساعدات المقدمة للمهاجرين غير الشرعيين، وتمديد فترة الاحتجاز بالمراكز من 40 إلى 60 يوما قبل ترحيل المهاجر غير الشرعي إلى بلده الأصلي والتأكد من جنسيته الأصلية. من جهة أخرى قلص القانون الجديد من حق التجمع العائلي ليقتصر فقط على القاصرين والأبناء البالغين المعوقين، مقابل الإعلان عن إجراءات تعجيزية في مجال توظيف الأجانب في اسبانيا[2].

مما سبق تعد القوانين الصادرة في مجال الهجرة قوانين تعسفية فقد تم إعادة النظر في شروط دخول وإقامة الأجانب في دول الاتحاد الأوروبي، عن طريق اتخاذ إجراءات معقدة في مجال منح الإقامة مع تقليص حق التجمع العائلي وربطه بشروط تعجيزية، وتبني الإعادة القسرية والترحيل بعد التأكد من الجنسية الأصلية للمهاجر غير الشرعي وتفعيل مراكز الاحتجاز وإيواء المهاجرين غير الشرعيين، ورفع عقوبة مخالفة الأجنبي الذي صدر في حقه أمر بالطرد إلى عقوبة الحبس أو فرض غرامات مالية عليه. من جهة أخرى تعد القوانين التي اعتمدتها ألمانيا وفرنسا قوانين تمييزية فقد قامت ألمانيا بالتمييز بين الرعايا الأجانب والرعايا العرب والمسلمين، مقابل تبني فرنسا قانون الهجرة الانتقائية.

المطلب الثاني: الآليات الأمنية

اعتمد الاتحاد الأوروبي على مجموعة من الآليات الأمنية بهدف حماية ومراقبة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي ومحاربة الهجرة غير الشرعية التي تهدد الأمن الأوروبي.

الفرع الأول : المؤسسات الأمنية على مستوى الاتحاد الأوروبي

قام الاتحاد الأوروبي بإنشاء مجموعة من المؤسسات الأمنية الرامية إلى ضمان الاستقرار والأمن الأوروبي في مواجهة التهديدات الأمنية بما فيها الهجرة غير الشرعية، والتي تشمل :

1.منظمة الشرطة الأوروبية (اليوروبول) : European Police Office (EUROPOL)

أنشأ الاتحاد الأوروبي سنة 1999 منظمة الشرطة الأوروبية التي تضم 900 عنصر بهدف التصدي للتحديات التي تواجه الأمن الأوروبي كالإرهاب، الجريمة المنظمة، الهجرة غير الشرعية عن

[1] المرجع نفسه، ص.261

[2] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، مرجع سابق، ص.309

طريق إجراء التحريات والتحقيقات على مستوى دول الاتحاد ودعم فرق البحث المشتركة، والتنسيق بين الأجهزة الأمنية لدول الاتحاد والمشاركة في بعض العمليات الأمنية بطلب من الشرطات المحلية[1].

تضم منظمة الشرطة الأوروبية مجلس إدارة يتألف من ممثلين عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (ممثل عن كل دولة)، ويتم انتخاب رئيس المجلس كل أربع سنوات وتخضع مهامه لموافقة المجلس الأوروبي، وتقوم المفوضية الأوروبية بضمان تمويل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لمنظمة اليوروبول وفق نظام مساهمات محدد[2].

حدد البرلمان الأوروبي صلاحيات منظمة اليوروبول بما يتوافق مع احترام السيادة الوطنية لدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ما جعل عمليات الملاحقة أو الاعتقال التي تنفذها المنظمة مشروطة بالتنسيق والاتصال مع الشرطة المحلية لدول الاتحاد الأوروبي[3].

في المقابل دعمت منظمة اليوروبول عمليات مكافحة تهريب المهاجرين ومحاربة الهجرة غير الشرعية، والتي أسفرت عن توقيف 80 مهربا، إلقاء القبض عن 7249 مهاجر غير شرعي عبر صربيا إلى المجر، تفكيك شبكة تهريب المهاجرين الأفغان إلى ايطاليا[4]، التصدي لشبكات التهريب في بعض الدول كالعراق، إيران، شمال إفريقيا، آسيا الجنوبية. من جهة أخرى اهتمت المنظمة بحالات الزواج بهدف الحصول على الوثائق، والكشف عن الأشخاص الذين يستغلون المهاجرين غير الشرعيين في أعمال D3 والتي تعني أعمال قاسية، خطيرة وقذرة مقابل أجور زهيدة[5].

2. الوكالة الأوروبية لمراقبة الحدود (وكالة فرونتكس) : (European Border and Coast Guard EBCG ou FRONTEX)

تأسست وكالة فرونتكس في 2015 بهدف مراقبة حدود الاتحاد الأوروبي، وأوكلت لها مجموعة من المهام أهمها : تعزيز التعاون العملي على مستوى الحدود الخارجية لدول الاتحاد الأوروبي بغية إعادة المهاجرين غير الشرعيين، وإبرام اتفاقيات مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية أو دول العبور بهدف وقف تدفقات المهاجرين غير الشرعيين والقيام بدوريات بحرية وتجهيزها بالمعدات التقنية لمراقبة حركة

---

[1] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، المكافحة الأمنية الأوروبية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على حقوق الإنسان المهاجر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 1،2019، الجزائر، ص.206

[2] الجزيرة نت، اليوروبول...حارس أوروبا،2016/02/01، في :
https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)

[3] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.206

[4] المكان نفسه

[5] معمري عبد الناصر، مشكور مصطفى، الهجرة غير الشرعية بين المكافحة وضمان الحريات والحقوق، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، العدد 6، 2018، الجزائر، ص.437

التنقل. تمتلك الوكالة قدرات في المجال العملياتي والمعلوماتي تشمل113 باخرة، 26 طائرة مروحية، 22 طائرة صغيرة، 476 شاحنة مجهزة بمعدات لمكافحة الهجرة غير الشرعية على غرار الكاميرات الحرارية، الرادارات المتحركة، أجهزة رصد نبضات القلب[1].

وقد خصص الاتحاد الأوروبي ميزانية لوكالة فرونتكس قدرت ب6.3 مليون أورو عام 2005 لترتفع إلى 87 مليون أورو عام 2010، وفي سنة 2013 صادق البرلمان الأوروبي على نظام جديد للمراقبة الأمنية لحدود الاتحاد (اليوروسور) بهدف تعزيز عمل وكالة فرونتكس، من خلال تشارك دول الاتحاد البيانات والصور حول التطورات على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي، وتحسين أنظمة التفتيش[2].

تعتمد وكالة فرونتكس على الدعم المادي واللوجستي الذي تقدمه دول الاتحاد الأوروبي، فقد قام الاتحاد الأوروبي في 2016/09/14 بإقرار صيغة جديدة للوكالة بغية تعزيز نظام المراقبة وتنقل الأجانب عبر حدود الاتحاد الأوروبي، وتكريس الطابع الأمني في التعامل مع الهجرة غير الشرعية. أين أصبحت وكالة فرونتكس تتمتع بصلاحيات واسعة في استغلال قاعدة البيانات الشخصية التي يوفرها نظام شنغن للمعلومات (SIS) ، إلى جانب وكالتي انتربول واليوروسور من أجل تعزيز التعاون بينها في مجال تبادل المعلومات بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية[3].

في المقابل نفذت وكالة فرونتكس عدة عمليات في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وفي مقدمتها عملية جاسون سنة 2006، عمليتي هيبرا ونوتيلوس سنة 2008، عملية بوسيدون، عملية النقاط المحورية، عملية المطرقة، عملية تريتون سنة 2014، عملية هيرميس، عملية تيميس سنة 2018[4].

3.قوات الأوروفوس : (Euro-Force)

تشكلت القوات الخاصة البرية والبحرية الأوروفورس عام 1996 في إطار فكرة الدفاع الأوروبي المشترك بهدف المحافظة على الاستقرار والأمن الأوروبي والتدخل لاعتبارات أمنية وسياسية تحددها

[1] مليكة حجاج، أحمد بورزق، مرجع سابق، ص.83

[2] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.208

[3] أوكيل محمد أمين، عن فعالية المقاربة الأوروبية الراهنة للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية، دفاتر السياسة والقانون، العدد 19،2018، الجزائر، ص.713

[4] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.208

القيادة العامة للأوروفورس، منها التدخل في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط للتصدي للهجرة غير الشرعية، الإرهاب والمخدرات، وتضم قيادة القوات كل من فرنسا، اسبانيا، ايطاليا، البرتغال[1].

من جهة أخرى خصص الاتحاد الأوروبي اعتمادات مالية قدرت ب 7 مليار أورو خلال الفترة 2014-2020 في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية، تم تخصيص 39 مليار يورو من الاعتمادات لتعزيز الأمن الداخلي من خلال تمويل عمليات مراقبة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي ودعم أجهزة الأمن والشرطة[2].

4.الكلية الأوروبية للشرطة :

أنشأت الكلية الأوروبية للشرطة بهدف تقديم المعلومات لأجهزة مراقبة الحدود عبر شبكة تعليمية الكترونية والمساعدة في مجال تكوين الشرطة، وتضم الوكالة كبار مسؤولي أجهزة الشرطة الأوروبية[3].

5.الأنظمة التابعة لاتفاقية شنغن :

قامت دول الاتحاد الأوروبي بموجب اتفاقية شنغن بإنشاء مجموعة من الأنظمة بهدف إدارة الهجرة والحدود وتشمل :

1.5. نظام معلومات شنغن : Schengen Information System (SIS)

تعتمد دول الاتحاد الأوروبي على نظام معلومات شنغن، الذي يضم أكثر من 76 مليون سجل يحتوي على معلومات حول الأفراد والمركبات وغيرها مع تقديم إرشادات لمواجهة بعض التحديات. يسمح نظام (SIS) لمختلف الأجهزة والسلطات المختصة في مجال تطبيق القانون ومراقبة الحدود وفحص التأشيرات وإصدارها بتبادل المعلومات المهمة المتعلقة بالأمن الداخلي الأوروبي، حيث تقوم المكاتب الوطنية الخاصة الموجودة عل مستوى كل دولة في منطقة شنغن والمعروفة ب SIRENES بمعالجة وتقديم المعلومات على نظام (SIS)[4].

2.5.النظام الأوروبي لمراقبة الحدود : European Border Surveillance System (EUROSUR)

أسست الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ممثلة في (فرنسا، اسبانيا، النرويج، ايطاليا، فلندا، بلغاريا، كرواتيا، رومانيا، مالطة، اليونان، سلوفاكيا، هنغاريا، بولندا، البرتغال، استونيا، ليتوانيا، لاتفيا،

---

[1] فريجة أحمد، فريجة لدمية، الآليات المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية، مجلة المفكر، المجلد 10، العدد 1، 2015، الجزائر، ص.192

[2] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.204

[3] سارة قوراري، مرجع سابق، ص.457

[4] Schengen Visas, What is the Schengen Information System (SIS) ?, 26/11/2020, 23/10/2018, in : https://bit.ly/3XGAFMN (vue le 18/01/2023, 20:40)

قبرص، السويد، ألمانيا، بلجيكا) النظام الأوروبي لمراقبة الحدود عام 2013، الرامي إلى الحد من تدفقات المهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي وإنقاذ حياة المهاجرين، عن طريق تعزيز عمليات الإنقاذ ومنع الجرائم العابرة للحدود، وتبادل المعلومات والتعاون بين السلطات الوطنية في مجال مراقبة الحدود[1].

3.5. نظام معلومات التأشيرات : Visa Information System (VIS)

تبنى مجلس الاتحاد الأوروبي والبرلمان الأوروبي نظام معلومات التأشيرات سنة 2008، الذي يمكّن دول منطقة شنغن من تبادل المعلومات المتعلقة بحاملي تأشيرة شنغن بين دول شنغن، ويربط هذا النظام قنصليات فضاء شنغن ببعضها البعض، ويدرس طلبات الحصول على تأشيرة شنغن قصيرة الإقامة وتأشيرات عبور المطارات، ويسمح هذا النظام بمطابقة بيومترية لبصمات الأصابع بهدف تحديد والتحقق من الهوية. يهدف نظام VIS للسيطرة على عملية دخول حاملي تأشيرات شنغن ودراسة طلبات اللجوء وحماية سرقة الهوية، ومنع الاحتيال وانتحال هوية شخص آخر، والتصدي للتهديدات الأمنية التي تعترض منطقة شنغن كالجريمة المنظمة والإرهاب[2].

4.5.نظام دخول/خروج : (EES)

أنشأ الاتحاد الأوروبي بموجب اللائحة رقم 2017/2226 الصادرة في 2017/12/09 عن المجلس والبرلمان الأوروبيين نظام دخول/خروج، الذي يقوم بتسجيل بيانات الدخول والخروج وعدم السماح للأجانب بالدخول إلى دول شنغن. ويسعى هذا النظام إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية المتمثلة في : تقديم المساعدة لدول الاتحاد الأوروبي للتعامل مع التدفقات المستمرة إلى الاتحاد الأوروبي، العمل على تحديد هوية الأجانب الذين لم يستوفوا شروط الدخول لمنطقة شنغن، تطوير إدارة الحدود الخارجية لدول الاتحاد عن طريق تحسين فعالية وجودة الرقابة الخارجية لمنطقة شنغن، مكافحة الهجرة غير الشرعية، الإرهاب والجريمة المنظمة، تعزيز ودعم الأمن الداخلي، محاربة الاحتيال وتزوير وثائق وثائق السفر والهوية[3].

5.5.النظام الأوروبي للمعلومات والترخيص للسفر: Traval Information and Autorisation System (ETIAS)

اعتمدت دول الاتحاد الأوروبي النظام الأوروبي للمعلومات والترخيص للسفر بموجب اللائحة رقم 2018/1240 الصادر عن البرلمان والمجلس الأوروبيين في 2018/09/12، الرامي إلى تحقيق

---

[1] معمري عبد الناصر، مشكور مصطفى، مرجع سابق، ص.437

[2] Schengen Visas, What is Visa Information System (VIS) ?, 24/10/2020, https://bit.ly/3kh8LbI (vue le 18/01/2023, 20:33)

[3] علي بلعربي، أمننة الهجرة في سياسات الاتحاد الأوروبي : دراسة في تأثير الهجرة على الأمن الأوروبي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 2، 2019، الجزائر، ص ص.886-887

مجموعة من الأهداف الرئيسية وفي مقدمتها منع الهجرة غير الشرعية[1]، من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحديد التهديدات الاستثنائية لرعايا الدول التي لا تنتمي لفضاء شنغن الذين يعفون من التأشيرة لدخول شنغن عن طريق إخضاعهم لفحوصات أمنية إضافية، وتسريع وتسهيل إجراءات السفر لمواطني الدول المعفاة من تأشيرة دخول شنغن[2].

6.بنك المعلومات الأوروبي : (Bank Central European)

أوكل الاتحاد الأوروبي لبنك المعلومات الأوروبي مهمة مراقبة تحركات الأجانب داخل أوروبا عن قرب، مما سيسمح بمعرفة المعلومات الشخصية لكل شخص يدخل إلى دول الاتحاد الأوروبي وتحديد مدة إقامته[3].

مما سبق عززت الأجهزة الأمنية التي أنشأها الاتحاد الأوروبي من جهود مكافحة تهريب المهاجرين ومحاربة الهجرة غير الشرعية، فقد تمكنت من تنفيذ عدة عمليات من خلال التنسيق بين مختلف المؤسسات والهيئات الأمنية على المستوى المحلي وعلى مستوى الاتحاد الأوروبي، عن طريق توسيع صلاحيات بعض الأجهزة كوكالة فرونتكس وتقديم التمويل اللازم لها.

الفرع الثاني : الإجراءات الأمنية على المستوى المحلي

اتخذت دول الاتحاد الأوروبي مجموعة من الإجراءات الأمنية على المستوى المحلي بهدف تشديد الحراسة على سواحلها للحد من الهجرة غير الشرعية.

1.اسبانيا :

أعلنت الحكومة الاسبانية عن المشروع الاسباني الرامي لبناء جدار حدودي تحت تمويل الاتحاد الأوروبي، الذي يبلغ ارتفاعه 6 أمتار ومجهز برادارات للمسافات البعيدة، أجهزة للرؤية في الظلام، الأشعة تحت الحمراء، كاميرات الصور الحرارية، إلى جانب إقامة مراكز للمراقبة الالكترونية[4]. من جهة أخرى كشفت اسبانيا عن مشروع إطلاق قمر صناعي تحت اسم "شبكة الحصان البحري" بتكلفة قدرت ب3.5 مليون يورو، يرمي إلى مراقبة عمليات الهجرة غير الشرعية بين أوروبا وإفريقيا في جبل طارق. وفي السياق نفسه قامت الحكومة الاسبانية بإضافة أسلاك شائكة جديدة على الحدود الاسبانية المغربية لمنع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا عبر بوابة مليلية[5].

---

[1] المكان نفسه

[2] Schengen Visas, ETIAS-European Travel Information and Auhorisation System, in : https://bit.ly/3GP8HYj (vue le 18/01/2023, 20:46)

[3] سارة قوراري، مرجع سابق، ص.456

[4] واثق عبد الكريم حمود، مرجع سابق ، ص.367

[5] المكان نفسه

2.ايطاليا :

أطلقت ايطاليا مجموعة من العمليات في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، منها عملية ماري نوستروم سنة 2013 الهادفة إلى ضبط الحدود البحرية الايطالية بعد غرق حوالي 4000 مهاجر غير شرعي، ونجحت العملية في اعتراض حوالي 150000 شخص في البحر الأبيض المتوسط وإعادتهم سالمين لدولهم الأصلية، كما نفذت ايطاليا عملية ترايتون للحد من التدفقات الكبيرة للمهاجرين غير الشرعيين[1].

وعليه حاولت بعض دول الاتحاد الأوروبي كاسبانيا وايطاليا تشديد وحماية حدودها من التدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين من خلال تعزيز إجراءاتها الأمنية على المستوى المحلي عن طريق بناء جدار حدودي، مراقبة عمليات الهجرة غير الشرعية بواسطة الأقمار الصناعية، القيام بعمليات اعتراض سفن تهريب المهاجرين في حوض البحر الأبيض المتوسط ومنعهم من الوصول إلى أقاليمها.

الفرع الثالث : الآليات القسرية

يعتمد الاتحاد الأوروبي على بعض الآليات القسرية في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية والمتمثلة في :

1.إنشاء مراكز احتجاز المهاجرين غير الشرعيين في أوروبا :

لجأت دول الاتحاد الأوروبي إلى الاحتجاز الإداري للمهاجرين غير الشرعيين داخل مراكز تسمى بمراكز الإيواء أو مراكز الاستقبال أو مراكز الإقامة المؤقتة أو مراكز التسوية الإدارية للمهاجرين، ويتم هذا الاحتجاز بتهمة انتهاك قوانين الهجرة ولوائحها، وأحيانا يتم في بعض الدول تجريم المهاجرين وإخضاعهم لإجراءات جنائية وفق بعض اللوائح الوطنية الخاصة بالهجرة[2].

يعتمد الاتحاد الأوروبي على تدابير الاعتقال الإداري للمهاجرين غير الشرعيين كإجراء مؤقت في إطار التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية، وبحجة حفظ الأمن العام ومراقبة الدخول القانوني إلى الاتحاد الأوروبي، ويتم احتجاز المهاجرين غير الشرعيين في انتظار اتخاذ قرار ترحيلهم أو إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية[3].

---

[1] المرجع نفسه، ص.365

[2] مراد حجاج، مراكز احتجاز المهاجرين غير النظاميين في أوروبا : بين التهديد الأمني وضمانات احترام حقوق الإنسان، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث، المجلد 5، 2019، الأردن، ص.16

[3] أوكيل محمد أمين، مرجع سابق، ص.711

نصت الفقرة الأولى من المادة الثالثة من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان على حالات تجيز احتجاز المهاجرين لسببين هما : يتعلق السبب الأول باعتقال أو احتجاز المهاجر بصورة قانونية بغية منعه من الدخول غير المصرح به إلى الدولة، في حين يتمثل السبب الثاني في المهاجر الذي صدر في حقه قرار الترحيل أو التسليم إلى سلطات بلد آخر[1].

من جهته أصدر البرلمان الأوروبي سنة 2008 قانون جديد يسمح باحتجاز المهاجرين غير الشرعيين وطالبي اللجوء الذين رفضت طلباتهم، ومنهم الأطفال غير المصحوبين بذويهم لمدة 18 شهر كحد أقصى، مع جواز الحظر على الدخول إلى الاتحاد الأوروبي لمدة خمس سنوات[2].

يشكل الاحتجاز إجراءا شموليا لا يراعي الحالات الخاصة والظروف الاستثنائية كاللاجئين والفئات الهشة كالأطفال والنساء، فالإجراء هو تقييد الحق في التنقل، إضافة إلى ظروف الاعتقال ونوع المعاملة التي يواجهها المحتجزون داخل تلك المراكز[3].

في المقابل صرح فرانسوا كريبو François Crépeau المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين في تقريره أمام مجلس حقوق الإنسان خلال الدورة 29 في عام 2015 : « أن بعض حالات احتجاز المهاجرين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، لأن هذا الاحتجاز يعرّف في القانون المحلي على أنه غير معقول أو ضروري أو متناسب، ولا يقرر على أساس كل حالة على حدة»[4].

ففي بعض الدول كاليونان تتجاوز مدة احتجاز المهاجر سنة وهو مخالف للقواعد الدولية، فالاحتجاز مقيد وخاضع لشروط قانونية وإجراءات صارمة وفق القانون الدولي الإنساني، فلا يجوز تمديد مدة احتجاز المهاجرين لمدة طويلة بصفة غير مبررة أو لمدة غير محددة، كما تستغل اليونان في بعض الحالات المشاكل التي تعترض المهاجرين غير الشرعيين كذريعة لاحتجازهم في المراكز وتقف عائقا أمام إرجاعهم إلى بلدانهم الأصلية كعدم امتلاكهم لوثائق تحدد هوياتهم، وجود دلائل عن تعرض هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين للتعذيب، في حين تشهد مراكز الاحتجاز في بلغاريا تردي الأوضاع وعدم توفر الشروط الضرورية[5].

---

[1] مراد حجاج، مرجع سابق، ص.18

[2] شاعة محمد، يوسفي علاء الدين، إشكالية هجرة المغاربة غير الشرعية نحو الفضاء الأوروبي : الدوافع واستراتيجيات الحد منها، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، العدد 1، 2019، الجزائر، ص.22

[3] أوكيل محمد أمين، مرجع سابق، ص.711

[4] المكان نفسه

[5] مراد حجاج، مرجع سابق، ص ص.18-21

من جهة أخرى انتقد المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والمهاجرين فعالية الاحتجاز كآلية للتعامل مع الهجرة غير الشرعية : « أن الاحتجاز لا يعتبر وسيلة فعالة للحد من الهجرة غير النظامية أو يثني الأشخاص عن التماس اللجوء». فرغم اعتماد دول الاتحاد الأوروبي لآلية الاحتجاز الإداري إلا أن ذلك لم ينجح في القضاء على الهجرة غير الشرعية أو التقليل من التدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى دول الاتحاد الأوروبي، وإنما بات تعرض المهاجرين غير الشرعيين للاحتجاز جزء من رحلة الهجرة[1].

في المقابل رفضت الدول المغاربية ممثلة في المغرب، ليبيا، الجزائر، تونس إنشاء معسكرات احتجاز المهاجرين غير الشرعيين، في انتظار إثبات هويتهم والنظر في أمرهم رغم سعي دول الاتحاد الأوروبي إلى إقناعهم. في المقابل أنشأت دولة موريتانيا في عام 2015 معسكر لاحتجاز المهاجرين غير الشرعيين على شواطئها في مدينة نواذيبوا بدعم مالي ولوجستيكي من اسبانيا[2].

2.إبرام اتفاقيات إعادة الرعايا :

اعتمدت دول الاتحاد الأوروبي في إطار سياستها المشتركة في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية على اتفاقيات إعادة الرعايا وتنقل الأشخاص، والتي تقوم على التعاون والتنسيق مع دول المنشأ تقضي بقبول هذه الأخيرة إعادة رعاياها المقيمين بصفة غير قانونية بعد التأكد من جنسيتهم من قبل مصالحها القنصلية[3].

فقد طرح الاتحاد الأوروبي اتفاقيات إعادة الرعايا كأهداف اتفاقية في إطار إقامة الشراكة مع دول البحر الأبيض المتوسط ومع دول غرب آسيا وفق ما عرف ب"البرامج المشتركة للهجرة والحركة PCMN"، أين اقترح الاتحاد الأوروبي على دول المنشأ تسهيل حصول الرعايا على تأشيرات دخول الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة النظامية، ومنح مساعدات تنموية مقابل التزام دول المنشأ بمنع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين وقبول استعادتهم بعد ترحيلهم من الاتحاد الأوروبي، ومن الاتفاقيات المبرمة في هذا المجال اتفاقية تركيا–الاتحاد الأوروبي التي تلتزم بموجبها تركيا باستعادة رعاياها، إلى جانب المهاجرين الذين عبروا إقليمها نحو أوروبا ليتم بعدها ترحيلهم إلى دولهم الأصلية[4].

[1] المرجع نفسه، ص.19

[2] شاعة محمد، يوسفي علاء الدين، إشكالية هجرة المغاربة غير الشرعية نحو الفضاء الأوروبي : الدوافع واستراتيجيات الحد منها، مرجع سابق، ص.22

[3] أوكيل محمد أمين، مرجع سابق، ص.711

[4] المرجع نفسه، ص.712

تعتبر اتفاقيات إعادة الرعايا أداة شمولية باعتبارها لا تراعي أوضاع الهجرة المختلفة كاللجوء أو طالبي اللجوء السياسي أو النزوح من النزاعات، فهي تحرم المهاجر غير الشرعي من فرصة إثبات وضعه أو طلب الحماية الدولية وفق وضعه القانوني، دراسة قرار الترحيل حالة بحالة، إضافة إلى كون هذا الإجراء انتهاك مباشر وصريح لمبدأ عدم الإعادة القسرية المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لحماية اللاجئين لعام 1951 (المادة 33)[1].

فقد تعرضت اتفاقيات إعادة الإدخال التي يتم بموجبها قبول الدول بإعادة إدخال مواطنيها الموجودين بصورة غير قانونية في إقليم دولة أخرى إلى انتقادات بسبب الطابع السري لهذه الاتفاقيات، والذي يتعارض مع التشريعات الأوروبية في مجال الهجرة، كما تأخذ هذه الاتفاقيات شكل صفقات مقايضة يتم من خلالها قبول الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين بإجراء الإدخال مقابل تصدير بعض موادها أو حصولها على بعض الامتيازات، إلى جانب الممارسات التي تنتهك حقوق الإنسان داخل مراكز الاحتجاز الأوروبية[2].

من جهته عبر فرانسوا كيبو François Crépeau مقرر مجلس حقوق الإنسان لشؤون الهجرة في تقريره عن قلقه من آثار اتفاقات إعادة القبول التي تتبعها دول الاتحاد الأوروبي، فقد نصت الفقرة 39 من التقرير : « تمثل اتفاقات إعادة القبول مجال قلق خاص، حيث أن إطار تنفيذ هذه الاتفاقات ترتب عنه عمليات ترحيل وإعادة إلى بلدان المنشأ وبلدان ثالثة لا يسود فيها القانون وتملك نظم لجوء سيئة»[3].

3.مشروع قرار أوروبي باستخدام القوة العسكرية لضرب قوارب المهربين :

اتفقت الدول الأوروبية أثناء قمة بروكسل الاستثنائية على مقترح جديد بعد فشل الآليات الأوروبية السابقة في التصدي للهجرة غير الشرعية وأمام استمرار تدفقات المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا وزيادة الضغوطات على الحكومات الأوروبية، ويقوم هذا المشروع على إيقاف تدفقات المهاجرين غير الشرعيين عن طريق مراقبة السواحل التي تنطلق منها الرحلات البحرية غير الشرعية، من خلال استخدام التدخل العسكري لضبط وتدمير السفن المستعملة في تهريب المهاجرين، وقد أطلقت عملية عسكرية لقطع الطريق أمام سفن تهريب المهاجرين في منطقة البحر الأبيض المتوسط بعد موافقة مجلس وزراء خارجية الاتحاد الأوروبي، فقد صرح الرئيس الفرنسي السابق فرانسوا هولاند François Hollande : « يجب أن يعلم تجار الهجرة السرية أننا أمام إرهاب حقيقي»[4].

---

[1] المرجع نفسه، ص.713

[2] فريجة أحمد، فريجة لدمية، مرجع سابق، ص.145

[3] أوكيل محمد أمين، مرجع سابق، ص.713

[4] واثق عبد الكريم حمود، مرجع سابق ، ص ص.374-375

وبموجب ذلك تم تشكيل القوة البحرية الأوروبية في المتوسط EU Nafor Med والتي تضم طائرات المراقبة، الطائرات العمودية، السفن البحرية و1020 عسكري لتقوم بالعملية التي قدرت تكاليفها العامة ب 82.11 مليون يورو[1]، فقد صرح وزير الداخلية الايطالي السابق انجلينو ألفانو Algelino Alfano بخصوص العملية قائلا : « لقد تقدمنا بطلب واضح لإجراءات عمليات مستهدفة في ليبيا في إطار القانون الدولي، لإغراق قوارب المهاجرين غير الشرعيين المتاجرين بالبشر قبل مغادرتها السواحل الليبية»[2].

لذا حاول الاتحاد الأوروبي من خلال جهوده الحصول على تفويض كامل من منظمة الأمم المتحدة من أجل إطلاق عملية عسكرية في دولة ليبيا بإفريقيا، بهدف التصدي لقوارب الهجرة والتهريب قبل انطلاقها من السواحل الليبية، وعليه سمح الاتحاد الأوروبي للسفن البحرية الحربية الأوروبية باعتراض الرحلات البحرية التي يقوم بها المهربون واعتقال المشتبه بهم[3].

وفي 2015/10/09 صادق مجلس الأمن الدولي على القرار رقم 2240 اعتمادا على الفصل 7 من ميثاق الأمم المتحدة حول استخدام القوة لضمان السلام والأمن، الذي يساند تحركات الدول الأوروبية والمنظمات الإقليمية لمنع عمليات نقل المهاجرين غير الشرعيين من السواحل الليبية إلى السواحل الأوروبية، وتم تسمية العملية ب "صوفيا" التي قدرت ميزانيتها ب 120 مليون يورو سنويا، وحددت مدة سريان القرار بعام واحد مع تحديد نطاق تطبيق القرار في المياه الدولية بالقرب من ليبيا[4].

وقد دعا القرار إلى تقديم المساعدة للحكومة الليبية من خلال تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، في مجال تبادل المعلومات الخاصة بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر في البحر الإقليمي الليبي وأعالي البحار قبالة سواحل ليبيا، وتقديم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريرا عن تنفيذ هذا القرار بعد انقضاء مدة 11 شهر[5].

في المقابل تعرض هذا المشروع إلى عدة انتقادات أهمها عدم وجود ضمانات تمنع وقوع تجاوزات ضد حقوق الإنسان ووقوع إبادة جماعية عند القصف خلال العمليات العسكرية الأوروبية، وعدم وضوح الجوانب القانونية لهذه العملية وفي مقدمتها المصير المجهول لركاب السفر بعد تدمير السفن، لا يتماشى

[1] رشيد خناشة، أوروبا والخيار العسكري في مواجهة الهجرة غير النظامية، في : مركز الجزيرة للدراسات، 2015/08/16، في :

https://bit.ly/3jbpU63 (vue le 15/12/2022, 20:19)

[2] واثق عبد الكريم حمود، مرجع سابق ، ص.377

[3] المكان نفسه

[4] المرجع نفسه، ص.388

[5] المكان نفسه

هذا المشروع مع القيم الأوروبية المعلنة الأمر الذي جعل من دول الاتحاد الأوروبي محل انتقاد من قبل منظمات حقوق الإنسان، كما يتناقض هذا المشروع مع قاعدة حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة الذي ينبغي أن تلتزم به الدول الأعضاء في علاقاتها الدولية، يعد هذا المشروع الأوروبي انتهاك واضح لمبدأ سيادة الدول الإفريقية وخروج عن مبادئ منظمة الأمم المتحدة[1].

وعليه تعد الآليات الأمنية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي بهدف محاربة الهجرة غير الشرعية والمتمثلة في إنشاء مراكز احتجاز المهاجرين غير الشرعيين، اتفاقيات إعادة الرعايا، مشروع قرار أوروبي باستخدام القوة العسكرية لضرب قوارب المهربين آليات قسرية تعسفية ضد المهاجرين غير الشرعيين ولا تتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الأوروبية في مجال حقوق الإنسان.

[1] المرجع نفسه، ص ص.383-384

المبحث الثاني: الآليات السياسية

اعتمدت دول الاتحاد الأوروبي مجموعة من الآليات السياسية بهدف السيطرة على الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي من خلال إبرام اتفاقيات واجتماعات بين الدول الأعضاء، أما على المستوى الخارجي فقد عمل الاتحاد الأوروبي على إقامة شراكة مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول : التعاون الأوروبي المشترك في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

سعت دول الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز الجهود ودعم التعاون المشترك في مجال إدارة الهجرة ومكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال تبني مجموعة من الآليات السياسية، والتي تشمل :

الفرع الأول : على مستوى الاتحاد الأوروبي

تمثلت الآليات السياسية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي في مجال التصدي للهجرة غير الشرعية في :

1.اتفاقية شنغن :

أبرمت كل من (هولندا، بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، لكسمبورغ) اتفاقية شنغن سنة 1985، والتي دخلت حيز التنفيذ سنة 1995، وتم بموجبها تحديد شروط العبور بطريقة قانونية للحدود الخارجية للدول الأطراف في الاتفاقية، والمتمثلة في : حيازة وثيقة شرعية أو رخصة تسمح بعبور الحدود، تبرير مدة وظروف الإقامة من خلال تقديم وثائق وأدلة، عدم وجود تهديدات الأمن الوطني والعلاقات بين الدول. كما أكدت الاتفاقية على ضرورة تقريب سياسات التأشيرات للدول المتعاقدة بهدف التخفيف من الآثار السلبية للهجرة[1].

تضم منطقة شنغن 26 دولة أوروبية منها 22 دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، و4 دول أخرى غير أعضاء وتتمثل في سويسرا، النرويج، ايسلندا، ليختنشتاين، وتسمح هذه الاتفاقية لحوالي 400 مليون مواطن داخل الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى المقيمين بشكل قانوني بحرية التنقل داخل منطقة شنغن بين الدول الأعضاء[2].

[1] محمد حسن خمو، هيرش فاضل شاكر، مؤيد محمد عبد القادر، مرجع سابق، ص.203

[2] الجزيرة نت، معاهدة شنغن،2011/08/11، في :

https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)

تكمن أهمية اتفاقية شنغن كونها تؤيد مبدأ حرية النقل والسفر، زيادة التعاون الاقتصادي، تشجيع المشاركة في مجال البحث العلمي، تعزيز المنظومة الأمنية من خلال منع تدفقات نحو منطقة شنغن، إلا أن مبدأ السفر دون تأشيرة في منطقة شنغن يقتصر على الدول الأعضاء في الاتفاقية فقط، إلى جانب الدول المعفاة من التأشيرة بموجب اتفاقية شنغن مقابل تهميش الدول الأخرى خاصة الموجودة في إفريقيا، الشرق الأوسط وآسيا وتعاني من الفقر أو عدم الاستقرار[1].

نصت اتفاقية شنغن على مراقبة الحدود الخارجية للدول الأطراف من خلال إنشاء أنظمة متعلقة بقواعد بيانات مركزية بهدف إدارة الهجرة والحدود، وتمثلت في نظام معلومات التأشيرات (VIS) ، النظام الأوروبي لمراقبة الحدود (EUROSUR) ، نظام دخول/خروج (EES) ، النظام الأوروبي للمعلومات والترخيص للسفر (ETIAS)[2].

2.قمة تامبير :

عقد الاتحاد الأوروبي في عام 1999 قمة تامبير التي خلصت إلى تبني سياسة مشتركة في مجال الهجرة بهدف التحكم في تدفقات المهاجرين، مع تبني تشريعات لتقنين وتقييد اللجوء السياسي والهجرة ومكافحة الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية في إطار الإستراتيجية الأمنية الجديدة التي أعلنت عنها المفوضية الأوروبية، مع دعم سياسات المراقبة وسياسات الإدماج في الداخل[3].

3.قمة سالونيكي :

اجتمعت دول الاتحاد الأوروبي خلال قمة سالونيكي بتاريخ 2003/06/19 بغية إيجاد معايير موحدة لدول الاتحاد بهدف التصدي للهجرة غير الشرعية ووضع شروط محددة للدخول إلى أوروبا[4].

4.برنامج لاهاي :

أعلن المجلس الأوروبي في عام 2004 عن برنامج لاهاي الرامي إلى تقوية الحرية والأمن داخل الاتحاد الأوروبي خلال الفترة الممتدة ما بين 2005-2010، فقد سعى البرنامج إلى تعزيز حرية التنقل وتبني إجراءات مشتركة وضمان إجراءات وقائية فعالة إلى جانب إدارة متطورة وكاملة للحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي[5].

---

[1] المكان نفسه

[2] علي بلعربي، مرجع سابق، ص ص.885-887

[3] معمري عبد الناصر، مشكور مصطفى، مرجع سابق، ص.435

[4] المكان نفسه

[5] المرجع نفسه، ص.436

5.الكتاب الأخضر حول الهجرة :

أصدر المجلس الأوروبي بتاريخ 2005/01/11 الكتاب الأخضر حول الهجرة، الرامي إلى تبني الهجرة الانتقائية من خلال فتح الأبواب أمام الأجانب ذوي المهارات والكفاءات والأدمغة وإغلاقها في وجوه الأشخاص الآخرين[1]، مع تشديد الإجراءات الأمنية وإقامة الحواجز والمعسكرات لمنع تدفق المهاجرين غير الشرعيين من الضفة الجنوبية تجاه أوروبا، وقد ضم هذا الكتاب منظمات أوروبية في مجال التعاون الأوروبي والتعاون مع دول شمال إفريقيا[2].

6.ميثاق الهجرة الأوروبي :

بهدف التصدي للهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي، صادق القادة الأوروبيون على ميثاق الهجرة الأوروبي عام 2008، الذي نص على مبادئ توجيهية متعلقة بالهجرة واللجوء السياسي عن طريق قوانين غير إلزامية رامية للتحكم في الهجرة عامة، وجاء الميثاق ب " البطاقة الزرقاء" وهي عبارة عن وثيقة يتم منحها للأجانب ذوي المهارات والكفاءات العاملين في دول الاتحاد الأوروبي، والتي تمنحهم وعائلاتهم حق الإقامة لفترات محددة[3]. فقد جاء في تصريح الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي خلال مؤتمر القمة الأوروبي ببروكسل : « إن أوروبا لديها اليوم سياسة حقيقية للهجرة»[4].

تطرق الميثاق إلى مكافحة الهجرة غير الشرعية فقد نص في بنده الثاني على إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية في حين نص البند الثالث من الميثاق على تشديد الرقابة على الحدود عن طريق إنشاء شرطة أوروبية على الحدود تتولى شؤون التأشيرات إلى جانب تفعيل الوكالة الأوروبية لمراقبة الحدود[5].

في المقابل يثير ميثاق الهجرة الأوروبي مخاوف بشأن انتهاكات حقوق الإنسان باعتباره يهدف إلى إعادة بناء الثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء، من خلال إعطاء الأولوية للتماسك الداخلي للاتحاد الأوروبي على حساب اللاجئين والمهاجرين[6].

---

[1] المرجع نفسه، ص.435

[2] شاعة محمد، يوسفي علاء الدين، إشكالية هجرة المغاربة غير الشرعية نحو الفضاء الأوروبي : الدوافع واستراتيجيات الحد منها، مرجع سابق، ص.23

[3] معمري عبد الناصر، مشكور مصطفى، مرجع سابق، ص.436

[4] شاعة محمد، يوسفي علاء الدين، إشكالية هجرة المغاربة غير الشرعية نحو الفضاء الأوروبي : الدوافع واستراتيجيات الحد منها، مرجع سابق، ص.23

[5] محمد حسن خمو، هيرش فاضل شاكر، مؤيد محمد عبد القادر، مرجع سابق، ص.204

[6] EUROMED RIGHTS, EU pact on migration : Brand new and already controversial, 22/10/2020, in : https://bit.ly/3XsVsDK (vue le 20/01/2022, 22:33)

حاولت دول الاتحاد الأوروبي توحيد سياستها في مجال إدارة الهجرة ومكافحة الهجرة غير الشرعية والتحكم في تدفقات المهاجرين، عن طريق تعزيز حرية التنقل بين الدول الأعضاء، تبني الهجرة الانتقائية تشديد الإجراءات الأمنية وإقامة الحواجز والمعسكرات لمنع تدفق المهاجرين غير الشرعيين، ودعم سياسات المراقبة وسياسات الإدماج في الداخل.

الفرع الثاني : الاتفاقيات الثنائية

أبرمت بعض دول الاتحاد الأوروبي اتفاقيات ثنائية بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ومن تلك الاتفاقيات :

1.فرنسا–بريطانيا

بهدف منع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين في ميناء كاليه الفرنسي إلى بريطانيا، قام الطرفان الفرنسي– البريطاني بتوقيع اتفاق للتعامل مع أزمة المهاجرين غير الشرعيين في مدينة باليه الفرنسية، من خلال وضع مركز التحكم والقيادة تحت الإدارة المشتركة للشرطة البريطانية والفرنسية[1].

المطلب الثاني : التعاون الإقليمي والتصدي للهجرة غير الشرعية

تولي دول الاتحاد الأوروبي اهتماما كبيرا للتعاون الإقليمي والأورومتوسطي في إطار جهودها في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، من منطلق وجود هوية أمنية مشتركة لدول الجوار، تتعرض لنفس طبيعة التهديدات الأمنية، والتي تقتضي العمل المشترك للتصدي لها.

الفرع الأول : التعاون الأورومتوسطي

سعت دول الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز التعاون مع دول جنوب المتوسط، بهدف التصدي للتهديدات الأمنية المشتركة في منطقة البحر الأبيض المتوسط وفي مقدمتها تهديد الهجرة غير الشرعية.

1.الشراكة الأورومتوسطية :

أعلنت الدول الأوروبية عن إطلاق الشراكة الأورومتوسطية خلال قمة برشلونة المنعقدة بتاريخ 1995/11/27 في إطار التعاون في البحر الأبيض المتوسط، وأكد البرلمان الأوروبي في توصيته رقم 1249 (1994) على تفعيل التعامل ككتلة موحدة مع الدول المغاربية[2]، يهدف مشروع الشراكة إلى إقامة منطقة تجارة حرة مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط مع بداية سنة 2010، ومساعدتها

[1] واثق عبد الكريم حمود، مرجع سابق ، ص.364

[2] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، مرجع سابق، ص.317

على الانضمام والاندماج في الاقتصاد العالمي وتقديم الإعانات المالية لها من أجل إيجاد حلول لمشاكلها، عن طريق القيام بإصلاحات وتغييرات جذرية في مختلف المجالات[1].

من جهة أخرى هدف الاتحاد الأوروبي من خلال هذه المبادرة إلى فتح أسواق جديدة في دول جنوب المتوسط لترويج المنتوجات الأوروبية، الاعتماد على مقاربة التنمية لتحقيق الاستقرار في جنوب المتوسط، رغبة الاتحاد الأوروبي في إيجاد وزن لنفسه من أجل منافسة القوى الكبرى كالصين، الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، في المقابل تسعى دول جنوب المتوسط إلى التوجه نحو التكتل الاقتصادي من خلال الدخول في فضاء اقتصادي جديد مع الاتحاد الأوروبي، الاستفادة من التطور الاقتصادي والتكنولوجي الأوروبي، الحصول على الامتيازات والمساعدات المالية[2].

حاول الاتحاد الأوروبي في مشروع الشراكة الأورومتوسطية توظيف فكرة الدولة الحاجز أو الدولة المحورية وهي دولة من الجنوب تقع على خط التماس بين ضفتي المتوسط، وتعمل على ضمان استقرار دول شمال المتوسط من خلال منع وصول التهديدات الأمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى الاتحاد الأوروبي، مقابل حصولها على بعض الامتيازات التي تمكنها من أداء مهامها بفعالية أكثر[3].

سعت الشراكة الأورومتوسطية إلى بناء الاستقرار السياسي والأمني في المنطقة من خلال التعاون المشترك في المجالات التالية : الحوار السياسي والأمن، الشراكة الاقتصادية والمالية، الشراكة الاجتماعية والثقافية والإنسانية، فقد اعتمدت الشراكة الأورومتوسطية على آليات تمويل تسمى " برامج ميدا 1 وميدا 2"، أين قدرت ميزانية برنامج ميدا 2 ب 5.350 مليار يورو خلال الفترة 2000-2005[4].

في المقابل وجهت مجموعة من الانتقادات لمشروع الشراكة الأورومتوسطية منها عدم التكافئ في العلاقات بين الاتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط، أين تتميز اقتصاديات دول الاتحاد بالتنافسية المرتفعة والتنوع، في حين تعتبر اقتصاديات دول جنوب المتوسط اقتصاديات تقليدية، الأمر الذي يؤدي إلى منافسة غير متكافئة بين الطرفين ويحقق فوائد للاتحاد الأوروبي على حساب الطرف الجنوبي[5]. إلى جانب ضعف الاندماج الأفقي على الضفة الجنوبية للمتوسط، محدودية البرامج وعجز المساعدات المالية

---

[1] لمياء حروش، الشراكات الأورومتوسطية السياقات والمسارات، في : مركز المعهد المصري للدراسات، 2016/09/24، ص ص.2-11، في :

https://bit.ly/3JXMNFq (vue le 10/02/2023, 19:20)

[2] المرجع نفسه، ص ص.13-15

[3] المرجع نفسه، ص.12

[4] هشام عبد الكريم، خيرة عبد العزيز، أهمية التعاون الإقليمي في إطار الشراكة الأورومتوسطية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 7، 2014، الجزائر، ص ص.153-155

[5] لمياء حروش، مرجع سابق، ص.12

على الوصول لنقلة نوعية في القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في دول الجنوب، وجود فجوة بين الأهداف المنصوص عليها في بيان برشلونة وبين تنفيذ المشاريع على أرض الواقع في ظل تغييب دول جنوب المتوسط في إعداد وضبط البرامج المقترحة، ارتباط مسار برشلونة بقضايا أخرى أبرزها قضية الشرق الأوسط[1].

من جهة أخرى اعتمد الاتحاد الأوروبي على آلية يورميد للهجرة وهو مشروع إقليمي يهدف إلى تطوير ودعم التعاون الأورومتوسطي في مجال الهجرة وإيجاد حلول للهجرة بمختلف أشكالها، من خلال تبني مقاربة متكاملة وشاملة تؤكد على الدعم المتواصل وتحسين التعاون العملي في مجال الهجرة على المستوى الإقليمي، ويقوم بتمويل هذا المشروع المعونة الأوروبية التابعة للمفوضية الأوروبية Ewropeaid، ويضم المشروع الدول التالية : تونس، المغرب، سوريا، لبنان، الأردن، مصر، الجزائر والكيان الصهيوني[2].

2. حوار 5+5 :

بدأ حوار 5+5 أثناء الدورة الوزارية الأولى سنة 1990 في روما، وضم كل من (المغرب، الجزائر، تونس، فرنسا، ايطاليا ومديري الوزارات الخارجية) ، ثم انعقدت في الجزائر سنة 1991 الندوة الوزارية الثانية للحوار، وتم خلالها استحداث ثمان فرق عمل وزارية، إلا أن الحوار توقف بسبب الاختلافات والتناقضات بين ضفتي المتوسط، لينطلق من جديد أثناء اجتماع وزراء الخارجية الدول العشرة بمبادرة دولة البرتغال في لشبونة بتاريخ 25-26 جانفي 2001[3]. وتشمل الصعوبات التي اعترضت مسار الحوار 5+5 العقوبات الأممية التي تم فرضها على دولة ليبيا في قضية لوكربي في جانفي 1992، ارتفاع حدة التوتر بين المغرب والجزائر بعد غلق الحدود بينهما، التوتر الاسباني المغربي بسبب مدينتي سبتة ومليلية[4].

يهدف هذا الحوار إلى تطوير العلاقات بين الأعضاء في مختلف المجالات (الثقافية، الاجتماعية، التكنولوجية، البحث العلمي)، إلى جانب مكافحة القضايا المشتركة كالهجرة غير الشرعية من الضفة الجنوبية إلى الضفة الشمالية للمتوسط، وخلص الاجتماع الذي عقد بتونس شهر أكتوبر 2002 إلى الاتفاق حول القضايا التالية : مكافحة الهجرة غير الشرعية، تبادل المعلومات حول الهجرة، تنظيم هجرة

[1] فريجة أحمد، فريجة لدمية، مرجع سابق، ص.198

[2] المرجع نفسه، ص.203

[3] المرجع نفسه، ص.197

[4] ليليا بن منصور، العلاقات الأوروبية-المغاربية من شراكة إلى سياسة أوروبية للجوار، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 8، 2015، الجزائر، ص ص.216

العمالة[1]، إلى جانب تعزيز العمل مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية من خلال اعتماد إجراء إرجاع المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية بعد موافقة دول العبور، وتم اقتراح معاقبة المهاجرين غير الشرعيين بالسجن وفرض غرامات مالية[2].

تكررت قضية الهجرة أثناء اجتماعات مجموعة 5+5، فقد كانت على رأس القضايا الأخرى المطروحة في جنوب المتوسط. وانطلاقا من جويلية 2002 عقدت عدة اجتماعات لوزراء الداخلية بهدف مناقشة ملف الهجرة، إلى جانب تنظيم اجتماعات وزارية حول قضية الهجرة غير الشرعية، وتم ربط هذا الملف بالإرهاب بعد 2001، كما اقترح الأوروبيون التنمية كأحد الحلول لمشكلة الهجرة غير الشرعية باعتبارها تمنع المهاجرين غير الشرعيين من مغادرة بلدانهم نحو أوروبا[3].

في المقابل تم تهميش القضايا المحورية الكبرى بالنسبة لدول جنوب المتوسط، وفي مقدمتها قضية التنمية التي تناولتها الدول الأوروبية دون تجسيدها على أرض الواقع، فقد تجاهلت الاجتماعات التي تم عقدها القضايا الاجتماعية والتنموية والثقافية، مقابل احتلال الهاجس الأمني الصدارة في اهتمامات وأولويات التعاون والتنسيق في إطار مجموعة 5+5[4].

3.سياسة الجوار الأوروبي :

تهدف سياسة الجوار الأوروبية من خلال توسيع حدود الاتحاد الأوروبي عن طريق ربطها بدول شرق أوروبا، إلى إقامة علاقات متميزة مع دول الجوار قائمة على احترام حقوق الإنسان وتعزيز القيم المشتركة، التنمية المستدامة، ضمان الأمن والاستقرار، تعزيز التعاون في المجالات الاقتصادية، الأمنية، السياسية والثقافية، إدارة الحدود الخارجية عن طريق إقامة حزام واقي على أراضي الدول المجاورة للاتحاد باعتبارها مناطق عازلة تعمل على منع دخول المهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي[5].

تقوم سياسة الجوار الأوروبية على وضع معايير أوروبية من أجل تقييم مدى امتثال دول جنوب المتوسط للشروط التي وضعها الاتحاد الأوروبي، مقابل ذلك يتم منح مساعدات كمكافأة على الأداء الجيد

---

[1] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.140

[2] بن بوعزيز آسية، سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، دراسات وأبحاث، المجلد 7، العدد 18،2015، الجزائر، ص.36

[3] الحراثي ميلاد مفتاح، التنسيق والتعاون وإشكالية الهجرة : منظور مقارن للتعاون الإقليمي في إقليم غرب المتوسط، الحوار المتوسطي، العدد 8، 2015، الجزائر، ص.239

[4] المكان نفسه

[5] بالة عمار، مدركات الاتحاد الأوروبي لظاهرة الهجرة غير الشرعية وتأثيراتها على سياسات التعاون الأورو–متوسطي (سياسة الجوار الأوروبية نموذجا)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 1، العدد 23،2015، الجزائر، ص ص.87–88

أين يقوم الاتحاد الأوروبي بالضغط على تلك الدول من أجل تعزيز وتقوية سياسات الرقابة والضبط كإجراء استباقي على أقاليمها وعند حدودها، وذلك بهدف منع وصول التهديدات الأمنية المشتركة كتهديد الهجرة غير الشرعية إلى الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي[1].

أولت سياسة الجوار الأوروبي أهمية لقضية الهجرة باعتبارها تحديا للدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط، خاصة بعد تزايد تدفقات المهاجرين غير الشرعيين إلى دول الاتحاد الأوروبي، والذي تزامن مع انتشار النزاعات والصراعات في بعض دول الشرق الأوسط كاليمن وسوريا ودول شمال إفريقيا كتونس وليبيا، فقد قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين بربع مليون مهاجر غير شرعي وفق تقرير منظمة الهجرة الدولية لعام 2016[2].

من جهة أخرى تعمل هذه السياسة على تقديم الدعم وتبادل الخبرات مع الدول المتوسطية في مجال إدارة وتسيير الهجرة غير الشرعية في إطار برنامج الحماية الإقليمي، الذي يهدف إلى تسهيل التنقل بين الاتحاد الأوروبي وجيرانه الجدد، مع تشجيع الميدان العلمي وترقية وتحسين المهارات، فقد تبنى الاتحاد الأوروبي سياسة مرنة في التعامل مع دول الجنوب في محاولة لمعالجة الهجرة غير الشرعية من جذورها كإجراء استباقي، عن طريق حث دول الجنوب على القيام بإصلاحات داخلية بدعم من الاتحاد الأوروبي، مقابل حصولهم على مزايا اغرائية[3].

فقد قدم الاتحاد الأوروبي مجموعة من الحوافز في إطار سياسة الجوار الأوروبية منها: رفع الدعم المالي، الانفتاح الاقتصادي وتقليص الحواجز التجارية، إمكانية تبني مقاربة الاندماج المدّعم كالمشاركة في السوق الداخلية للاتحاد الأوروبي، المشاركة في برامج المجموعة الأوروبية، تعزيز التعاون في المجال الإداري كرفع عدد التأشيرات[4].

اعتمدت سياسة الجوار الأوروبية على أداة تمويل رئيسية تسمى " الآلية الأوروبية للجوار والشراكة"، والتي يتم من خلالها تقديم معونات لدعم البلدان الأعضاء وروسيا في إطار سياسة الجوار الأوروبية، وقد جاءت كآلية جديدة تحل محل الآليات الأخرى على غرار آلية ميدا في إطار الشراكة الأورومتوسطية،

---

[1] زهير بوعمامة، السياسة الأوروبية للجوار : دراسة في مكّون ضبط الآثار السلبية للجوار على الأمن الأوروبي، مجلة المفكر، المجلد 5، العدد 1، 2010، الجزائر، ص.247.

[2] بن سالم رضا، الهجرة غير الشرعية وآليات محاربتها من خلال المعاهدات الدولية والتشريع الجزائري، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 1، 2017، الجزائر، ص.120.

[3] بالة عمار، مدركات الاتحاد الأوروبي لظاهرة الهجرة غير الشرعية وتأثيراتها على سياسات التعاون الأورو–متوسطي (سياسة الجوار الأوروبية نموذجا)، مرجع سابق، ص.88.

[4] زهير بوعمامة، مرجع سابق، ص.247.

وآلية المساعدة التقنية لفائدة مجموع البلدان المستقلة في وسط وشرق أوروبا، وقدرت ميزانية الآلية الأوروبية للجوار والشراكة ب 12 بليون يورو خلال الفترة الممتدة من 2007 إلى 2013، أين تم تخصيص مبلغ 333 مليون يورو لصالح دول الجنوب، في حين وجه أكبر مبلغ لتمويل برامج التعاون الثنائي ومبادرات الدولة المعنية[1].

تهدف الآلية الأوروبية للجوار والشراكة إلى دعم التحول الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان، تشجيع التعاون في القضايا المشتركة كمكافحة الهجرة غير الشرعية والإرهاب، تسهيل الانتقال إلى اقتصاد السوق ودعم التنمية المستدامة. واعتمدت الآلية على أولويات تعاون رئيسية تشمل الحوار السياسي، الشراكة الاقتصادية والمالية، الشراكة الاجتماعية والثقافية والبشرية، ويتم إدارة الآلية وتجسيد وترجمة القرارات السياسية من قبل قسم المعونات الأوروبية للتنمية[2].

في المقابل نجحت سياسة الجوار الأوروبية في اعتماد دول جنوب المتوسط في عام 2008 لقانون تجريم الهجرة، فقد نص القانون المغربي على معاقبة المهاجرين غير الشرعيين من خلال فرض عقوبات جزائية[3].

4.مشروع الاتحاد من أجل المتوسط :

دعا الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي إلى بناء الاتحاد من أجل المتوسط والذي يضم دول جنوب وشرق المتوسط، وتشمل تركيا، لبنان، سوريا، الكيان الصهيوني، تونس، الجزائر، مصر، المغرب، ليبيا، بالإضافة إلى الدول الأوروبية التي تطل على البحر الأبيض المتوسط ممثلة في فرنسا، اسبانيا، اليونان، البرتغال، قبرص، ايطاليا[4].

دخل المشروع حيز التنفيذ رسميا خلال قمة باريس المنعقدة بتاريخ 2008/07/13 بحضور 43 دولة، والتي أكدت على أهمية هذه المبادرة في التصدي للتحديات المشتركة في المنطقة الأورومتوسطية على غرار التنمية، تدهور الوضع البيئي، الطاقة، مكافحة الإرهاب والتطرف، دعم الهجرة الشرعية مقابل مكافحة الهجرة غير الشرعية[5].

---

[1] فريجة أحمد، فريجة لدمية، مرجع سابق، ص.202.

[2] المكان نفسه

[3] بالة عمار، مرجع سابق، مدركات الاتحاد الأوروبي لظاهرة الهجرة غير الشرعية وتأثيراتها على سياسات التعاون الأورو–متوسطي (سياسة الجوار الأوروبية نموذجا)، ص.88

[4] محمد سمير عياد، الاتحاد من أجل المتوسط ، الحوار المتوسطي، المجلد 5، العدد 1، 2014، الجزائر، ص ص.127

[5] المرجع نفسه، ص ص.137–138

يعتمد الاتحاد من أجل المتوسط على مصادر تمويلية عديدة تشمل الميزانية الأوروبية، مساهمة الدول المشاركة والدول الأخرى، البنك الأوروبي، مساهمة القطاع الخاص، كما اقترح الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي إنشاء بنك متوسطي للاستثمارات يشبه نموذج البنك الأوروبي للاستثمارات، إلى جانب إطلاق الأمانة العامة للاتحاد من أجل المتوسط "المبادرة المتوسطية للتوظيف Med4 Jobs " بهدف خلق وظائف للنساء والشباب في منطقة شرق وجنوب البحر الأبيض المتوسط، تنمية القطاع الخاص وريادة الأعمال[1].

في المقابل واجه الاتحاد من أجل المتوسط مجموعة من التحديات والانتقادات تتمثل في :

- يضم المشروع دول جنوب المتوسط التي تختلف من حيث الأهداف والمصالح، الاستراتيجيات والطموحات، الأمر الذي يجعلها الطرف الضعيف في هذا المشروع[2].
- مشاركة الكيان الصهيوني في الاتحاد من أجل المتوسط وإشكالية تحقيق تعاون بينه وبين الدول العربية في ظل الصراع العربي الصهيوني[3].
- وجود خلافات تقف عقبة أمام دول الاتحاد من أجل المتوسط كالخلاف المغربي الجزائري حول الصحراء الغربية، الخلاف الاسباني المغربي حول مدينتي مليلية وسبتة[4].
- المشروع عبارة عن منافسة أوروبية في منطقة البحر الأبيض المتوسط مع القوى الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية[5].
- يعكس مشروع الاتحاد من أجل المتوسط عن تباين استراتيجي بين فرنسا وألمانيا داخل الاتحاد الأوروبي، فبينما تسعى فرنسا إلى الاهتمام بمستعمراتها القديمة في إفريقيا، تتجه ألمانيا نحو دول أوروبا الشرقية[6].

5.اتفاقيات الشراكة الأوروبية مع دول المغرب العربي :

نصت اتفاقيات الشراكة الأوروبية المبرمة مع بعض دول المغرب العربي كتونس سنة 1995، المغرب سنة 1996 والجزائر عام 2005 على تعزيز التعاون بهدف منع ومكافحة الهجرة غير الشرعية، ودعم الحوار بين الأطراف مقابل احترام القيم الأساسية وحقوق الإنسان[1].

---

[1] المرجع نفسه، ص ص.143-144

[2] مريم زكري، الاتحاد من أجل المتوسط سياسة ومبادرة أوروبية تجاه المنطقة العربية، مجلة أكاديميا، العدد 6، 2017، الجزائر، ص.137

[3] المكان نفسه

[4] المرجع نفسه، ص.138

[5] المرجع نفسه، ص.139

[6] محمد سمير عياد، مرجع سابق، ص.143

في المقابل يحاول الاتحاد الأوروبي عن طريق هذه الاتفاقيات تصدير نموذج أمننة الهجرة غير الشرعية إلى الدول المغاربية من خلال ضغطه على هذه الأخيرة من أجل تعديل تشريعاتها الوطنية لتماشى مع التشريعات الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، فقد قامت كل من المغرب في عام 2003، ليبيا وتونس خلال سنة 2004، الجزائر في عامي 2008 و2009 بتعديل تشريعاتها في مجال الهجرة غير الشرعية[2].

الفرع الثاني : التعاون الأورو-افريقي

سعت دول الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز التعاون مع الدول الإفريقية، بهدف التصدي للتهديدات الأمنية المشتركة في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

1.بيان الرباط :

صادقت 58 دولة أوروبية وافريقية على بيان الرباط سنة 2006 استجابة للطلب الذي تقدمت به بعض الدول الإفريقية والأوروبية إلى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين من أجل معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية في قارتي إفريقيا وأوروبا، فقد نص البيان على أسس التعاون والمسؤولية المشتركة في معالجة الهجرة غير الشرعية مع احترام حقوق وكرامة اللاجئين والمهاجرين وتوفير الحماية الدولية لهم، بما يتوافق مع الالتزامات الدولية للدول المصادقة على البيان مع دعوة المنظمات الدولية إلى المساعدة في تنفيذ البيان، والمطالبة بتعزيز التعاون مع الشرطة والسلطات القضائية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر وشبكات تهريب المهاجرين[3].

تولت إدارة بيان الرباط كل من اللجنة الأوروبية CEDEAO ولجنة أخرى تضم كل من (بلجيكا، فرنسا، البرتغال، اسبانيا، ايطاليا، بوركينافاسو، مالي، السنغال، المغرب، غينيا الاستوائية) ، وقد هدف هذا البيان إلى تطوير الشراكة وتعزيز الحوار والشراكة في مجال الهجرة والتنمية، الوقاية والحد من الهجرة غير الشرعية[4].

2.الشراكة الأوروبية الإفريقية :

انعقدت القمة الأوروبية الإفريقية في 2014، وناقشت الهجرة والتنقل في إطار الشراكة الأفرو-أوروبية للهجرة والتنقل والعمل، وتوصلت إلى عقد اتفاق في مجال التعامل مع الأفراد، التنقل، هجرة وتنقل

[1] محمد حسن خمو، هيرش فاضل شاكر، مؤيد محمد عبد القادر، مرجع سابق، ص.204

[2] جويدة حمزاوي، مرجع سابق، ص.13

[3] فريجة أحمد، فريجة لدمية، مرجع سابق، ص.200

[4] سارة قوراري، مرجع سابق، ص.459

اليد العاملة، استرجاع الأموال، الحماية الخارجية أثناء تنقل الأفراد داخل الدول، قضية الهجرة غير الشرعية[1].

من جهة أخرى اقترح الاتحاد الأوروبي إنشاء صندوق لمساعدة إفريقيا على التصدي للهجرة، والذي قدر رأسماله ب1.8 مليار يورو، ويضم مساهمة 28 دولة عضو، أين وصلت وعود المساهمات إلى 78 مليون يورو، فقد أعلن رئيس المفوضية الأوروبية جان كلود يونكر Juncker Claude-Jean : « أن هذا الصندوق الائتماني الطارئ يهدف إلى معالجة الأسباب العميقة للهجرة غير المشروعة في إفريقيا... وحتى يحظى الصندوق الائتماني لإفريقيا بالمصداقية أود أن أرى مزيدا من دعم الدول الأعضاء تقدم مساهماتها لتوفير المبالغ التي التزم الاتحاد الأوروبي بتقديمها، وبالتالي زيادة مساعداته إلى 3.6 مليار يورو»[2].

3.الاتفاق الأوروبي الإفريقي :

عقدت قمة بين الاتحاد الأوروبي والدول الإفريقية في بروكسل سنة 2014، أين تم إبرام اتفاق أوروبي–إفريقي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ودعم التنمية، لذا تم اعتماد خطة عمل حتى 2017 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية مع تشجيع التعاون فعال وتام لتجنب التداعيات الناجمة عن الهجرة غير الشرعية وحماية حياة المهاجرين[3].

يهتم الاتحاد الأوروبي في إطار إدارة الهجرة ومحاربة الهجرة غير الشرعية بتعزيز التعاون الإقليمي والأورومتوسطي، وذلك بهدف تحقيق نتائج ملموسة على أرض الواقع من خلال عقد شراكات وإبرام اتفاقيات مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية، قائمة على منح مساعدات مقابل التزام هذه الأخيرة باتفاقيات إعادة الرعايا والتنسيق في مجال تجريم ومكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثالث : التعاون مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية

قام الاتحاد الأوروبي في إطار التعاون مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية بإبرام اتفاقيات ثنائية وعقد اجتماعات ثنائية وجماعية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول : الاتفاقيات الثنائية المبرمة مع الدول المصدرة

أبرمت دول الاتحاد الأوروبي مجموعة من الاتفاقيات الثنائية مع الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين بهدف منع تدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي، ومن تلك الاتفاقيات :

---

[1] المكان نفسه

[2] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، مرجع سابق، ص.317

[3] سفيان بوسنة، مرجع سابق، ص.373

1.اتفاقية ليبيا وايطاليا : تلتزم الدولة الليبية بموجبها باعتماد تدابير أكثر صرامة في مجال مراقبة السواحل البرية والشواطئ البحرية، مقابل تقديم الطرف الايطالي الدعم العسكري واللوجستيكي لليبيا، كما تم تنظيم دورات بحرية مشتركة بهدف التكوين التدريب والمساعدة الفنية، وتتولى هذه الوحدات البحرية مهمة المراقبة، البحث والإنقاذ في المياه الإقليمية الليبية والدولية[1].

2.اتفاقية الجزائر وايطاليا : تنص على ترحيل المهاجرين غير الشرعيين مقابل منح ايطاليا 1000 تأشيرة عمل للجزائريين خلال 2008-2009[2].

3.اتفاقية المغرب واسبانيا : تهدف هذه الاتفاقية المبرمة في 2003 إلى القيام بدوريات مشتركة أرضية وجوية، مع منح اسبانيا ل 3000 عامل مغربي موسمي تأشيرة عمل لمدة تسعة أشهر[3].

4.اتفاقية موريتانيا واسبانيا : تلتزم دولة موريتانيا بموجب هذه الاتفاقية بترحيل المهاجرين غير الشرعيين إلى دولهم الأصلية، مقابل تعهد اسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المهاجرين غير الشرعيين الذين تعرضوا لإصابات[4].

5.اتفاقية مصر وايطاليا : تقتضي هذه الاتفاقية المبرمة سنة 2007 بتعزيز مجالات العمالة المصرية لتتوافق مع أسواق العمل الايطالية، مقابل دعم جهود التصدي للهجرة غير الشرعية إلى السواحل الأوروبية[5].

6.اتفاقية ايطاليا وتونس : يتم بموجب هذه الاتفاقية تقديم الدعم اللوجستي لتونس في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، بهدف تشديد المراقبة على الحدود البحرية بين تونس وايطاليا[6].

7.الاتفاق التركي الأوروبي : ينص هذا الاتفاق المبرم سنة 2016 على إعادة المهاجرين غير الشرعيين الذين يعبرون تركيا، القادمين من مناطق النزاع في الشرق الأوسط إلى بلدانهم الأصلية مقابل

---

[1] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.211

[2] المرجع نفسه، ص.212

[3] سفيان بوسنة، مرجع سابق، ص.223

[4] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.212

[5] صبيحي شهيناز، شطي طيب، مرجع سابق، ص.542

[6] المكان نفسه

تقديم مساعدات مالية قدرت ب 3 مليار يورو للجانب التركي، وإعفاء الرعايا الأتراك من إجراءات التأشيرة لدخول دول الاتحاد الأوروبي[1].

8.الاتفاقيات الثنائية بين بعض دول الاتحاد الأوروبي والجزائر حول إعادة قبول : تهدف إلى ترحيل المهاجرين غير الشرعيين ذوي أصول جزائرية إلى بلدهم، ومن تلك الاتفاقيات : اتفاقية إعادة قبول بين فرنسا والجزائر في 1994، اتفاق إعادة قبول بين ألمانيا والجزائر سنة 1996[2].

إن الاتفاقيات الثنائية المبرمة بين دول الاتحاد الأوروبي والدول المصدرة للهجرة غير الشرعية منها الدول المغاربية تهدف إلى منع التدفقات الكبيرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي، عن طريق الترحيل وإعادة قبول، مقابل تقديم الدعم اللوجستي والتنسيق في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ومنح مساعدات مالية وتأشيرات عمل للدول المصدرة للهجرة غير الشرعية.

الفرع الثاني : الاجتماعات الثنائية والجماعية

عقد الاتحاد الأوروبي مع دول جنوب المتوسط مجموعة من الاجتماعات الثنائية والجماعية حول مكافحة الهجرة غير الشرعية، منها :

1.مؤتمر المغرب :

شارك وزراء داخلية مجموعة 5+5 في المؤتمر المنعقد سنة 2005 بدولة المغرب، أين تم مناقشة قضية ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا وإيجاد خطة مشتركة لمواجهة الهجرة غير الشرعية[3].

2.المؤتمر الأوروبي الإفريقي الأول لمكافحة الهجرة السرية :

شاركت العديد من الدول الأوروبية الإفريقية والعربية في هذا المؤتمر حول مكافحة الهجرة السرية في 2006 بالرباط، بهدف إقامة شراكة قوية بين الدول المصدرة والمستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين، الربط بين التنمية والمساعدات، إلى جانب مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال إبرام اتفاقيات قبول المهاجرين غير الشرعيين وتعزيز الرقابة على الحدود[4].

---

[1] حطاب فؤاد، اتفاقيات "إعادة القبول" للاتحاد الأوروبي : بين حق الدول الأوروبية والحقوق الإنسانية للمهاجرين، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، المجلد 54، العدد 3، الجزائر، ص.373

[2] صبيحي شهيناز، شطي طيب، مرجع سابق، ص.542

[3] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، مرجع سابق، ص.308

[4] المكان نفسه

3.مؤتمر باريس :

اعتمد مؤتمر باريس في نوفمبر 2008 على برنامج للتعاون خلال الفترة 2009-2011 في مجال تنظيم ومكافحة الهجرة غير الشرعية، تعزيز التنسيق والربط بين التنمية والهجرة[1]، وتم خلال هذا المؤتمر اعتماد اتفاقية الاتحاد الأوروبي للهجرة واللجوء لتنظيم تدفقات المهاجرين وفق حاجة الدول الأوروبية للأيدي العاملة[2].

4. المؤتمر السنوي المتوسطي لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا :

عقد المؤتمر في عام 2015 بمدينة الرباط المغربية، وتطرق إلى دور منظمة الأمن والتعاون بأوروبا في مجال سياسات الهجرة والاندماج[3].

5.ملتقى روما :

انطلق الحوار الإقليمي في روما سنة 2014 بين دول TRANSIT وتسع دول في القرن الإفريقي ووكالة الاتحاد الإفريقي مع دول الاتحاد الأوروبي والوكالة الأوروبية للهجرة، وتناول الحوار موضوعين أساسيين وهما التعامل مع الأفراد وتنقل المهاجرين، وتم خلال هذا الملتقى توقيع اتفاقية ثنائية بين تونس- نيجيريا- المغرب وجمهورية الرأس الأخضر[4].

مما سبق ناقشت الاجتماعات الثنائية والجماعية التي جمعت الاتحاد الأوروبي بدول جنوب المتوسط والدول الإفريقية مسألة مكافحة الهجرة غير الشرعية وتنظيم الهجرة وفق حاجة الأسواق الأوروبية لليد العاملة إلى جانب تعزيز التنسيق والربط بين التنمية والهجرة، في محاولة لإيجاد رؤية مشتركة لمواجهة الهجرة غير الشرعية، وتم من خلالها الاتفاق على ضرورة التصدي للهجرة غير الشرعية باعتبارها ضمن التهديدات الأمنية عابرة للحدود.

في المقابل يلاحظ أن الاتحاد الأوروبي هو من يتولى القيادة في علاقاته مع الدول المصدرة للهجرة فير الشرعية وفي مقدمتها دول جنوب المتوسط، فالاتحاد الأوروبي هو من يطرح المبادرات ويضع الشروط والمعايير، مقابل تهميش وتبعية دول جنوب المتوسط، مما يطرح تساؤل عن مدى قدرة هذه الأخيرة على أن تكون فاعلا قويا ومؤثرا في علاقاتها مع الجانب الأوروبي وتقدم وجهة نظرها وتتمكن من الاستجابة لهذه المبادرات.

---

[1] المكان نفسه

[2] واثق عبد الكريم حمود، مرجع سابق، ص.371

[3] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، مرجع سابق، ص.308

[4] سارة قوراري، مرجع سابق، ص.460

المبحث الثالث : تقييم المقاربة الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

قام الاتحاد الأوروبي بإضفاء الطابع الأمني على قضية الهجرة غير الشرعية عن طريق اعتماد منطق الأمننة، لذا تم تبني إجراءات صارمة في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، في المقابل نصت بعض الاتفاقيات الدولية على توفير حماية وضمان مجموعة من الحقوق للمهاجر غير الشرعي.

المطلب الأول: أمننة الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي

تغير التعامل الأوروبي مع قضية الهجرة بعد التوقيع على اتفاقية شنغن عام 1985 التي تزامنت مع منافسة المهاجرين غير الشرعيين للمواطنين الأوروبيين الأصليين، الذي ترافق مع إغلاق مناجم في كل من بلجيكا وفرنسا والتي كانت توظف نسبة كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين، مقابل ارتفاع معدلات الهجرة غير الشرعية من الضفة الجنوبية للمتوسط تجاه أوروبا، الأمر الذي أدى إلى إغلاق الحدود ودخول اتفاقية شنغن حيز التنفيذ، وتسمح هذه الأخيرة بحرية التنقل داخل فضاء شنغن لمواطني دول الاتحاد، وإضفاء الطابع الأمني على الهجرة غير الشرعية عن طريق اعتماد منطق الأمننة، لذا تم تبني إجراءات صارمة من خلال تنفيذ مقررات القانون الجديد للهجرة[1].

ساهمت بعض الأحداث التي شهدتها الساحة الدولية في ارتفاع معدلات الهجرة إلى أوروبا كسقوط جدار برلين، تفكك الاتحاد السوفياتي، الحرب في يوغوسلافيا السابقة، الحرب الأمريكية في العراق وأفغانستان، أحداث 11 سبتمبر 2001 وإعلان الحرب على الإرهاب، إلى جانب ارتفاع تدفقات الهجرة غير الشرعية بسبب حالة عدم الاستقرار في المنطقة العربية وفي مقدمتها أزمة اللاجئين السوريين في أوروبا، الأمر الذي مكّن الأحزاب اليمنية المتطرفة من استغلال قضايا الهجرة غير الشرعية وجعلها على رأس قائمة برامجها السياسية[2].

أصبح التيار اليمني المتطرف طرفا في اللعبة السياسية الأوروبية يلعب دورا في صياغة سياسات الهجرة، فقد ساهمت قضية الهجرة في تنامي التيار اليمني المتطرف داخل أوروبا، أين بات المهاجر السبب الرئيسي لجميع المشاكل التي تواجهها أوروبا كالجريمة والبطالة. وفي المقابل تسعى الأحزاب اليمنية المتطرفة إلى الحفاظ على الهوية الوطنية وحمايتها، الأمر الذي دفع بالعديد من المواطنين

[1] أسماء شوقي، مريم شوقي، مرجع سابق، ص ص.52-53

[2] سها حمود، الهجرة العربية غير النظامية إلى أوروبا النتائج المباشرة وتوترات الاندماج، مداخلة في أعمال المؤتمر الدولي حول الهجرة والمكان –إشكاليات وتحديات–، الجامعة اللبنانية، 11-12 ديسمبر 2020، بيروت، ص.184، في :
https://bit.ly/3TqIDIT (vue le 01/12/2021, 21:53)

الأوروبيين للتصويت لصالح اليمين المتطرف في ظل فشل سياسات اليسار واليمين المعتدل الأوروبي في الاستجابة لانشغالات المواطن الأوروبي خاصة مسألتي الأمن والهجرة. كما تركز ايديولوجية اليمين المتطرف على المحاور التالية : مناهضة الهجرة وتوظيف كراهية الأجانب كوسيلة انتخابية، رفض التعددية الثقافية والاستخفاف بالثقافات الأخرى، التمسك بالهوية الوطنية[1].

يرتبط التخوف الأوروبي بالتدفقات المستمرة للهجرة غير الشرعية التي لا تخضع للمراقبة الأوروبية، أين تم ربط التهديد الأوروبي بالهجرة والإرهاب، فقد حذر المدير التنفيذي لوكالة مراقبة الحدود الأوروبية فابريس ليجيري Fabrice Leggerie في تقريره للبرلمان الأوروبي حول عملية ثيميس قائلا : « أن التهديد الإرهابي لا يزال مرتفعا، وعلينا أن نتأكد أنه لا توجد عمليات عبور لحدود الاتحاد الأوروبي لا يمكن اعتراضها، لأن هذا لا يمكن أن يقرر مصير الأمن الأوروبي[2].

من جهة أخرى تشكل تدفقات المهاجرين غير الشرعيين مصدرا للعنف والتطرف الديني والفكري، وتهديدا لفرص العمل المتاحة أمام الموطن الأوروبي، أين يتمتع المهاجر غير الشرعي بحقوق علاجية وضمانية دون وجه حق. فرغم علمانية الأنظمة السياسية الأوروبية أقصى الخطاب السياسي الأوروبي التعددية الثقافية والفكرية والدينية التي يفرضها تواجد المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية في ظل الاختلاف الثقافي، العرقي، الطائفي والعقائدي مقابل الاعتراف بالمسيحية البروتستانتية والكاثوليكية فقط، باعتبارها تشكل العمق الروحي للمواطنين الأوروبيين، وتهميش وتغييب نجاحات الجاليات في أوروبا وإسهاماتهم في الدفع بعجلة التنمية[3].

في المقابل تقوم السياسات الأوروبية للهجرة على مفهوم خاطئ للإدماج حيث ترى أن شعور المهاجر بالعجز والإحباط داخل المجتمعات المستقبلة التي تختلف عن المجتمع الأصلي من حيث اللغة والثقافة ومحاولة إدماج المهاجر بالقوة، سوف يؤدي حتميا إلى توسيع مفهوم صدام الحضارات، وعليه فإضفاء الطابع الأمني على قضية الهجرة باعتبار المهاجرين ينتمون إلى ثقافات دونية مختلفة عن الثقافة الغربية ويرفضون الاندماج فيها يؤدي إلى تأكيد نظرية صدام الحضارات[4].

[1] مرسي مشري، مرجع سابق، ص ص.65-66

[2] مراد حجاج، مرجع سابق، ص ص.16-17

[3] الحراثي ميلاد مفتاح، مرجع سابق، ص.251

[4] مرسي مشري، مرجع سابق، ص.67

إن الصورة النمطية التي وضعها التصور الأوروبي عن المهاجر غير الشرعي هي التي تحدد السياسات والقرارات المتخذة في مجال التعامل مع الهجرة غير الشرعية والتفاعل مع دول المصدرة للهجرة غير الشرعية[1].

فقد سعى الاتحاد الأوروبي إلى تضييق الخناق وتشديد القيود على تدفقات الهجرة عن طريق تبني أطر قانونية ومؤسساتية وإجراءات معقدة، لذا ركز الاتحاد الأوروبي في علاقاته مع دول الجوار وفي مقدمتها دول جنوب المتوسط والدول المغاربية على سياسات أمنية مشددة في مجال الهجرة، وتحميل تلك الدول مسؤولية المهاجرين غير الشرعيين قبل وصولهم إلى الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي[2].

في المقابل أنشأت الإستراتيجية الأمنية للاتحاد الأوروبي مجموعة من الأجهزة الأمنية أوكلت لها مهمة محاربة الهجرة غير الشرعية والحد منها، مراقبة الحدود وحمايتها والقيام بعمليات اعتراض القوارب في البحر الأبيض المتوسط ومنعها من الوصول إلى الاتحاد الأوروبي، فأطلقت عدة عمليات في هذا المجال[3].

من جهة أخرى سعت الإستراتيجية الأوروبية إلى إقامة مناطق عازلة بين الحدود الأمنية والجغرافية –المؤسساتية للاتحاد الأوروبي، من خلال تحويل مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى داخل دول جنوب الضفة الجنوبية، وتحميلهم أعباء الهجرة غير الشرعية الإفريقية داخل دول جنوب المتوسط بتمويلهم الخاص أو بتمويل أوروبي، إبرام اتفاقيات ترحيل المهاجرين غير الشرعيين مع الشركاء المتوسطيين، تصدير النموذج الأوروبي لأمننة الهجرة وتجريمها عن طريق الضغط على الدول المغاربية لتتماشى تشريعاتها الوطنية في مجال الهجرة ومكافحة الهجرة غير الشرعية مع التشريعات الأوروبية[4].

لذا فالتصور الأوروبي للهجرة يصنفها على أنها قضية أمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط يجب مكافحتها، فقد أوكلت مهمة التصدي لها إلى دول جنوب المتوسط، مقابل منحها مساعدات بهدف تحرير اقتصادياتها وخلق فرص عمل مستقبلا، وبالتالي التخفيف من تدفقات المهاجرين، إلى جانب تقديم الدعم التقني واللوجستي في مجال مراقبة حدودها البحرية، الجوية والبرية لمحاربة الهجرة غير الشرعية[5].

مما سبق يمكن تحليل عملية أمننة الهجرة غير الشرعية من خلال الخطوات التالية :

1–الموضوع المرجعي : (Referent Object)

---

[1] الحراثي ميلاد مفتاح، مرجع سابق، ص.251

[2] جويدة حمزاوي، مرجع سابق، ص ص.11–12

[3] المرجع نفسه، ص.12

[4] المرجع نفسه، ص.13

[5] الحراثي ميلاد مفتاح، مرجع سابق، ص.253

تعتبر خطابات الفواعل الأمنية الهجرة غير الشرعية تهديدا أمنيا للموضوع أو الكيان المرجعي (الأمن والاستقرار) ، المهدد بالآثار التي يسببها المهاجرون غير الشرعيين كالتطرف الديني والعرقي، انتشار الظواهر الإجرامية كتجارة المخدرات والجريمة المنظمة، الأمر الذي يؤدي إلى انتشار التوترات والااستقرار وغياب الأمن[1]. وفي هذه الدراسة يعد الأمن المجتمعي الموضوع المرجعي المهدد في وجوده من قبل الهجرة غير الشرعية.

2-التهديد الوجودي : (Existential threat)

تتطلب المسألة الوجودية الأولوية المطلقة بين بقية التحديات الأمنية باعتبارها تمس بقاء الموضوع المرجعي، ويجب التحرك الفوري للتعامل معها وإلا يفوت الأوان مستقبلا[2]. وتعد الهجرة غير الشرعية التهديد الوجودي الذي يسعى الاتحاد الأوروبي إلى التصدي له.

3-الفاعل المأمنن : (Securitizing Actor)

هو الفاعل الذي يدعي أن الموضوع المرجعي مهدد في وجوده عن طريق الفعل الخطابي الأمني[3]. فقد حظيت التدفقات المستمرة والكبيرة للمهاجرين غير الشرعيين باهتمام الحكومات الوطنية وإدراجها ضمن الأجندات الأمنية للمنظمات الدولية والإقليمية، التي لعبت دورا مهما في إضفاء الطابع الأمني على قضية الهجرة غير الشرعية باعتبارها تهديدا أمنيا ينبغي التصدي له عن طريق ضبط الحدود، دعم إجراءات العودة وربط الهجرة غير الشرعية بالجرائم وكل التهديدات التي تمس الكيان المرجعي. ويعتبر الاتحاد الأوروبي أبرز الفواعل الأمنية المخاطبة لقضية الهجرة غير الشرعية، نظرا للإجراءات الأمنية المستخدمة في مجال التعامل معها من طرف دول الاتحاد ومؤسساته[4].

4-الفعل الخطابي : (Speech act)

يقصد بفعل الخطاب طريقة فعل الأشياء بالكلمات فبمجرد نطق ووصف قضية بأنها مسألة أمنية تصبح كذلك.[5] فقد وظفت العديد من الخطابات من قبل الفواعل الأمنية لتوضيح وشرح مخاطر الهجرة

---

[1] عادل زقاغ، سميرة سليمان، المعضلة دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص.87

[2] قاسي فوزية، الحرب على الإرهاب ومنطق الأمننة : قراءة في السياسة الأمريكية العالمية الجديدة من منظور مدرسة كوبنهاغن، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 3، 2011، الجزائر، ص.79

[3] المكان نفسه

[4] عادل زقاغ، سميرة سليمان، المعضلة دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص ص.85-88

[5] قاسي فوزية، مرجع سابق، ص.79

غير الشرعية وتهديداتها الأمنية، ومن تلك الخطابات : دعوة المفوضية الأوروبية في عام 1994 إلى إيجاد نظرة شاملة لمكافحة الهجرة غير الشرعية باعتبارها مشكلة عالمية.[1]

من جهته اعتبر المجلس الأوروبي سنة 2001 أن : « الإدارة الجيدة للسيطرة على الحدود الخارجية للاتحاد ستساعد على تعزيز المعركة ضد الإرهاب». وفي السياق نفسه اعتبرت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أن : « المهاجرين غير الشرعيين باتوا يشكلون تهديدا أمنيا للدول الأعضاء».[2] إلى جانب التصريحات الرسمية لبعض السياسيين والقادة الأوروبيين والخطابات الاسلاموفوبية خلال الحملات الانتخابية التي توظف عامل الهوية من أجل أمننة الهجرة غير الشرعية.

5-الجمهور : (Audience)

هم الأشخاص التي تستهدفهم عملية الأمننة وتسعى إلى إقناعهم بقبول الإجراءات الاستثنائية، إزاء بعض القضايا التي تمتلك طبيعة أمنية خاصة[3].

وعليه قام الفاعل المأمنن (الاتحاد الأوروبي) بأمننة قضية الهجرة غير الشرعية باعتبارها تهديدا للأمن المجتمعي (تهديد وجودي) لما تحمله من آثار سلبية على الهوية، الثقافة، القيم والعادات الأوروبية، فالهجرة غير الشرعية تؤدي إلى تراجع القيم والعادات الأصلية مقابل بروز عادات وقيم دخيلة على المجتمعات، عن طريق توظيف الخطابات الأمنية التي تربط الهجرة غير الشرعية ببقية الجرائم الأخرى وفي مقدمتها الإرهاب بهدف إقناع الجمهور بضرورة إضفاء الطابع الأمني على ظاهرة الهجرة غير الشرعية، من أجل التصدي لها عن طريق اتخاذ إجراءات استثنائية وعاجلة، لذا تم اعتماد مجموعة من الآليات (التشريعية، السياسية، الأمنية) على مستوى الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

الملاحظ على عملية أمننة الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي أنها وظفت عامل الهوية واستهدفت بالدرجة الأولى الهجرة غير الشرعية الآتية من الدول العربية والإسلامية، ويتضح ذلك في الحملات الاسلاموفوبية للأحزاب السياسية الأوروبية خاصة التيار اليمني المتطرف ووسائل الإعلام الأوروبية، سن قوانين تعسفية ضد الجالية المسلمة في أوروبا كقانون حظر الرموز الدينية في الأماكن العامة، حظر إخفاء الوجه في الأماكن العامة، قانون حظر بناء المآذن في سويسرا .

[1] المرجع نفسه، ص.88

[2] المكان نفسه

[3] قاسي فوزية، مرجع سابق، ص.79

المطلب الثاني : حقوق الإنسان للمهاجر غير الشرعي في المواثيق الدولية

تضمنت بعض الاتفاقيات الدولية توفير حماية فعالة لحقوق الإنسان بما فيهم الحقوق الأساسية للمهاجرين غير الشرعيين في دول الاستقبال.

الفرع الأول : اتفاقيات حقوق الإنسان

نصت مجموعة من اتفاقيات حقوق الإنسان على مبدأ عدم التمييز في التعامل مع كل إنسان :

1- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

نصت المادة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على : « لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود»[1].

2-العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

جاء في الفقرة 2 من المادة 2 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية : « تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب»[2].

3-العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :

نصت الفقرة 1 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على : « تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون، أو الجنس، أو اللغة،

---

[1] غازي حسن صباريني، **الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته**، (الأردن : دار الثقافة، الأردن، د.ن.ط، 2011) ، ص.372.

[2] اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، **المراجع الأساسية في مجال حقوق الإنسان (أهم الصكوك الدولية والإقليمية –مع الإحالة إلى الجزائر–)**، (الجزائر : اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، د.ن.ط، 2018)، ص.17.

أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب»[1].

4-اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل:

جاء في الفقرة 1 من المادة 2 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989 : « تحترم الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم، أو مولدهم، أو أي وضع آخر»[2].

5-إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة:

نص إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة في مادته 2 على : « يراعى وجوبا اتخاذ جميع التدابير المناسبة لإلغاء القوانين والأعراف والأنظمة والعادات والممارسات القائمة على أي تمييز ضد المرأة...»[3].

وبالتالي واستنادا لمبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في بعض الاتفاقيات الدولية يتمتع كل إنسان في كل مكان وزمان بكافة الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويشمل ذلك مبدأ عدم التمييز في التعامل بين المهاجرين غير الشرعيين والمواطنين في الدول المستقبلة، باستثناء الحقوق التي يتمتع بها فقط المواطنين.

---

[1] مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في : https://bit.ly/3mMtNjJ (vue le 16/03/2023, 18:44)

[2] عمر سعد الله، **مدخل في القانون الدولي لحقوق الإنسان**، (الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، ط.5، 2004) ، ص.293.

[3] قادري عبد العزيز، **حقوق الإنسان في القانون الدولي والعلاقات الدولية المحتويات والآليات**، (الجزائر : دار هومه، ط.6، 2008) ، ص.504.

الفرع الثاني : الاتفاقيات الخاصة بالهجرة غير الشرعية

نصت مجموعة من الاتفاقيات الدولية في مجال الهجرة ومكافحة الهجرة غير الشرعية، على حماية المهاجرين غير الشرعيين.

1- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرتهم :

تهدف الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرتهم إلى احترام حقوق الإنسان بالنسبة للمهاجرين، وضمان المساواة في المعاملة بين العمال المهاجرين والعمال الوطنيين، فهي تكفل حماية متعددة للعامل المهاجر ولأفراد أسرته[1]. وتسعى هذه الاتفاقية إلى منع التنقلات السرية والاتجار بالعمال المهاجرين من جهة، وتوفير حماية لحقوق هذه الفئة من الأشخاص[2].

وقد عرفت الفقرة 1 من المادة 2 من الاتفاقية العامل المهاجر: « الشخص الذي سيزاول أو يزاول أو ما برح يزاول نشاطا مقابل أجر في دولة ليس من رعاياها»[3]. وقد ميزت المادة 5 من اتفاقية حماية حقوق جميع المهاجرين وأفراد أسرتهم بين العمال المهاجرين النظاميين وغير النظاميين:

أ. « يعتبرون حائزين للوثائق اللازمة أو في وضع نظامي إذا أذن لهم بالدخول والإقامة ومزاولة نشاط مقابل أجر في دولة العمل، بموجب قانون تلك الدولة وبموجب اتفاقات دولية تكون تلك الدولة طرفا فيها

ب. يعتبرون غير حائزين للوثائق اللازمة أو في وضع غير نظامي إذا لم يمتثلوا للشروط المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من نفس المادة»[4].

وعليه إذا لم تتوفر الشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة 5 فإن العامل المهاجر يكون في وضع غير نظامي وهو تعريف بالمخالفة.

أشارت الاتفاقية إلى استغلال العمال المهاجرين الذين هم في وضع غير قانوني من قبل أرباب العمل بهدف الحصول على أرباح المنافسة غير العادلة، فهؤلاء العمال يتم استخدامهم في معظم الحالات بشروط أقل ملائمة من شروط عمل العمال المهاجرين الذين هم في وضع نظامي[5].

---

[1] محمد رضا التميمي، سيف التميمي، مرجع سابق، ص.318.

[2] أمينة بن طاهر، الحماية الدولية لحقوق العمال المهاجرين غير الشرعيين، مداخلة في الملتقى الوطني الرابع حول الهجرة غير الشرعية إشكالية جديدة للقانون، جامعة العربي بن مهيدي، 19-20 أفريل 2009، الجزائر، ص.340، في : https://bit.ly/3YVicfQ (vue le 29/03/2020, 17:45)

[3] اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، مرجع سابق، ص.200.

[4] المرجع نفسه، ص.202.

[5] أمينة بن طاهر، مرجع سابق، ص.340

تشمل هذه الاتفاقية حماية العمال المهاجرين سواء كانوا في وضع نظامي أو غير نظامي، فقد نص الجزء الثالث من نفس الاتفاقية على جميع الحقوق الأساسية الممنوحة للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ومن تلك الحقوق : الحق في الحفاظ على الحياة والكرامة الإنسانية (المادة 9) ، الحق في صون حرية المهاجر وعدم استرقاقه (المادة 14) ، الحق في حرية الفكر والدين (المادة 12) ، الحق في الحرية والسلامة الشخصية (المادة 16) ، الحق في المساواة مع رعايا الدول المستقبلة أمام التقاضي أمام الجهات القضائية (المادة 18) ، الحق في عدم الطرد الجماعي (المادة 22)[1].

كما تدعو هذه الاتفاقية الدول الأطراف إلى الاعتراف بالعمال المهاجرين في وضع غير قانوني كأشخاص أمام القانون، التعاون في مجال منع عمليات الانتقال والتوظيف غير القانونية والسرية لهذه الفئة، فرض عقوبات على أصحاب العمل الذين يستغلون العمال المهاجرين غير الشرعيين، واتخاذ تدابير لضمان وتأمين عودتهم وأفراد أسرهم إلى بلدانهم الأصلية مع الأخذ بعين الاعتبار احتمالية تسوية وضعهم وفقا للاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف[2].

من جهة أخرى أبرمت منظمة العمل الدولية مجموعة من الاتفاقيات في مجال حماية الحقوق العمالية وحقوق المهاجرين، فلا يميز قانون العمل الدولي بين العمال على أساس وضعهم القانوني أو جنسيتهم، فقد نصت كل من اتفاقية رقم 97 لعام 1975 بشأن العمال المهاجرين على ضمان حماية خاصة للحقوق العمالية بصفة عامة[3].

في المقابل رفضت دول الاتحاد الأوروبي المصادقة على اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990 بحجة تشابه هذه الاتفاقية مع الأنظمة والقوانين المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة[4].

2-الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه :

نص الإعلان على جملة من الحقوق المكفولة للمهاجرين غير الشرعيين منها : الحق في الحياة والأمن الشخصي، الحق في الحماية من التدخل التعسفي أو غير القانوني، الحق في المساواة أمام القضاء، الحق في الزواج، الحق في حرية التعبير والرأي، الحق في الاحتفاظ بثقافته وتقاليده ولغته، الحق

[1] سعيد دبوز، حماية حقوق المهاجرين غير الشرعيين في ظل مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية في الصكوك الدولية والتشريع الجزائري، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، العدد 1، 2018، الجزائر، ص ص.73-76

[2] أمينة بن طاهر، مرجع سابق، ص.344

[3] المرجع نفسه، ص.346

[4] عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، مرجع سابق، ص.310

في مغادرة البلد، إلى جانب الحق في عدم الطرد في حالة وجود سبب خطير أو تهديد (المادة 7) ، الحق في التواصل مع البعثة الدبلوماسية لدولته الأصلية الموجودة في دولة الاستقبال (المادة10)[1].

في المقابل يلاحظ غياب صفة الإلزامية في هذا الإعلان مقارنة ببقية الصكوك الدولية كالاتفاقية الدولية لحقوق المهاجرين وأفراد أسرهم، كما أن الإعلان خلط بين المهاجر الموجود في وضع غير قانوني داخل إقليم دولة أخرى، والذي يجب توفير حماية له من منطلق إنساني إلى غاية ترحيله إلى بلده وبين الأجنبي الذي يعيش داخل دولة أخرى في وضع قانوني[2].

3-بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 :

يهدف هذا البروتوكول إلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو من خلال التعاون وتبادل المعلومات على كافة الأصعدة الوطني والإقليمي والدولي، وإلى معاملة المهاجرين معاملة إنسانية وحماية حقوقهم الأساسية. وقد تم اعتماد البروتوكول بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 المؤرخ في 2000/11/15[3].

نصت المادة 5 من البروتوكول على نفي المسؤولية الجنائية عن المهاجرين ضحايا جريمة التهريب : « لا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية بمقتضى هذا البروتوكول، نظرا لكونهم هدفا للسلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول». وحددت المادة 6 من نفس البروتوكول الأفعال المادية التي تشكل جريمة تهريب المهاجرين[4].

4-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية :

اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بتاريخ 2000/11/15 بموجب القرار رقم 383/55، ودخلت حيز التنفيذ في 2003/09/29[5]. تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز التعاون في مجال منع ومكافحة الجريمة المنظمة، وقد نصت المادة 5 من هذه

---

[1] سعيد دبوز، مرجع سابق، ص ص.71-72

[2] المرجع نفسه، ص.72

[3] بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في :

https://bit.ly/3Jnsxvg (vue le 16/03/2023, 21:20)

[4] المكان نفسه

[5] صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، الجزائر، 2014، ص.220، في :

https://bit.ly/3LxTNK5 (vue le 06/12/2019, 18:27)

الاتفاقية على توفير الحماية والمساعدة من قبل الدول الأطراف لضحايا الجرائم المنظمة عبر وطنية، وتسخير كافة التدابير الخاصة بالتعويض وجبر الضرر[1].

5- البروتوكول الإضافي الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 :

يهدف هذا البروتوكول إلى اتخاذ إجراءات فعالة لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص، خاصة النساء والأطفال، وحماية ضحايا الاتجار. ويتضمن البروتوكول جميع جوانب الاتجار بالبشر، مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر في دول الاستقبال، تعزيز التعاون بين الدول الأطراف لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر[2]. كما تم توفير حماية لضحايا الاتجار بالبشر وضمان حقوقهم الإنسانية المعترف بها دوليا، فقد نصت الفقرة (أ) من المادة 2 من نفس البروتوكول على توفير حماية خاصة للفئة الهشة ضمن الهجرة غير الشرعية وتشمل النساء والأطفال.

6- البروتوكول الإضافي الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين عبر البر، البحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 :

صادقت الجمعية العامة بموجب قرارها رقم 25 خلال الدورة 55 في 2000/11/10 على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، الهادف إلى إيجاد حلول جذرية للهجرة عن طريق تعزيز التعاون على المستوى الدولي في مجال الهجرة الدولية ودعم التنمية، ومكافحة تهريب المهاجرين وجميع الأنشطة الإجرامية المرتبطة بها[3].

دخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ في 2004/01/28، يضم 132 دولة عضو و112 دولة موقعة، يتكون من ديباجة إضافة إلى 25 مادة والتي نصت على أهمية تعزيز الجهود الدولية في مجال مكافحة تهريب المهاجرين، من خلال اتخاذ التدابير المناسبة وتبادل المعلومات على الصعيدين الوطني والدولي، مؤكدة على احترام حقوق المهاجرين ومعاملتهم معاملة إنسانية[4].

---

[1] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في :

https://bit.ly/2kps0Bv (vue le: 05/04/2020, 15:56)

[2] بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية، في :

https://bit.ly/3KdDy2x (vue le: 05/04/2020, 15:43)

[3] محمد رضا التميمي، سيف التميمي، مرجع سابق، 321

[4] صايش عبد المالك، مرجع سابق، ص.227

يهدف هذا البروتوكول إلى حماية حقوق المهاجرين غير الشرعيين المهربين ومكافحة جريمة التهريب، فهم يتمتعون بجميع الحقوق المكفولة في مواثيق حقوق الإنسان والتشريعات الوطنية، لأنهم ليسوا مجرمين وإنما ضحايا لشبكات التهريب الإجرامية التي تقوم باستغلالهم وإكراههم في بعض الحالات[1].

إذن نصت هذه الاتفاقيات والبروتوكولات الإضافية على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي تهدد سلامة المهاجر غير الشرعي باعتباره ضحية لشبكات التهريب والاتجار بالبشر، كما دعت الدول الأطراف إلى تعزيز التعاون والتنسيق فيما بينها لمنع وقمع ومكافحة هذه الجرائم، مؤكدة على ضرورة معاملة المهاجرين معاملة إنسانية والحماية التامة لحقوقهم الإنسانية.

المطلب الثالث: وضعية الأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي في الاتحاد الأوروبي

أفرزت المعالجة الأمنية لقضية الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي مجموعة من التبعات على الأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي داخل الاتحاد الأوروبي، والتي يمكن إجمالها في :

الفرع الأول : الأمن الشخصي

يستخدم المهاجرون غير الشرعيين خلال رحلتهم البحرية مركب أو سفينة بحرية تقليدية من أجل الوصول إلى أوروبا، فقد جاء في تقرير صادر عن المنظمة الدولية للهجرة غرق أكثر من 33000 شخص في البحر الأبيض المتوسط أثناء محاولة وصولهم إلى الشواطئ الأوروبية خلال القرن الجاري[2].

يقع المهاجرون غير الشرعيين ضحية النصب من قبل مكاتب التسفير الوهمية التي تطلب دفع مبالغ مالية كبيرة من أجل نقلهم إلى دول العبور أو دول الاستقبال، كما يتم استغلالهم من قبل الشبكات الإجرامية الناشطة في مجال التعاملات بالسوق السوداء، التهريب، غسيل الأموال[3].

في المقابل يتم احتجاز المهاجرين غير الشرعيين بتهمة انتهاك قوانين الهجرة ولوائحها، الذي لا يعد جرما، ولكن في المقابل يتم اعتماد اللوائح الوطنية المتعلقة بالهجرة كتدابير تجرم المهاجرين وتجعلهم عرضة لإجراءات جنائية[4].

---

[1] آسية بن بوعزيز، مرجع سابق، ص ص.135-138

[2] سها حمود، مرجع سابق، ص.190

[3] المكان نفسه

[4] مراد حجاج، مرجع سابق، ص.16

إن احتجاز المهاجرين غير الشرعيين في مراكز الاحتجاز الأوروبية مخالف لما جاء في المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت على : « أنه لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا». فقد وفرت اتفاقية حماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ضمانات لحماية المهاجرين أثناء عملية الاحتجاز، إلا أن المهاجرين غير الشرعيين يتعرضون للاحتجاز وتقييد حريتهم في التنقل، من خلال اعتراض سبيلهم أو خلال الحبس القسري في معظم الحالات في الدول الأوروبية أو دول العبور[1].

من جهة أخرى يتم احتجاز الأطفال بعيدا عن أسرهم في مراكز الاحتجاز مع الكبار أو في زنزانات مغلقة دون حصولهم على التعليم أو تمتعهم بمأوى خاص بهم، وهو ما يتنافى مع حقوق الطفل التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل[2].

كما يواجه المهاجرون غير الشرعيين صعوبة في الوصول إلى العدالة من أجل تقديم طعون في تمديد احتجازهم أو في قرارات طردهم، أين يعاني المهاجرون غير الشرعيين من ضعف خدمات المساعدة القانونية وخدمات الترجمة، ويتخوفون من ترحيلهم في حالة تمسكهم بحقهم في الوصول إلى العدالة[3].

فقد كشف تقرير صادر عن اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة عن حالات الطرد الجماعية التي لا تخضع إلى الإجراءات الإدارية الثابتة، والتي لا تراعي مبدأ الإشراف القضائي المطبق في حالات احتجاز الأجانب وطردهم. وفي السياق نفسه أعربت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين للأمم المتحدة عن قلقها إزاء ترحيل المهاجرين غير الشرعيين في إطار الاتفاقيات المبرمة بين ايطاليا وليبيا[4].

من جهة أخرى يتم اعتماد الترحيل القسري للمهاجرين غير الشرعيين دون التزام التأكد من رابطة الجنسية في اتفاقية إعادة القبول، الأمر الذي يضاعف من احتمالية إبعاد المهاجرين غير الشرعيين عن طريق الخطأ ومنعهم من إمكانية إثبات حقوقهم أمام السلطات المختصة[5].

---

[1] المكان نفسه

[2] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.214

[3] المكان نفسه

[4] المرجع نفسه، ص.216

[5] حطاب فؤاد، اتفاقيات "إعادة القبول" للاتحاد الأوروبي: بين حق الدول الأوروبية والحقوق الإنسانية للمهاجرين، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 54، العدد 3، 2017، الجزائر، ص ص.363-380

في المقابل يعاني المهاجرون غير الشرعيين بسبب وضعهم غير القانوني من انعدام الأمن والشعور بالخوف، فهم يقطنون في مناطق تعرف أعلى معدلات الجريمة، في ظل غياب الحماية الأمنية مما يجعلهم عرضة للعنف المادي والمعنوي من قبل الجماعات المتطرفة[1].

كما يتم استغلال المهاجرين غير الشرعيين من قبل شبكات التهريب التي تتاجر بهم وتعرض صحتهم وحياتهم للخطر، كما يتم تهريب أشخاص ضمن قوارب الهجرة غير الشرعية أو عناصر إرهابية أو جواسيس وزرعهم بين المهاجرين غير الشرعيين، مما يشكل خطرا على أمنهم الشخصي[2].

يلجأ المهاجرون غير الشرعيين بعد انقطاع السبل بهم إلى الانخراط في المنظمات الإرهابية والجماعات الإجرامية التي تنشط في مجالات تجارة المخدرات، تهريب البشر[3]، وذلك بهدف الحصول على دخل مالي وتأمين مسكن والتمتع بحياة لائقة، خاصة خلال الأشهر الأولى التي يصل فيها المهاجر غير الشرعي إلى أوروبا أين ينتظره مستقبل مجهول ومجتمع مختلف لا يعرف فيه أحد، وفي ظل وضعه غير القانوني داخل الاتحاد الأوروبي، فالانضمام إلى هذه الجماعات الإجرامية يهدد حياة المهاجر غير الشرعي في دول الاستقبال.

في المقابل تصاعدت أعمال العنف ضد الجالية المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي في ظل تنامي الاسلاموفوبيا، وتشمل : التعرض للضرب، إزالة الحجاب عن رأس المرأة المسلمة، الطعن. وقد أشار تقرير صادر عن المركز الاستشاري للمسلمين في النمسا أن معدل الاعتداءات ضد المسلمين يرتفع قبيل الانتخابات في الدول الأوروبية[4].

جدول رقم (5) : تصنيف الأفعال المعادية للمسلمين في فرنسا حسب الجنس

الجنس	العنف
المرأة	%81.5
الرجل	%18.5

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على :

Marjorie Moya, FORGOTTEN WOMEN : The impact of Islamophobia on Muslim women in France, European Network Against Racism aisbl, 2016, p.46, in : https://bit.ly/3oFHPVz (vue le 24/04/2023, 16:38)

[1] مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص.70

[2] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.138

[3] مرسي مشري، مرجع سابق، ص.69

[4] الجزيرة نت، الاسلاموفوبيا... معاناة المسلمين في ديمقراطيات الغرب، 2016/04/19، ، في :
https://bit.ly/3L1aoUD (vue le 24/04/2023, 16:14)

يوضح الجدول رقم (5) تصنيف الأفعال المعادية للمسلمين حسب الجنس في فرنسا وفق إحصائيات سنة 2016، أين تصدرت فئة النساء قائمة ضحايا الأفعال المعادية للمسلمين بنسبة 81.5%، في حين احتلت فئة الرجال المرتبة الثانية بنسبة 18.5%، الأمر الذي يعكس وجود اضطهاد وانتهاك لحقوق المرأة المسلمة في فرنسا، ويمكن إرجاع ارتفاع نسبة العنف ضد النساء إلى ارتداء المرأة المسلمة للحجاب الذي يرفضه الأوروبيون، مما يعرضها إلى عنف لفظي وجسدي في محاولة إلى إجبارها على خلع الحجاب.

شكل رقم (8) : حوادث العنف ضد للمسلمين في فرنسا

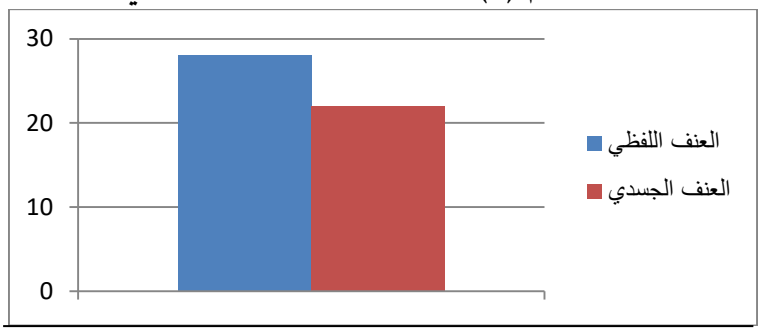

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على :

Marjorie Moya, Op.cit. p.46.

يوضح الشكل رقم (8) حوادث العنف ضد المسلمين في فرنسا حسب إحصائيات سنة 2016، أين تتعرض الجالية المسلمة إلى عنف لفظي وجسدي، وقد تصدرت حوادث العنف اللفظي القائمة، ويرجع تصاعد حوادث العنف إلى ارتفاع كراهية الإسلام في فرنسا، مما يشكل تهديدا لأمن وسلامة المهاجرين المسلمين المتواجدين في فرنسا.

الفرع الثاني : الأمن السياسي

تقع مسؤولية كفالة حقوق المهاجرين على عاتق دول المصدرة، العبور والاستقبال خلال صياغة القوانين الوطنية المنظمة لشؤون الهجرة وتطبيقها، دون التمييز بين المهاجرين من حيث الوضع القانوني. فالمهاجر غير الشرعي ليس مجرما في حد ذاته كما أشار إليه الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بأن : « تجريم الدخول إلى بلد ما بصورة غير قانونية يتجاوز المصلحة المشروعة للبلدان في ضبط وتنظيم الهجرة النظامية»[1].

يصعب على المهاجرين غير الشرعيين الوصول إلى حقوقهم الإنسانية بسبب تمتعهم بمواطنة منقوصة أو مزدوجة بسبب الانتماء المشتت بين الموطن الأصلي ودولة الاستقبال[2]، أين يتم التعامل مع

[1] مراد حجاج، مرجع سابق، ص.20.

[2] أسماء شوقي، مريم شوقي، مرجع سابق، ص.55.

المهاجرين على أنهم مواطنون من الدرجة الثانية رغم حصولهم على الجنسيات الأوروبية، فغالبية الجالية العربية في أوروبا لا يسمح لها بتحسين مستوياتها الاجتماعية بسبب طبيعة الحياة الأوروبية وقساوة ظروف العمل[1].

يتعرض الجيل الثاني للمهاجرين في المجتمعات الأوروبية إلى العنصرية بمختلف أشكالها كسوء المعاملة، الاعتداء، القتل، وتعد الجالية العربية أكثر عرضة للحوادث العنصرية مقارنة مع باقي الأقليات الأخرى[2]. كما لا تعترف المجتمعات الأوروبية بجهود أبناء المهاجرين في تحصيل مستوى دراسي وثقافي عالي[3]. فقد عبرت الجالية المسلمة في فرنسا عن عدم رضاها عن مستويات احترام الدين والقيم في المدارس الفرنسية والمقررات التربوية الفرنسية، نظرا لتعارضها مع الثقافة والقيم الأصلية لأفراد الجالية المسلمة[4]. كما أن منع ارتداء الحجاب في المدارس والجامعات سوف يحرم التلميذات والطالبات المسلمات من حقهن في التعلم.

من جهة أخرى ازدادت معدلات التضييق السياسي والقانوني على الجاليات المسلمة في أوروبا بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 والذي تمثل في إجراءات الهجرة، التجنيس والإقامة، الأمر الذي انعكس على مستويات رضا أفراد الجاليات المسلمة[5]. حيث تعاني الجاليات المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي من التضييق في ممارسة الشعائر الدينية والحد من الحريات الدينية من خلال سن مجموعة من القوانين التعسفية كمنع ارتداء الحجاب، منع رفع الأذان الأمر الذي يعد انتهاك للحرية الدينية.

إن سياسات مكافحة الإرهاب التي تبناها الغرب جعلت بعض الجماعات والأقليات والمهاجرين عرضة للعنصرية والتمييز العنصري في بعض المجالات منها : العمل، السكن، التعليم، الحصول على الخدمات، التواجد في الأماكن العامة[6].

---

[1] محمد رضا التميمي، سيف التميمي، مرجع سابق، 31

[2] إسلام عبد الله عبد الغني غانم، مرجع سابق، ص.231

[3] محمد رضا التميمي، سيف التميمي، مرجع سابق، 31

[4] فكاني بلال، تأثير الاختلافات السوسيوثقافية على اندماج الجالية المسلمة في كل من فرنسا وبريطانيا (2001-2018)، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2018-2019، في :

https://bit.ly/43eetNz (vue le 01/04/2020, 16:39)

[5] إسلام عبد الله عبد الغني غانم، مرجع سابق، ص ص.258-329

[6] مرسي مشري، مرجع سابق، ص.34

الفرع الثالث : الأمن المجتمعي

يحاول المهاجر غير الشرعي التكيف مع الأوضاع الاجتماعية، الثقافية والقانونية داخل الاتحاد الأوروبي، فهو يحمل عادات وموروث ثقافي وقيم ولغة تختلف عن المجتمعات الأوروبية، الأمر الذي يجعله في حيرة بين التمسك بهويته الأصلية ومتطلبات المواطنة الجديدة في المجتمعات الأوروبية[1].

إن الاختلاف الثقافي والهوياتي بين الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية ودول الاتحاد الأوروبي يحكم العلاقات بين المهاجرين غير الشرعيين والمواطنين الأصليين الأوروبيين، فكل طرف يحكم على الآخر وفق تصور مستمد من مرجعيته، حيث يرى الأوروبيون في المهاجرين غير الشرعيين أنهم بحاجة إلى الاتحاد الأوروبي وهذا الأخير لا يحتاج إليهم، لذا يتولد شعور بالنفور يؤدي أحيانا إلى الاحتقار والكراهية[2].

يواجه المهاجرون غير الشرعيين خطر فقدان هويتهم داخل المجتمعات الأوروبية التي تختلف عن عاداتهم وتقاليدهم التي نشؤوا عليها[3]، في ظل وجود صعوبات في التعايش والتكيف الناتجة عن انتقال الهوية، فهناك البعض اختار التمسك بهويته الأصلية والحفاظ على تقاليده ونجحوا في الاندماج نسبيا داخل المجتمعات المستقبلة، في حين تم استيعاب وتذويب بعض المهاجرين غير الشرعيين بشكل شبه تام داخل المجتمعات الأوروبية، في المقابل فضل البعض الآخر الانعزال طوعا أو كرها والابتعاد عن التفاعل والتعايش إلى أقل حد ممكن مع المجتمع المحيط في مجالات العيش كالتعليم، الزواج، الثقافة، التجارة. أين يلجأ المهاجرون غير الشرعيين إلى التجمعات والتكتلات في مناطق سكنية محددة، فيبقى ارتباط هذه الفئة من المهاجرين غير الشرعيين قوية بمجتمعهم الأصلي، فيعيشون مع بلدانهم الأم شعوريا ووجدانيا[4].

من جهة أخرى تتسبب الممارسات العنصرية والعدائية الأوروبية التي يتعرض لها المهاجرون غير الشرعيين في الإحساس والشعور بالغربة، الخوف، الشك، السخرية، الدونية، الرفض، التهميش، التعرض للطرد في أي لحظة. في المقابل تمنح العزلة الاجتماعية للمهاجر غير الشرعي شعورا آنيا بالأمن الجماعي يمتد أثره السلبي إلى أبناء الجيل الثاني، ويعرقل عملية اندماجهم في المجتمعات الأوروبية التي

---

[1] سها حمود، مرجع سابق، ص.191.

[2] المرجع نفسه، ص.192.

[3] مفيد خليفة البكباك، عبد الله الهادي الكرامي، تداعيات الهجرة غير الشرعية وآثارها بين المستوى الشخصي والمجتمعي، مداخلة في المؤتمر الدولي حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، برلين، ص.390، في :

https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)

[4] سها حمود، مرجع سابق، ص ص.192-193

ولدوا فيها، مما يتسبب في تهميشهم الذي يكون : « عندما تفتقد مجموعة من المهاجرين الاتصال بثقافتها وتقاليدها، لسبب أو لآخر، وتبقى في الوقت نفسه خارج الاتجاه السائد بالمجتمع المضيف، وتصبح أمام وضع الشخص المهمّش، أو المجموعة المهّمشة، بين ثقافتين، وليست جزءا من أيّ منهما»[1].

فقد كشفت بعض الدراسات الأوروبية عن الصعوبات الثقافية والاجتماعية التي يواجهها الأطفال المسلمين داخل المجتمعات الأوروبية التي تختلف عن أصولهم الثقافية وهويتهم الأصلية. وفي هذا الصدد أشار الكاتب Alexandre Alder إلى معاناة المسلمين في أوروبا من ازدواجية الانتماء بين القيم الهوياتية لدولهم الأصلية والانتماء للقيم الهوياتية الأوروبية، وهو ما أطلق عليه اسم "الثنائية الهوياتية"[2].

الفرع الرابع : الأمن الاقتصادي

يعاني عدد كبير من أفراد الجاليات المسلمة في فرنسا وبريطانيا من البطالة رغم ارتفاع محسوس في عدد مناصب الشغل لدى أفراد الجالية المسلمة في بريطانيا خلال الفترة 2010-2016، وتنعكس هذه البطالة سلبا على الوضعية الاجتماعية لأفراد الجالية المسلمة[3].

إن ارتفاع معدلات البطالة داخل الاتحاد الأوروبي وقلة فرص العمل المتاحة أو قبول المهاجرين غير الشرعيين العمل مقابل أجور زهيدة وارتفاع وتيرة الهجرة غير الشرعية، سيؤثر على الدخل الفردي للمهاجر غير الشرعي[4]، الأمر الذي ينعكس سلبا على أمنه الاقتصادي في ظل صعوبة تأمين حاجياته الأساسية كالغذاء والسكن. فقد عبر المهاجرون غير الشرعيين في فرنسا عن عدم رضاهم عن السكن، بسبب معاناتهم من أجل تأمين حاجياتهم اليومية[5].

الفرع الخامس: الأمن الغذائي

ينعكس تفشي البطالة والفقر بين المهاجرين غير الشرعيين سلبا على القدرة الشرائية للمهاجر غير الشرعي والحصول على الغذاء، كما يؤثر ضعف التغذية داخل مراكز الاحتجاز سلبا على الأمن الغذائي للمهاجرين غير الشرعيين.

---

[1] المرجع نفسه، ص ص.191-193

[2] إسلام عبد الله عبد الغني غانم، مرجع سابق، ص.182

[3] المرجع نفسه، ص ص.217-288

[4] سها حمود، مرجع سابق، ص.190

[5] إسلام عبد الله عبد الغني غانم، مرجع سابق، ص.293

الفرع السادس : الأمن الصحي

يعيش المهاجرون غير الشرعيين داخل مراكز الاحتجاز في ظروف قاسية وتعسفية كغياب النظافة، انعدام الرعاية الصحية، غياب الأنشطة الترفيهية والرياضية، الاكتظاظ الشديد، رداءة الغذاء الأمر الذي ينعكس سلبا على صحة المهاجر غير الشرعي[1]. ومن تلك المراكز الأوروبية يوجد مركز الحجز الفرنسي مايوت Mayotte الذي يضم أكثر من 100 مهاجر غير شرعي يتواجدون داخل غرفة مغلقة تنعدم فيها الشروط الصحية الضرورية، إلى جانب مركز لمبدوزا الايطالي المعروف باسم غوانتنامو ايطاليا الذي يعرف ظروف إقامة سيئة وقاسية، دفعت بالعديد من المهاجرين غير الشرعيين المحتجزين إلى تنظيم تظاهرات احتجاجية على ظروف إقامتهم ورفضهم لمخططات إعادتهم[2].

من جهة أخرى يتعرض المهاجر غير الشرعي خلال رحلته إلى الإصابة بأمراض معدية كفقدان المناعة المكتسبة، التهاب الكبد، الملاريا، الأمر الذي يشكل تهديدا لبقية الأشخاص المحتجزين خاصة في مراكز الاحتجاز المكتظة التي تعرف ظروف صحية قاسية ونظافة سيئة، خاصة وأنه لا يخضع للمراقبة الطبية ولا يملك شهادة صحية تثبت خلوه من الأمراض، وحصوله على التطعيم ضد الأمراض المعدية[3].

في المقابل يعاني المهاجر غير الشرعي من تقييد حقه في الصحة بسبب وضعه غير القانوني داخل الاتحاد الأوروبي، إذ يصعب عليه الحصول على الخدمات الصحية، غياب التأمين الصحي، تعرضه للاحتجاز في ظروف قاسية وغير لائقة أين تنتشر الأمراض، غياب المياه الصالحة للشرب، ونقص الغذاء مما ينعكس سلبا على صحته[4].

مما سبق لا تتماشى المعالجة الأمنية لقضية الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان فهي لا تحترم مبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، فالمهاجر غير الشرعي لا يتمتع بالحقوق المكفولة له، مما يجعل المهاجر غير شرعي في وضعية اللا أمن إنساني داخل الاتحاد الأوروبي.

---

[1] بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، مرجع سابق، ص.214

[2] فريجة أحمد، فريجة لدمية، مرجع سابق، ص.195

[3] عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، مرجع سابق، ص.138-139

[4] برناوي أسماء، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، الأمن الصحي للمهاجرين غير الشرعيين-دراسة حالة اليمن-، دفاتر السياسة والقانون، المجلد 14، العدد 1، 2022، الجزائر، ص.336

خاتمة الفصل :

قام الاتحاد الأوروبي بأمننة الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي من خلال توظيف عامل الهوية، ويتضح ذلك في الحملات الاسلاموفوبية للأحزاب السياسية الأوروبية خاصة التيار اليمني المتطرف ووسائل الإعلام الأوروبية التي تتحدث عن الهوية العربية الإسلامية وتعتبرها تهديد وجودي للهوية، الثقافة، القيم والعادات الأوروبية، إلى جانب سن قوانين تعسفية ضد الجالية المسلمة في أوروبا، بهدف إقناع المواطنين الأوروبيين بضرورة إضفاء الطابع الأمني على ظاهرة الهجرة غير الشرعية لما تحمله من آثار سلبية، من أجل التصدي لها عن طريق اتخاذ إجراءات استثنائية وعاجلة.

مع التزايد المستمر في الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي، تبنى الاتحاد الأوروبي مجموعة من الآليات التشريعية، الأمنية والسياسية من أجل مواجهة هذه الظاهرة على المستويين الداخلي والخارجي، باعتبارها تشكل تهديدا لأمن واستقرار الاتحاد الأوروبي.

فعلى المستوى التشريعي تم مراجعة النصوص القانونية والترتيبات الإدارية في مجال الهجرة، أين تم إعادة النظر في شروط دخول وإقامة الأجانب في دول الاتحاد الأوروبي، تبني إجراءات معقدة في مجال منح الإقامة، تجريم الهجرة غير الشرعية من خلال فرض عقوبة الحبس أو فرض غرامات مالية، اعتماد الإعادة القسرية والترحيل وتفعيل مراكز الاحتجاز وإيواء المهاجرين غير الشرعيين.

أما على المستوى السياسي يسعى الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز التعاون الإقليمي والأورومتوسطي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، من خلال عقد مؤتمرات وإبرام اتفاقيات مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية، في مجال التنسيق المشترك في تجريم والتصدي للهجرة غير الشرعية.

من جهة أخرى قام الاتحاد الأوروبي بإنشاء بعض الأجهزة الأمنية بهدف حماية وتشديد مراقبة الحدود الخارجية، إنشاء مراكز احتجاز المهاجرين غير الشرعيين، إبرام اتفاقيات إعادة الرعايا، مشروع قرار أوروبي باستخدام القوة العسكرية لضرب قوارب المهربين.

نصت بعض المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وبعض الاتفاقيات الدولية في مجال الهجرة ومكافحة الهجرة غير الشرعية على مجموعة من الحقوق المكفولة للمهاجر غير الشرعي، والتي تنص على مبدأ عدم التمييز وتؤكد على ضرورة معاملة المهاجرين معاملة إنسانية والحماية التامة لحقوقهم الإنسانية. في المقابل تعد آليات الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية قسرية تعسفية ضد المهاجرين غير الشرعيين ولا تتسق المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فقد أفرزت المعالجة الأمنية لقضية الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي مجموعة من التبعات السلبية على الأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي داخل الاتحاد الأوروبي.

الخاتمة

الخاتمة

تتميز ظاهرة الهجرة غير الشرعية بالتعقيد وتشابك العناصر المكونة لها، مما أدى إلى تحولها من ظاهرة اجتماعية إلى مسألة أمنية تهدد أمن واستقرار الدول من جهة، وتشكل تهديدا لأمن الأفراد والمجتمعات من جهة أخرى، وهو ما جعل هذا النوع من الهجرة يؤرق دول الاتحاد الأوروبي التي تشهد ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين، فقد أصبحت الهجرة غير الشرعية تتصدر اهتمامات الدول الأوروبية وتشكل محور أساسي في علاقاتها مع الدول المصدرة وفي مقدمتها دول جنوب المتوسط، أين يرى التصور الأوروبي ظاهرة الهجرة غير الشرعية على أنها تهديد أمني عابر للحدود ذو علاقة تفاعلية مع تهديدات أمنية أخرى.

من جهة أخرى برز العامل الهوياتي في الأجندة الأمنية الأوروبية أين تم ربط ملف الهجرة عامة والهجرة غير الشرعية الخاصة بالأمن المجتمعي، خاصة مع تنامي التيار اليميني المتطرف في أوروبا ورفضه التعددية الثقافية واندماج المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية، بسبب الاختلافات الهوياتية بين المجتمعات المصدرة والمجتمعات الأوروبية والدعوة إلى الحد من وتيرة الهجرة غير الشرعية.

في المقابل حاول الاتحاد الأوروبي إيجاد حلول للحد من الهجرة غير الشرعية عن تبني مجموعة من الآليات في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، إلا أن المعالجة الأمنية لهذه القضية عادة ما تطرح مسألة الاعتبارات الإنسانية وحقوق المهاجرين غير الشرعيين المكفولة بموجب الاتفاقيات الدولية.

وعليه توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

1-أسهمت التحولات الدولية من أبرزها تغير طبيعة النزاعات والتهديدات وبروز المحدد الثقافي والاجتماعي في ظهور مقاربات أمنية جديدة لمواكبة وتفسير هذه التغيرات، فتم الانتقال من المنظور التقليدي القائم حول مركزية الدولة والقوة العسكرية والمصلحة إلى منظور جديد للأمن يقوم على توسيع مجال القضايا وتوسيع وتعميق مفهوم الأمن من خلال الاعتماد على الفرد والمجتمع كوحدات مرجعية في التحليل الأمني فبرزت مفاهيم جديدة كالأمن الإنساني، الأمن المجتمعي، الهوية، الانعتاق، المركب الأمني الإقليمي، الأمننة، المعضلة الأمنية المجتمعية.

2-تعود أسباب الهجرة غير الشرعية إلى إخفاق الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين في تحقيق العلائقية بين مختلف القطاعات الأمنية الكبرى التي أشار إليها باري بوزان مقابل تمكن دول الاتحاد الأوروبي من تحقيق تلك العلائقية والمتمثلة في :

-القطاع الاقتصادي : تعاني الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية من مشاكل اقتصادية في ظل ارتفاع المديونية وغياب التنمية، انخفاض نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي في ظل تفشي البطالة وغلاء المعيشة، وتهميش الكفاءات الوطنية. مقابل ارتفاع مؤشر التنمية البشرية، زيادة الطلب في سوق العمل وارتفاع نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي في الاتحاد الأوروبي.

-القطاع السياسي : انعدام الاستقرار السياسي داخل الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين في ظل غياب الديمقراطية، تفشي البيوقراطية والفساد بمختلف أشكاله. مقابل وجود الاستقرار السياسي في دول الاتحاد الأوروبي وإرساء الديمقراطية، سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

-القطاع العسكري : ضعف القدرات العسكرية لبعض الدول في مواجهة التهديدات الأمنية كدول منطقة الساحل الإفريقي، والتي تعاني من كثرة الانقلابات العسكرية في ظل الصراعات السياسية والتدخل العسكري الخارجي في الشؤون الداخلية.

-القطاع المجتمعي : إن ضعف الانتماء المجتمعي وغياب هوية مشتركة في ظل تهميش واضطهاد الأقليات، يدفع بالأفراد نحو مغادرة مجتمعاتهم نحو مجتمع آخر آمن.

-القطاع البيئي : تدفع الظروف القاسية التي تشهدها بعض الدول خاصة التي تعتمد على الإنتاج الزراعي بالسكان إلى مغادرة مناطقهم نحو مناطق أخرى تعرف ظروف مناخية أفضل.

3-تشكل الهجرة غير الشرعية تهديدا لأمن واستقرار الدول المستقبلة نتيجة التداعيات التي تفرزها في مختلف القطاعات (السياسية، الاقتصادية، العسكرية، المجتمعية، البيئية) أين ترتبط الهجرة غير الشرعية بجرائم أخرى كالإرهاب والجريمة المنظمة، حيث يتم استغلال المهاجرين غير الشرعيين في أعمال إجرامية تهدد الأمن القومي داخل الاتحاد الأوروبي والأمن الإنساني للفرد، أو يتم زرع عناصر إرهابية أو عملاء سريين أو مجرمين وسط المهاجرين غير الشرعيين، إلى جانب تراجع الدخل الفردي وقلة فرص العمل في تلك الدول المستقبلة، تفشي الأمراض والأوبئة وسط المهاجرين غير الشرعيين، تغيير التركيبة الاجتماعية والتوزيع السكاني داخل المجتمعات المستقبلة في ظل ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين.

4-تشكل ظاهرة الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية تهديدا للأمن المجتمعي، أين تشهد المجتمعات الأوروبية تنامي النزعة المعادية للجاليات المسلمة والمهاجرين غير الشرعيين من أصول إسلامية مما يؤدي إلى انتشار العنف، التمييز، اللاتسامح، عدم تقبل الآخر، التعصب، الكراهية، الإرهاب الهوياتي، الأمر الذي يؤثر على الانسجام الاجتماعي والانتماء الجماعي والتعايش بين

مختلف أفراد المجتمع الواحد ويخلق معضلة أمنية مجتمعية داخل المجتمعات الأوروبية، وعليه تشكل ظاهرة الاسلاموفوبيا تهديدا للأمن المجتمعي الأوروبي.

5-تم أمننة قضايا الهجرة باعتبارها تهديدا للأمن المجتمعي داخل الاتحاد الأوروبي، من خلال توظيف خطاب سياسي اجتماعي يهدف إلى إقناع الجمهور بخطورة التحديات الذي تفرضها الهجرة بسبب الاختلافات العرقية، الدينية واللغوية، وبضرورة اتخاذ تدابير عاجلة واستثنائية لمواجهة هذا التهديد. فقد قام صانع القرار الأوروبي بأمننة الهوية الإسلامية من خلال حشد وسائل الإعلام وتوظيف الخطابات السياسية المعادية للإسلام خلال الحملات الانتخابية إلى جانب انتشار العنف السياسي والديني، الاعتداءات اللفظية والبدنية ضد الجالية المسلمة، وإصدار مجموعة من القوانين التعسفية تقيد الحرية الدينية.

في المقابل فإن الهجرة غير الشرعية تؤثر على الأمن المجتمعي ولكن ليست بالدرجة التي يقدمها التصور الأوروبي، فقد ضخمت دول الاتحاد الأوروبي قضية الهجرة غير الشرعية وجعلتها التهديد الخارجي والداخلي الأول للأمن الأوروبي، والسبب الوحيد للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والأمنية التي تواجه الاتحاد، لذا تم تسييس قضية الهجرة غير الشرعية لخدمة مصالح معينة.

6-تتفاوت آثار الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي حسب درجة الاختلاف أو التباين الهوياتي بين المجتمعات المصدرة والمجتمعات المستقبلة، وتزيد حدة هذا الاختلاف عندما يعتقد بعض الأفراد في الدول المستقبلة خاصة المتعصبين بفكرة سمو ثقافتهم على بقية الثقافات، فالتصور الأوروبي يرى في المهاجر غير شرعي ذو أصول عربية إسلامية تهديدا للهوية الوطنية الأوروبية، لذا يدعو إلى الحد من الهجرة غير الشرعية القادمة من الدول العربية الإسلامية، مقابل الانتقال نحو الهجرة المنتقاة أو تشجيع الهجرة من دول أوروبا الشرقية.

7- تبنى الاتحاد الأوروبي مجموعة من الآليات (التشريعية، الأمنية، السياسية) في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية على المستويين الداخلي والخارجي، باعتبارها تشكل تهديدا للأمن الأوروبي، وتهدف هذه الآليات إلى حماية ومراقبة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي والحد من تدفقات المهاجرين غير الشرعيين، وتشمل إصدار بعض القوانين التي تنظم الهجرة من خلال تعزيز حرية التنقل بين الدول الأعضاء داخل الاتحاد الأوروبي وتبني الهجرة الانتقائية، مقابل تجريم الهجرة غير الشرعية وتشديد الإجراءات الأمنية عن طريق استحداث أجهزة أمنية جديدة وإقامة الحواجز والمعسكرات لمنع تدفق المهاجرين غير الشرعيين، وإبرام اتفاقيات إعادة المهاجرين غير الشرعيين مع الدول المصدرة.

من جهة أخرى سعى الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز التعاون الإقليمي مع دول جنوب المتوسط بهدف التصدي المشترك للتهديدات الأمنية في منطقة المتوسط وفي مقدمتها الهجرة غير الشرعية، فالقضايا الأمنية لدول المتوسط متصلة ببعضها البعض، أي أن الاتحاد الأوروبي لا يمكن أن ينظر إلى الأمن الأوروبي بشكل منفصل عن دول الجوار، خصوصا دول جنوب المتوسط باعتبارها الفناء الخلفي للاتحاد الأوروبي من جهة، وباعتبارها مصدرة للهجرة غير الشرعية من جهة أخرى، وعليه فالأمن الأوروبي لا يتحقق إلا بأمن دول جنوب المتوسط، فحدود الأمن لم تعد حدود الإقليم.

8-يغلب الطابع الأمني والتعسفي على السياسات والإجراءات التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي في مجال إدارة الهجرة والتصدي للهجرة غير الشرعية، فقد سعت إلى حماية الأمن والاستقرار لدول الاتحاد الأوروبي على حساب المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بحيث تضع المهاجرين غير الشرعيين في وضع هش وهو انتهاك لحقوقهم المكفولة بموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية.

في المقابل رغم الإجراءات التي تبناها الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية على الصعيدين الداخلي والخارجي، إلا أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي لازالت مستمرة، فالآليات المعتمدة لم تعالج وتقدم حلول جذرية لمشكلة الهجرة غير الشرعية، وإنما حاولت احتواءها عن طريق استخدام دول جنوب المتوسط كجدار عازل يمنع وصول التهديدات الأمنية في منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي.

فالتساؤل المطروح مامدى نجاعة هذه المبادرات في ظل تهميش دول جنوب المتوسط، خاصة بعد تورط الاتحاد الأوروبي في الاضطرابات والمشاكل التي تشهدها دول جنوب المتوسط، فبينما يدعو الاتحاد الأوروبي إلى تبني إصلاحات في تلك الدول، يقوم في المقابل بدعم الأنظمة الديكتاتورية الموالية له، التدخل الأوروبي في الشؤون الداخلية، استنزاف الثروات، التبعية الاقتصادية والسياسية، إلى جانب سعي الاتحاد الأوروبي إلى التأثير في العلاقات الدولية ومنافسة القوى الكبرى من خلال تعزيز علاقاته والتواجد في المستعمرات السابقة.

بناء على هذه النتائج يمكن التحقق من الفرضيات المطروحة :

-اثباث صحة الفرضية الأولى والتي مفادها : "ربما يستند مفهوم الأمن المجتمعي في صلب اهتماماته الفكرية على متغير الهوية" : أين يعد الأمن المجتمعي مدخل جديد في حقل الدراسات الأمنية ويرتكز على متغير الهوية كعنصر أساسي، فالأمن المجتمعي معني بالتهديدات التي تتعرض لها هوية المجتمع (كيان مرجعي) ، وبالتالي فالموضوع المرجعي للأمن حسب هذا الطرح هو

المجتمع، وقيمته المهددة تكمن في الهوية. ويرتبط بمفاهيم أخرى كالمعضلة الأمنية المجتمعية، الجماعة العرقية، الدفاع المجتمعي. ويعد أحد أبعاد الأمن الإنساني.

-إن الفرضية الثانية أثبتت صحتها " كلما زادت وتيرة الهجرة غير الشرعية، زاد تهديد الأمن المجتمعي" : أين تشكل الهجرة غير الشرعية تهديد للغة والثقافة والهوية الدينية والقومية وقيم المجتمعات الأوروبية، خاصة في ظل التباين الكبير بين الثقافتين الإسلامية والأوروبية، فبروز أقليات تعتنق الدين الإسلامي ساهم في إدخال ثقافات جديدة على المجتمعات الأوروبية غريبة عن عاداته وتقاليده منها انتشار المظاهر الإسلامية داخل الاتحاد الأوروبي من خلال توزع المساجد، إقامة الصلاة في الشوارع، رفع الأذان، ارتداء الحجاب، صوم رمضان، الأكل الحلال، ذبح أضحية العيد، ختان الأطفال، عدم شرب الخمر الخ ...

من جهة أخرى تؤدي الهجرة غير الشرعية إلى تغيير التركيبة الاجتماعية للمجتمعات الأوروبية نتيجة ارتفاع تدفقات المهاجرين غير الشرعيين التي يصعب إحصاؤها، إلى جانب انتشار حالات الزواج المختلط أين يتم إنجاب جيل يملك هوية جديدة، الأمر الذي يهدد التجانس الاجتماعي من خلال تغير التركيب الاثني، الثقافي، الديني واللغوي.

وفي السياق نفسه تفجر الهجرة غير الشرعية مشكلة الهويات المتصارعة بين المواطنين الأصليين والمهاجرين غير الشرعيين، فالمواطن الأوروبي يرى في المهاجر غير الشرعي تهديد للهوية الوطنية الأوروبية في حين يتمسك المهاجر غير الشرعي بهويته ويدافع عنها، الأمر الذي يؤدي إلى توترات ومواجهات بين الطرفين. ويساهم الخطاب الأمني الأوروبي تجاه الهجرة غير الشرعية، خاصة الهجرة غير الشرعية من المنطقة العربية الإسلامية في تعميق هذه المشكلة عن طريق رفض التيار اليميني المتطرف والحركات المتطرفة في أوروبا للتعددية الثقافية والسياسية واندماج المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية.

في المقابل تطرح إشكالية الهجرة غير الشرعية والاندماج داخل المجتمعات الأوروبية، أن يرفض الخطاب الأمني الأوروبي الهجرة غير الشرعية كون المهاجر غير قابل للاندماج مع الثقافة الأوروبية،في ظل الاختلاف الثقافي والهوياتي، وقد واجهت عمليات الاندماج المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية عدة معوقات أين يقع المهاجر بين خيارين إما الانعزال وتعزيز الروابط مع بقية المهاجرين أم الاندماج في الثقافة الأوروبية والتخلي عن هويته الأصلية، خاصة بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين بسبب وضعهم غير القانوني في الدول الأوروبية والذي يجعلهم مقيدين ومحرومين من الحقوق التي يتمتع بها المهاجر بصفة قانونية. إلا أنه في المقابل تمكن بعض المهاجرين مثلا الجالية

المسلمة في بريطانيا من التكيف مع المجتمع البريطاني مع احترام التعدد الثقافي والحفاظ على الهوية الخاصة.

–لقد تم إثبات صحة الفرضية الثالثة والتي مفادها : " كلما كان هناك تشديد في الإجراءات الأمنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، زاد انتهاك حقوق الإنسان" : فقد أفرزت المعالجة الأمنية لقضية الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي مجموعة من التبعات السلبية على الأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي، بحيث تضع هذا الأخير في وضع هش وهو انتهاك لحقوق محمية بموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية، فأصبح المهاجر غير الشرعي في وضعية لا أمن إنساني.

في المقابل يشكل الوضع غير القانوني للمهاجر من جهة وأمننة الهجرة غير الشرعية من جهة أخرى تهديدا للأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي، خاصة في ظل تنامي الاسلاموفوبيا وتعرض الجالية المسلمة في أوروبا إلى التمييز، العنف، المضايقات، الكراهية، تقييد الحريات الدينية، انتهاك الحقوق، مما يشكل تهديدا للأمن الإنساني.

ختاما يمكن الإشارة إلى بعض الاقتراحات حول الموضوع:

–ينبغي نزع الأمننة عن الهجرة باعتبار أن أمننة الهجرة عامة والهجرة غير الشرعية خاصة أنها لم تنجح في الحد من تدفقات المستمرة للمهاجرين غير الشرعيين إلى الاتحاد الأوروبي، بل انعكست سلبا على الجانب الإنساني للمهاجر غير الشرعي وتم استخدامها من قبل النخب السياسية الأوروبية لخدمة مصالح معينة، مما فاقم من مشكلة الهويات المتصارعة بين المواطنين الأصليين والمهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات المستقبلة. ويتم ذلك من خلال نقل قضية الهجرة إلى حيز السياسة العامة بعيدا عن الإجراءات الاستثنائية والاستعجالية.

–يجب مراعاة الجانب الإنساني في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، من خلال احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان فالمهاجر غير الشرعي ضحية ظروف قاسية دفعته إلى مغادرة وطنه نحو بلد آخر بهدف تحسين ظروفه المادية وبحثا عن الأمن والاستقرار، يقع ضحية لشبكات التهريب والاتجار بالبشر.

–يجب على الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية تكثيف حملات التحسيس والتوعية والتثقيف بمخاطر الهجرة غير الشرعية على الفرد وحياته من خلال الاستعانة بوسائل الإعلام السمعية والبصرية، المؤسسات التعليمية، المساجد.

–تتطلب مكافحة الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط تفعيل منظومة الأمن الإنساني في دول جنوب المتوسط من خلال النهوض بالتنمية، تسوية الصراعات وتحقيق الاستقرار السياسي والأمني، محاربة البطالة والفقر عن طريق تبني مقاربة تنموية فعالة، إرساء الديمقراطية والحكم الراشد وحقوق الإنسان، تشجيع الشباب والاستثمار فيه كقوة بشرية خاصة الكفاءات وخريجي الجامعات. من جهة أخرى يجب التنسيق وتعزيز التعاون بين دول جنوب المتوسط في مجال التصدي للهجرة غير الشرعية من خلال إشراك مختلف الأطراف بما فيها المجتمع المدني من أجل إيجاد رؤية مشتركة لجنوب المتوسط في التعامل مع قضية الهجرة غير الشرعية.

–تعزيز التعاون الأورومتوسطي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال العمل المشترك الجدي والفعال، بإشراك دول جنوب المتوسط كفاعل قوي ومؤثر في إيجاد الحلول واقتراح مبادرات والاستجابة لها، وتقديم وجهة نظره حول قضية الهجرة غير الشرعية.

–دعم سياسات التعدد الثقافي والعرقي والديني داخل المجتمعات الأوروبية بهدف التخفيف من آثار الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي، من خلال تبني سياسات اندماج جدية وفعالة، تقوم على احترام هوية الآخر وبإشراك كل الأطراف، تشجيع الحوار وتعزيز ثقافة التعايش السلمي بين مختلف الثقافات بما فيها الحوار بين الثقافتين الغربية والإسلامية.

–ضرورة التصدي لظاهرة الاسلاموفوبيا باعتبارها تهديدا للأمن المجتمعي الأوروبي وكذلك التعايش بين الثقافات المختلفة داخل أوروبا من جهة، وتنتهك حقوق الإنسان للجالية المسلمة في أوروبا من جهة أخرى. لذا يجب تصحيح صورة الإسلام لدى الغرب من خلال قيام وسائل الإعلام في الدول الإسلامية بحملات التحسيس تهدف إلى التعريف بتعاليم الدين الإسلامي الحقيقية والتصدي للحملات الإعلامية الغربية العنصرية، وتشجيع الدراسات الأكاديمية في مجال دراسة موضوع الاسلاموفوبيا وإيجاد حلول للتعامل معه.

قائمة المراجع

أولا : المراجع باللغة العربية

I.الكتب:

1-بومدين طامشة، ظاهرة الاسلاموفوبيا في أوروبا : دراسة لخصوصية وضع المسلمين في فرنسا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

2-بوستي توفيق، عبد الغاني دندان، توجهات السياسة الغربية : بين الاسلاموفوبيا والاسلاموفيليا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

3-بلخير آسيا، قضية الحجاب في فرنسا بين حماية العلمانية وتقنين الاسلاموفوبيين، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

4-هاني رمضان طالب، **مفهوم الحوكمة العالمية في النظرية الليبرالية للعلاقات الدولية**، (ألمانيا : المركز الديمقراطي العربي، ط.1، 2020).

5-هشام داود الغنجة، جميلة سرنيح، الاسلاموفوبيا والإرهاب : جدلية التأثير والتأثر، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

6-وداد غزلاني، الأمن الإنساني كآلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، في : **الهجرة غير الشرعية**، (الجزائر : مخبر القانون، المجتمع والسلطة، 2014).

7-حكار حنان، حظر المأذن في سويسرا وعلاقته برهاب الإسلام، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

8-حمداني سليم، بن سعدون اليامين، بناء الخريطة الإدراكية للإسلام والمسلمين في الغرب : الاسلاموفوبيا واقعا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

9-اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، **المراجع الأساسية في مجال حقوق الإنسان (أهم الصكوك الدولية والإقليمية –مع الإحالة إلى الجزائر–)**، (الجزائر : اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، د.ن.ط، 2018).

10-مصطفى عبد العزيز مرسي، **قضايا المهاجرين العرب في أوروبا**، (أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط.1، 2010).

11-مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، **المسلمون في الغرب بريطانيا دراسة حالة**، (لندن، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، د.ن.ط، 2004).

12-ناجي عبد النور، الجاليات المسلمة في أوروبا ومدى اندماجها في العمل السياسي في ظل صعود الأحزاب اليمنية المتطرفة، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

13-سيد أحمد قوجيلي، **تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي**، (أبو ظبي : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط.1، 2012).

14-سيد أحمد قوجيلي، **الدراسات الأمنية النقدية –مقاربة جديدة لإعادة تعريف الأمن**، (الأردن : المركز العلمي للدراسات السياسية، ط.1، 2014).

15-عامر مصباح، **نظريات التحليل الاستراتيجي والأمني للعلاقات الدولية** ، (القاهرة : دار الكتاب الحديث، ط.1، 2010).

16-عمر سعد الله، **مدخل في القانون الدولي لحقوق الإنسان**، (الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، ط.5، 2004).

17-فريحة محمد كريم، عوامل الهجرة غير الشرعية بمنطقة العبور الشرقية حي سيدي سالم-عنابة-، في : **الهجرة غير الشرعية**، (الجزائر : مخبر القانون، المجتمع والسلطة، 2014).

18-قادري عبد العزيز، **حقوق الإنسان في القانون الدولي والعلاقات الدولية المحتويات والآليات**، (الجزائر : دار هومه، ط.6، 2008).

19-رابح زغوني، صعود اليمين المتطرف في أوروبا : تعبير عن عداء سياسي أم مجتمعي للاسلام؟، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

20-خميرة لكمين، ظاهرة اللجوء في أوروبا ثنائية التهديد والأمن –دراسة في تنامي الاسلاموفوبيا، في : **الاسلاموفوبيا في أوروبا : الخطاب والممارسة**، بوستي توفيق وآخرون (محررا) ، (برلين : المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط.1، 2019).

21-غازي حسن صباريني، **الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته**، (الأردن : دار الثقافة، الأردن، د.ن.ط، 2011).

II. الرسائل والأطروحات الجامعية :

22-آسية بن بوعزيز، السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، أطروحة دكتوراه في قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، الجزائر، 2017-2018، في :
https://bit.ly/40XsywV (vue le 28/03/2020, 15:56)
23-مدوني علي، قصور متطلبات بناء الدولة في إفريقيا وانعكاساتها على الأمن والاستقرار فيها، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2013-2014، في :
https://bit.ly/44CMN5W (vue le 06/05/2023, 22:22
24-صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، الجزائر، 2014، في :
https://bit.ly/3LxTNK5 (vue le 06/12/2019, 18:27)
25-فكاني بلال، تأثير الاختلافات السوسيوثقافية على اندماج الجالية المسلمة في كل من فرنسا وبريطانيا (2001-2018)، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2018-2019، في :
https://bit.ly/43eetNz (vue le 01/04/2020, 16:39)

III. المقالات :

26-بن أزواو عمر، الإعلام الغربي وصناعة الاسلاموفوبيا بعد هجمات 11 سبتمبر 2001، حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 35، العدد 1،2021، الجزائر، ص ص.864-889.
27-أوكيل محمد أمين، عن فعالية المقاربة الأوروبية الراهنة للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية، دفاتر السياسة والقانون، العدد 19، 2018، الجزائر، ص ص.709-722.
28-أحمد عبد الله الماضي، ناظر أحمد منديل، الهجرة الدولية دراسة في إطار القانون الدولي العام، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد 3، الجزء 1، 2017، العراق، ص ص.178-202.
29-أمحمدي فاطمة، سوسيولوجيا الهجرة غير الشرعية : دراسة تحليلية ضمن قطاع الأمن المجتمعي، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، 2017، الجزائر، ص ص.62-76.
30-أسماء شوقي، مريم شوقي، الهجرة كمعطى أمني اجتماعي : ضرورة أمننة الهجرة في ظل صدام الحضارات، مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 18،2015، لبنان، ص ص.47-62.
31-أقاري سالم، عبد الكريم بن راحلة، التجربة الألمانية في استقطاب الهجرة الانتقائية، مجلة مدارات سياسية، المجلد 3، العدد 1، 2019، الجزائر، ص ص.71-94.

32-إسلام عبد الله عبد الغفي غانم، هجرة الشباب العربي ومشكلات الاندماج الواعي التحديات والحلول الرسمية وغير الرسمية " الاتحاد الأوروبي نموذجا : فرنسا، بريطانيا، هولندا"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 1،2017، الجزائر، ص ص.221-246.

33-إدريس عطية، النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية تجاه مسألتي الهجرة واللجوء، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية، المجلد 1، العدد 1، 2018، ألمانيا، ص ص.43-55.

34-بالة عمار، مدركات الاتحاد الأوروبي لظاهرة الهجرة غير الشرعية وتأثيراتها على سياسات التعاون الأورو-متوسطي (سياسة الجوار الأوروبية نموذجا)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 1، العدد 23،2015، الجزائر، ص ص.79-90.

35-بالة عمار، إسهامات مدرسة كوبنهاغن في توسيع مفهوم الأمن : من الأمن العسكري إلى الأمن المجتمعي، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 10، العدد 2، 2022، الجزائر، ص ص.1148-1172.

36-بالة عمار، المقاربات التكوينية لمفهوم الأمن من المقترب البنائي إلى نظريات ما بعد الحداثة، مجلة الحقوق والحريات، العدد 9، 2018، الجزائر، ص ص.76-88.

37-بوكرمة أغلال، أسباب الهجرة غير الشرعية للكفاءات والأدمغة الجزائرية من وجهة نظر الطلبة الجامعيين (دراسة ميدانية)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 9، 2012، الجزائر، ص ص.101-114.

38-بوغراف حنان، دراسة سوسيوتحليلية لأهم السلوكات الإجرامية ذات العلاقة بالهجرة غير النظامية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.1450-1465.

39-بن بلقاسم أحمد، دحية عبد اللطيف، المكافحة الأمنية الأوروبية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على حقوق الإنسان المهاجر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 1، 2019، الجزائر، ص ص.202-220.

40-بن بوعزيز آسية، سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، دراسات وأبحاث، المجلد 7، العدد 18،2015، الجزائر، ص ص.27-38.

41-بن سالم رضا، الهجرة غير الشرعية وآليات محاربتها من خلال المعاهدات الدولية والتشريع الجزائري، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 1، 2017، الجزائر، ص ص.108-127.

42-برناوي أسماء، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري : دراسة حالة المهاجرين الأفارقة، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد 10، العدد 1، 2021، الجزائر، ص ص.79-96.

43-برناوي أسماء، طيبي محمد بلهاشمي الأمين، الأمن الصحي للمهاجرين غير الشرعيين-دراسة حالة اليمن-، دفاتر السياسة والقانون، المجلد 14، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.327-338.

44-بشرى برش، محمد قارش، ظاهرة الاسلاموفوبيا في الفضائيات الإخبارية بين التناول الموضوعي والتضخيم الإعلامي في ضوء الأحداث الراهنة، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 7، العدد 30،2018، الجزائر، ص ص.193-204.

45-جويدة حمزاوي، الهجرة غير الشرعية : " الانشغال الأمني الأوروبي في منطقة المتوسط"، مجلة دفاتر المتوسط، العدد 9، 2018، الجزائر، ص ص.1-17.

46-جويدة حمزاوي، من الأمن القومي إلى الأمن الإنساني، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية، المجلد 2، العدد 6، 2020، ألمانيا، ص ص.8-25.

47-جمعة بن زروال، الجالية المغاربية المعاصرة في فرنسا وظاهرة العنف السياسي والديني، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 17، 2019، الجزائر، ص ص.157-173.

48-جراية الصادق، تحولات مفهوم الأمن في ظل التهديدات الدولية الجديدة، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 8، 2014، الجزائر، ص ص.17-31.

49-دني إيمان، البار أمين، الحدود المفاهيمية للهجرة غير الشرعية "دراسة في التأصيل للظاهرة"، مجلة المفكر، المجلد 14، العدد 1، 2019/02/04، الجزائر، ص ص.362-376.

50-دريفل سعدة، تأثير الهجرة غير الشرعية : العوامل الجاذبة والدافعة وأخطارها، مجلة سوسيولوجيا للدراسات والبحوث الاجتماعية، المجلد 2018، العدد 4، 2018، الجزائر، ص.ص 164-177.

51-هباز توتة، انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن الدول واستقرارها، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 4، العدد 3، 2019، الجزائر، ص ص.243-258.

52-هداجي حمزة، مرضي مصطفى، الهجرة غير الشرعية وتأثيرها على السياسات الأوروبية، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 2، العدد 2، 2018، الجزائر، ص ص.255-267.

53-هشام عبد الكريم، خيرة عبد العزيز، أهمية التعاون الإقليمي في إطار الشراكة الأورومتوسطية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 7، 2014، الجزائر، ص ص.148-163.

54-وقازي عقبة، المدرسة الواقعية في العلاقات الدولية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 2، 2017، الجزائر، ص ص.56-65.

55-واثق عبد الكريم حمود، موقف الاتحاد الأوروبي من ظاهرة الهجرة غير الشرعية (الإفريقية) ، مجلة كلية الحقوق للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 20، 2017، العراق، ص ص.344-404.

56-وصفي محمد عقيل، التحولات المعرفية للواقعية والليبرالية : في نظرية العلاقات الدولية المعاصرة، دراسات، المجلد 42، العدد 1، 2015، الأردن، ص ص.99-118.

57-زهير بوعمامة، السياسة الأوروبية للجوار : دراسة في مكّون ضبط الآثار السلبية للجوار على الأمن الأوروبي، مجلة المفكر، المجلد 5، العدد 1، 2010، الجزائر، ص ص.241-250.

58-زيتوني عائشة بية، ظاهرة الهجرة غير الشرعية لدى الشباب في المجتمع الجزائري-دراسة حالة ببعض أحياء مدينة عنابة-، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 2، 2017، الجزائر، ص ص.135-148.

59-الحاجة سعود، نور الدين دخان، التفسير البنائي للأمن والإرهاب في العلاقات الدولية : الهوية كمحدد للأمن ومعرّف للبيئة الأمنية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 7، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.221-239.

60-حطاب فؤاد، اتفاقيات "إعادة القبول" للاتحاد الأوروبي : بين حق الدول الأوروبية والحقوق الإنسانية للمهاجرين، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، المجلد 54، العدد 3، الجزائر، ص ص.363-380.

61-الحراثي ميلاد مفتاح، التنسيق والتعاون وإشكالية الهجرة : منظور مقارن للتعاون الإقليمي في إقليم غرب المتوسط، الحوار المتوسطي، العدد 8، 2015، الجزائر، ص ص.237-261.

62-حنان أبو سكين، آليات تعامل الدول الأوروبية مع الهجرة غير الشرعية، المجلة الاجتماعية القومية، المجلد 55، العدد 2، 2018، مصر، ص ص.35-58.

63-حنان دريسي، النظرية البنائية في العلاقات الدولية، مجلة مدارات سياسية، المجلد 5، العدد 2، 2021، الجزائر، ص ص.239-253.

64-حريدي صبرينة، الهجرة غير الشرعية من منظور أوروبي : ظاهرة اجتماعية أم تهديد أمني، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 6، العدد 1، 2019، الجزائر، ص ص.97-117.

65-طيبي غماري، الأساطير المؤسسة للاسلاموفوبيا الفرنسية، رؤية تركية، العدد 4، 2016، مصر، ص ص.115-128.

66-بن يحي عتيقة، الجهود الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 3، العدد 2، 2018، الجزائر، ص ص.455-472.

67-كهينة أفروجن، الاسلاموفوبيا في الإعلام المكتوب الغربي : بحث في مصادر الصورة النمطية المعادية للإسلام ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 12، 2017، الجزائر، ص ص.273-296.

68-لامية طالة، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على الأمن الإنساني : مؤشرات الظاهرة في بلدان ثورات الربيع العربي، المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، المجلد 4، العدد 2، 2021، الجزائر، ص ص.92-110.

69-ليليا بن منصور، العلاقات الأوروبية-المغاربية من شراكة إلى سياسة أوروبية للجوار، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 8، 2015، الجزائر، ص ص.205-224.

70-ليتيم فتيحة، ليتيم نادية، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على الأمن الإنساني : مؤشرات الظاهرة في بلدان ثورات الربيع العربي، دفاتر السياسة والقانون، العدد 9، 2013، الجزائر، ص ص.109-120.

71-لصوان كافية، الإرهاب والاسلاموفوبيا متلازمة الإعلام الغربي، المجلة الجزائرية للاتصال، المجلد 20، العدد27، 2018، الجزائر، ص ص.173-187.

72-محمد أحمد علي عدوي، الأمن الإنساني والأمن التعاوني كمداخل لتطوير السياسات الأمنية العربية، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد 32، العدد 68، 2017، الرياض، ص ص.285-318.

73-محمد حمشي، مدخل إلى المدارس الأوروبية في الدراسات الأمنية النقدية، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد 6، 2018، الجزائر، ص ص.336-380.

74-محمد حسان دواجي، محمد سنوسي، الأضرار الاقتصادية الناتجة عن الهجرة غير الشرعية "قراءة في واقع تقلص سوق العمل في الجزائر"، مجلة قانون العمل والتشغيل، العدد5، 2018، الجزائر، ص.116

75-محمد حسن خمو، هيرش فاضل شاكر، مؤيد محمد عبد القادر، الهجرة غير الشرعية وآليات المكافحة الدولية (المنظمات العالمية والاتحاد الأوروبي أنموذجا)، المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، كردستان، ص ص.197-207

76-محمد الطاهر عديلة، أسس النظرية العلمية الواقعية للعلاقات الدولية : من الطبيعة البشرية إلى الفوضى الدولية، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 6، العدد 2، 2021، الجزائر، ص ص. 171-185.

77-محمد مجدان، الهجرة غير الشرعية نحو الجزائر أسبابها، تداعياتها ومحاربتها، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 2، العدد 29، 2016، الجزائر، ص ص.62-74.

78-محمد سمير عياد، الاتحاد من أجل المتوسط ، الحوار المتوسطي، المجلد 5، العدد 1، 2014، الجزائر، ص ص.126-146.

79-محمد رضا التميمي، الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية، دفاتر السياسة والقانون، العدد 4، 2011، الجزائر، ص ص.256-275.

80-محمد الشريف أقضي، واقع الأمن الإنساني في العالم العربي بين المخاطر العولمية والتهديدات الداخلية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 13، 2020، الجزائر، ص ص.158-176.

81-ملوك نصر الدين، بن صغير عبد العظيم، المقاربة القانونية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في المتوسط بين الردع وخطر تفكك النسيج الاجتماعي (دراسة حالة فرنسا على ضوء قانون ساركوزي)، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 22، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.574-592.

82-مليكة هاشمي، الأمن المجتمعي : دراسة في المفهوم-النظرية والتهديدات-، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 1، 2023، الجزائر، ص ص.163-175.

83-مليكة حجاج، أحمد بورزق، عوامل انتشار الهجرة السرية وانعكاساتها على أطراف العلاقة المحركة لها، دراسات اقتصادية، المجلد 12، العدد 1، الجزائر، ص ص.77-91.

84-مسيح الدين تسعديت، مصطلح الهجرة غير الشرعية : دراسة نقدية على ضوء الحالة الجزائرية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 5، العدد 1، 2020، الجزائر، ص ص.168-186.

85-معمري عبد الناصر، مشكور مصطفى، الهجرة غير الشرعية بين المكافحة وضمان الحريات والحقوق، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، العدد 6، 2018، الجزائر، ص ص.426-453.

86-مصباح عياد أبو خشيم، أسباب ظاهرة الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا إلى أوروبا (المقترحات والحلول) ، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 4، العدد 7، 2014، ص ص.78-92.

87-مصطفى بوصبوعة، الأمننة من منظور مدرسة كوبنهاغن دراسة نقدية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 12، العدد 1، 2023، الجزائر، ص ص.457-469.

88-مراد حجاج، مراكز احتجاز المهاجرين غير النظاميين في أوروبا : بين التهديد الأمني وضمانات احترام حقوق الإنسان، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث، المجلد 5، 2019، الأردن، ص ص.14-24.

89-مرزاقة قرطاس، رضا دمدوم، السياسات البيئية كآلية لتفعيل الحوكمة البيئية -الاتحاد الأوروبي نموذجا-، مجلة الناقد للدراسات السياسية، المجلد 6، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.408-423.

90-مريم زكري، الاتحاد من أجل المتوسط سياسة ومبادرة أوروبية تجاه المنطقة العربية، مجلة أكاديميا، العدد 6، 2017، الجزائر، ص ص.125-140.

91-مرسي مشري، أمننة الهجرة غير الشرعية في السياسات الأوروبية : الدوافع والانعكاسات، سياسات عربية، العدد 15،2015، تركيا، ص ص.61-82.

92-مشري سلمى، الأمن الإنساني وحقوق الإنسان : من الإقصاء والتهميش إلى التمكين، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 10، 2018، الجزائر، ص ص.51-63.

93-نجيب بخوش، سعاد سراي، تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا في الإعلام الغربي –الإعلام الفرنسي أنموذجا-، مجلة المقدمة، العدد الأول، الجزائر، ص ص.233-250.

94-نور الدين عبد الرزاق، الأحكام القانونية لترحيل المهاجرين غير الشرعيين، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية ولاجتماعية، المجلد11، العدد2، 2019، الجزائر، ص ص.579-591.

95-نفيسة زريق، عزوز غربي، الخطاب الإعلامي والسياسي الغربي وتنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا : ملامح التأثير ومستوياته، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 11،2017، الجزائر، ص ص.30-46.

96-نصير العرباوي، حدة قرعيش، الأمن الإنساني كمقاربة لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 5، العدد 1، 2020، الجزائر، ص ص.58-75.

97-ساوس خيرة عبد الرحمان، جريمة الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري بين الوقاية والعلاج، المجلة العربية للعلوم والأبحاث، المجلد 2، العدد 10، 2018، فلسطين، ص ص.100-112.

98-سارة قواري، دور الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، 2017، الجزائر، ص ص.448-462.

99-سوهيلة لغرس، الاسلاموفوبيا : مقارنة بين الفكر والواقع، مجلة قضايا التطرف والجماعات المسلحة، العدد 2، 2019، لبنان، ص ص.26-43.

100-سيد أحمد قوجيلي، فهم الأمننة : مقاربة نقدية للدراسات الأمنية، شؤون الأوسط، المجلد 26، العدد 154، 2016، لبنان، ص ص.71-86.

101-سكوت واتسون، ت.سميرة سليمان، الإنسان ككيان مرجعي للأمن؟، النزعة الإنسانية باعتبارها إحدى قطاعات الأمننة، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 2، 2012، الجزائر، ص ص.199-212.

102-سعيد دبوز، حماية حقوق المهاجرين غير الشرعيين في ظل مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية في الصكوك الدولية والتشريع الجزائري، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، العدد 1، 2018، الجزائر، ص ص.64-80.

103-سفيان بوسنان، الهجرة غير الشرعية والاتحاد الأوروبي"قراءة في أمننة الظاهرة"، مجلة العلوم السياسية، العدد 55، 2018، العراق، ص ص.205-228.

104-ستار جبار الجابري، أحزاب اليمين المتطرف في أوروبا دراسة في الأفكار والدور السياسي، دراسات دولية، المجلد 10، العدد 35، 2018، العراق، ص ص.47-62.

105-عائشة بن النوي، "مصطلح الهجرة غير الشرعية" بحث في المفهوم والمعالم النظرية ضمن التوجهات الأكاديمية، مجلة الإبراهيمي للآداب والعلوم الإنسانية، المجلد 1، العدد 4، 2020، الجزائر، ص ص.187-210.

106-عادل زقاغ، سميرة سليمان، دور مؤسسات الاتحاد الأوروبي في أمننة قضيتي التغير المناخي والهجرة غير الشرعية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 1، 2011، الجزائر، ص ص.69-100.

107-عادل زقاغ، المعضلة الأمنية المجتمعية : خطاب الأمنية وصناعة السياسة العامة، دفاتر السياسة والقانون، العدد 5، 2011، الجزائر، ص ص.103-144.

108-عادل عنتر علي، نظريات الأمننة في مجال العلاقات الدولية : من مدرسة كوبنهاغن ونحو نظرية اتصالية مقترحة لدراسة الأمننة، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، المجلد 15، العدد 14، 2022، مصر، ص ص.566-597.

109-عاشوري نبيل، هل تشكل الهجرة تهديدا للأمن، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 7، العدد 1، 2018، الجزائر، ص ص.1-8.

110-عز الدين مختار فكرون، علي مفتاح الجد، واقع الهجرة غير الشرعية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد6، العدد1، 2017، الجزائر، ص ص.131-142.

111-عبد الحاكم عطوات، تأثير ظاهرة الاسلاموفوبيا على اندماج المهاجرين المسلمين في الدول الأوروبية، دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 1،2020، الجزائر، ص ص.198-216.

112-عبد الله العشري، تأثير الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، العدد 3، 2018، مصر، ص ص.112-126.

113-عبد الرزاق بوزيدي، المقاربات النظرية المفسرة للتنافس الأمريكي الروسي في منطقة الشرق الأوسط، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 10، العدد 1، 2023، الجزائر، ص ص.104-123.

114-عبد الرحيم محمد العرقان، خالد فوزي المحاسنه، النظرية الواقعية في العلاقات الدولية وأثرها على السياسة الخارجية الأمريكية، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 20، 2022، ألمانيا، ص ص.18-30.

115-عبد الرفيق كشوط، الأمن والتحول في المرجعيات والقيم : من المنظور الواقعي إلى الأمننة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 3، 2015، الجزائر، ص ص.24-32.

116-علي بلعربي، أمننة الهجرة في سياسات الاتحاد الأوروبي : دراسة في تأثير الهجرة على الأمن الأوروبي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 2، 2019، الجزائر، ص ص.870-893.

117-عماد جاسم محمد، المدرستين للواقعية والليبرالية دراسة في جدلية: حتمية-احتمالية التغيير الدولي، مجلة اتجاهات سياسية، المجلد 3، العدد 10، 2020، ألمانيا، ص ص.37-50.

118-عتيقة بلجبل، الهجرة غير الشرعية والاستغلال البشري، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 8، الجزائر، ص ص.42-52.

119-عثماني مرابط حبيب، جنيدي خليفة، الجزائر والهجرة غير الشرعية في ظل التحديات الأمنية الجديدة، مجلة التراث، المجلد 1، العدد 29، 2018، الجزائر، ص ص.299-320.

120-فول مراد، تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 4، العدد 1، 2017، الجزائر، ص ص.29-44.

121-فيصل بن حليلو، أحمد محمد حسن، تداخل ظاهرة الهجرة غير الشرعية بجريمة الاتجار بالبشر : واقع وتحديات، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 17، العدد 1، 2020، الإمارات العربية المتحدة، ص ص.707-739.

122-فريجة أحمد، فريجة لدمية، الآليات المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية، مجلة المفكر، المجلد 10، العدد 1، 2015، الجزائر، ص ص.183-208.

123-صبيحي شهيناز، شطي طيب، آليات وسبل مكافحة الهجرة غير الشرعية في الدول الأورومتوسطية : القوانين والاتفاقيات الدولية، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 7، العدد 4، 2022، الجزائر، ص ص.535-549.

124-صبيحة كيم، الهجرة غير الشرعية للمرأة الجزائرية بوصفها نموذجا للمقاومة النسوية : دراسة سوسيولوجية لظاهرة الحراقات، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 7، العدد 25، الجزائر، ص ص.101-124.

125-قاسي فوزية، الحرب على الارهاب ومنطق الأمننة : قراءة في السياسة الأمريكية العالمية الجديدة من منظور مدرسة كوبنهاغن، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 3، 2011، الجزائر، ص ص.72-94.

126-رابح زاوي، معضلة أمن الحدود والتأسيس للمركب الأمني : قراءة في منطلقات مدرسة كوبنهاغن، دفاتر المتوسط، العدد 6، 2016، الجزائر، ص ص.56-84.

127-رضا كشان، النظرية الواقعية في العلاقات الدولية : دراسة نقدية لتبعاتها على الأمن الدولي، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد 1، 2022، الجزائر، ص ص.671-688.

128-رضواني فيصل، في نقد التصور التقليدي للأمن : مساهمات البنائية النقدية في الدراسات الأمنية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 6، العدد 1، 2019، الجزائر، ص ص.543-558.

129-شاعة محمد، يوسفي علاء الدين، إشكالية هجرة المغاربة غير الشرعية نحو الفضاء الأوروبي : الدوافع واستراتيجيات الحد منها، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، العدد 1، 2019، الجزائر، ص ص.11-29.

130-شاعة محمد، المقاربات النظرية المفسرة للنزاعات الاثنية، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 31، 2017، الجزائر، ص ص.169-187.

131-خالد المصري، النظرية البنائية في العلاقات الدولية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد 2، 2014، سوريا، ص ص.313-333.

132-خولة محي الدين يوسف، أمل يازجي، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي العام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 98، العدد 2، 2012، سوريا، ص ص.523-550.

133-خليف مصطفى غرايبية، هجرة الشباب العرب غير الشرعية إلى أوروبا عبر البحر الأبيض المتوسط، مجلة جامعة ابن رشد، العدد 11، 2014، هولندا، ص.165-185.

134-خليفي رابح، الواقعية في العلاقات الدولية (دراسة نظرية)، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 1، العدد 1، 2017، الجزائر، ص ص.22-29.

IV. الملتقيات والمؤتمرات العلمية :

135-ابراهيم سعد الشاكر فزاني، الهجرة غير الشرعية والأمن المجتمعي : مفارقة البحث عن الأمن الشخصي المهددة لأمن المجتمعات، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، في :
https://bit.ly/3vad7ng (vue le 28/03/2020, 15:35)

136-أونيسي ليندة، الأمن الإنساني : دراسة في المفهوم والأبعاد، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي 2021، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

137-آمال بن صويلح، تأثير الإرهاب البيولوجي الدولي على الأمن الإنساني ودور الأمم المتحدة في الحد منه، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي 2021، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

138-أمينة بن طاهر، الحماية الدولية لحقوق العمال المهاجرين غير الشرعيين، مداخلة في الملتقى الوطني الرابع حول الهجرة غير الشرعية إشكالية جديدة للقانون، جامعة العربي بن مهيدي، 19-20 أفريل 2009، الجزائر، في :
https://bit.ly/3YVicfQ (vue le 29/03/2020, 17:45)
139-هند الضاوي مصباح، جريمة الاتجار بالبشر وتهديدها للأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، في :
https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 15:11)
140-زينب بوشلاغم، لموشي زينب، عيوني نجم الدين، المهاجرون غير الشرعيون وسؤال الاعتراف : بين التهميش ومحاولة الاندماج، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، في :
https://bit.ly/3vad7ng (vue le 28/03/2020, 15:35)
141-زينب لموشي، بالطة مريم، بن طراد كريمة، دور وسائل الإعلام الجزائرية في محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين المعيقات والتحديات، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، في :
https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)
142-حسان أولاد ضياف، الأمن الإنساني كمقاربة للحماية والتمكين في ظل بروز متغير التهديدات الأمنية وعولمة الأزمات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، في :
https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 15:11)
143-حسيان محمد، لعرفاوي ذهبية، الآثار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للهجرة غير الشرعية، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، في :
https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)
144-مالكية نبيل، دمان ذبيح عماد، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد-مظهر من مظاهر الحفاظ على الأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)
145-محمد رضا التميمي، سيف التميمي، الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية، مداخلة في الملتقى الوطني الرابع حول الهجرة غير الشرعية إشكالية جديدة للقانون، جامعة العربي بن مهيدي، 19-20 أفريل 2009، الجزائر، في :

https://bit.ly/3YVicfQ (vue le 29/03/2020, 17:45)
146-مفيد خليفة البكباك، عبد الله الهادي الكرامي، تداعيات الهجرة غير الشرعية وآثارها بين المستوى الشخصي والمجتمعي، مداخلة في المؤتمر الدولي حول ظاهرة الهجرة كأزمة عالمية بين الواقع والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، 17-18 أكتوبر 2019، برلين، في :
https://bit.ly/3hNxKmd (vue le 28/03/2020, 15:26)
147-سها حمود، الهجرة العربية غير النظامية إلى أوروبا النتائج المباشرة وتوترات الاندماج، مداخلة في أعمال المؤتمر الدولي حول الهجرة والمكان -إشكاليات وتحديات-، الجامعة اللبنانية، 11-12 ديسمبر 2020، بيروت، في :
https://bit.ly/3TqIDIT (vue le 01/12/2021, 21:53)
148-سعيد حفظاوي، ماهية الأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)
149-عادل عيساوي، محددات الأمن الإنساني بين الثّابت والمتغيّر، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، في :
https://bit.ly/3OmE4ih (vue le 18/05/2023, 14:50)
150-تريكي شريفة، خليفي عبد الكريم، حدود وضوابط استخدام الأسلحة البيولوجية وانعكاساتها على الأمن الإنساني، مداخلة في المؤتمر الدولي حول الأمن الإنساني في ظل التحديات العالمية المعاصرة، المركز الديمقراطي العربي، 9-10 جانفي2021، في :
https://bit.ly/3In9UrI (vue le 18/05/2023, 14:50)

V.التقارير

151-برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية: 2021-2022، الو.م.أ، في :
https://bitly.ws/3aQh5 (vue le 25/01/2024, 22:56)

VI.المواقع الالكترونية

152-لمياء حروش، الشراكات الأورومتوسطية السياقات والمسارات، في : مركز المعهد المصري للدراسات، 2016/09/24، في :
https://bit.ly/3JXMNFq (vue le 10/02/2023, 19:20)
153-المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، صعود اليمين المتطرف في أوروبا أبرز العوامل والشخصيات والأفكار، المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، 2019، في :
https://bit.ly/3WDxViH (vue le 02/04/2020, 01:08)

154-المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، رهاب الأجانب والتفرقة العنصرية ضد اللاجئين والمهاجرين في أوروبا، 2018، في :
https://bit.ly/2M8camO (vue le 01/04/2020, 17:50)
155-ناهد عز الدين، سياسات الاسلاموفوبيا والحركات المعادية للإسلام PEGIDA نموذجا للفترة 2014-2016، في : المركز الديمقراطي العربي، برلين، 2016/07/19، في :
https://bit.ly/3PHtdy8 (vue le 20/12/2022, 20:55)
156-عبد الحق دحمان، تأثير خطاب الاسلاموفوبيا على انتشار ظاهرة التطرف ضد الإسلام، في : مركز المجدد للبحوث والدراسات، اسطنبول، في :
https://bit.ly/3Wi0Fxa (vue le 15/12/2022, 14 :25)
157-رشيد خناشة، أوروبا والخيار العسكري في مواجهة الهجرة غير النظامية، في : مركز الجزيرة للدراسات، 2015/08/16، في :
https://bit.ly/3jbpU63 (vue le 15/12/2022, 20:19)
158-توفيق بوستي، مفهوم الأمن في منظور العلاقات الدولية، في : المعهد المصري للدراسات، 2019، في :
https://bit.ly/2kUnrzl (vue le 22/01/2022, 13:10)
159-توفيق بوستي، مدرسة كوبنهاغن نحو توسيع وتعميق مفهوم الأمن، في : المعهد المصري للدراسات، 2019، في :
https://bit.ly/3M1sTu1 (vue le 22/01/2022, 14:07)
160-البنك الدولي، نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي، وفقا لتعادل القوة الشرائية (بالأسعار الجارية للدولار الأمريكي)، في :
https://bit.ly/3ojXAh9 (vue le 21/06/2022, 15:43)
161-مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في :
https://bit.ly/3mMtNjJ (vue le 16/03/2023, 18:44)
162-أحمد محمد وهبان، النظرية الواقعية وتحليل السياسة الدولية من مورجنثاو إلى ميشايمر "دراسة تقويمية"، في :
https://bit.ly/3VDA7HD (vue le 30/01/202, 15:49)
163-ايماجين كيربي، ساركوزي يثير جدلا بشأن ارتداء النساء البرقع في فرنسا، في : عربي BBC، 2009/06/23، في :
https://bbc.in/3uWlDq4 (vue le 15/12/2022, 21:03)
164-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في :
https://bit.ly/2kps0Bv (vue le: 05/04/2020, 15:56)

165-بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في :
https://bit.ly/3Jnsxvg (vue le 16/03/2023, 21:20)
166-بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية، في :
https://bit.ly/3KdDy2x (vue le: 05/04/2020, 15:43)

167-برنامج للقصة بقية، " آلام التغريبة الإفريقية"، قناة الجزيرة، 2020/12/28، في :
https://bit.ly/3j9lPQ3 (vue le 15/12/2022, 21:23)
168-الجزيرة، الاسلام بأوروبا... دول تعترف وأخرى تنتظر، 2017/02/12، في :
https://bit.ly/3j9lPQ3 (vue le 15/12/2022, 21:23)
169-الجزيرة نت، اليوروبول...حارس أوروبا،2016/02/01، في :
https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)
170-الجزيرة نت، معاهدة شنغن،2011/08/11، في :
https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)
171-الجزيرة نت، الاسلاموفوبيا... معاناة المسلمين في ديمقراطيات الغرب، 2016/04/19، ، في :
https://bit.ly/3L1aoUD (vue le 24/04/2023, 16:14)
172-دول منطقة الساحل، في :

https://bit.ly/3Ie3jhV (vue le 05/07/2022, 15:32)
173-حميدة ميلاد أبورونية، المرأة والهجرة السرية بمنطقة الساحل والصحراء : الأسباب- الهواجس الأمنية- آليات الحل، في :
https://bit.ly/3aUzJSe (vue le 22/07/2022, 00:39)
174-حسين باسم عبد القادر، الأمن الإنساني وعلاقته بالتنمية البشرية وحقوق الإنسان، في :
https://bit.ly/3VD3DgC (vue le 06/05/2023, 23:18)
175-مكي معمري، جدل حول تصريحات ساركوزي بشأن مسلمي فرنسا، في : الإمارات اليوم، 2009/12/15، في :
https://bit.ly/3jd8Z3m (vue le 15/12/2022, 20:59)
176-مروة خليل محمد مصطفى، القدرة التفسيرية للنظرية الليبرالية في عالم متغير "دراسة تقويمية"، 2021، في :
https://bit.ly/3VLFdlh (vue le 30/04/2023, 16:25)
177-سليم قسوم، الاتجاهات الجديدة في الدراسات الأمنية-دراسة في تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، في : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، في :
https://bit.ly/2kUnrzl (vue le 24/04/2023, 16:14)

178-عائد عميرة، القصة وراء أبرز المساجد في أوروبا، في : ن بوست، 2022/04/17، في : https://bit.ly/3zv57jq (vue le 31/10/2022, 18:47)

179-عبد المجيد، أخطبوط اليمين يتمدد أوروبيا والمهاجرون في عين العاصفة، في : INDEPENDENT عربية،2022/10/03، في :

https://bit.ly/3i6yiDS (vue le 30/12/2022, 17:08)

180-فوزي بن جامع، ماكرون يدعو إلى التصدي للنزعة الإسلامية الراديكالية الساعية إلى إقامة نظام مواز في فرنسا، في : FRANCE24، 2020/10/02، في :

https://bit.ly/3jbpU63 (vue le 15/12/2022, 20:19)

181-د.م، بالأرقام ...أكبر عشر جاليات مسلمة في دول الاتحاد الأوروبي، في : مسلمون حول العالم، 2021/12/07، في :

https://bit.ly/3hx8MaE (vue le 16/12/2022, 12:24)

182-د.م، تقرير : 15 دولة أوروبية تعتمد قانون حظر "البرقع والنقاب"، في : أمد للإعلام، 2021/03/09، في :

https://bit.ly/3IfNGIC (vue le 01/01/2023, 22:39)

183-DW، وزير الخارجية الألماني الجديد يعتبر الإسلام" ليس جزءا من ألمانيا"، 2018/03/16، في :

https://bit.ly/2I7rb7H (vue le 20/12/2022, 21:11)

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية

I.Books :

1-Barry Buzan, **People, States, and Fear: The National Security Problem in International Relations,** (LONDON, Wheatsheaf Books, 1983).
2-Ole Waver, **Securization and Desecuritization**, (Copenhagen : Center for Peace and Conflict Research, 1993).
3-Žaneta Ozolina, **Societal Security**, (Ziãtne publishers, 2016).

II.Articles:

4-Alam Saleh, Broadening the concept of security : Identity and Societal Security, Geopolitics Quarterly, vol 6, No 4, 2010, Iran, pp.229-241
5-Moussaoui Fatima Nabila, Pour une ethnographie du religieux dans le fait migratoire en Algérie, Revue Droit, Société et Pouvoir, Vol 9, N 01, 2020, Algérie, pp.130-143
6-Rita Taureck, Securitization theory and Securitization studies, vol 9, 2006, Slovene, pp53-61

III. Internet:

7-Marjorie Moya, FORGOTTEN WOMEN : The impact of Islamophobia on Muslim women in France, European Network Against Racism aisbl, 2016, in : https://bit.ly/3oFHPVz (vue le 24/04/2023, 16:38).

8- Khadija Elmadmad, Irregular Migration, its Motivations and its Corollaries, in : Institut Européeen de la Méditerranée (IEMed), in : (vue le26/01/2024, 16:01)
9-Rosemary Salomone, Sghould the « veil » be banned in higher education ?, 31/08/2013, in : https://bit.ly/3MXcMw4 (vue le 28/12/2022, 15:06).
10- European Union, Language, in : https://bit.ly/3nRPOyj (vue le 06/04/2023, 14:45).
11-European commission, Migration and Home Affairs, irregular migration, in : https://bitly.ws/3aUgN (vue le 26/01/2024, 15:47)
12-Eurostat, Immigration law enforcement in the EU: 2022 figures, 05/05/2023, in : https://bitly.ws/3aY3q (vue le 27/01/2024, 12:42)
13-Ministère de L'Europe et des affaires étrangères, L'Europe de la défense, 2019, en : https://bit.ly/3g7PQhU (vue le 16/11/2022, 13:16).
14-Nation Unies, France : L'interdiction du niqab viole la liberté de religion de deux musulmanes, 23/10/2018, en: https://bit.ly/3qyDYaX (vue le 28/12/2022, 15:15).
15-Parlement Européen, Religion et droits de l'homme, en : https://bit.ly/3nLSoFT (vue le 06/04/2023, 15:48).
16-République Française, L'union Européenne et ses langues régionales et minoritaires, 07/08/2019, en : https://bit.ly/3zYcyQ5 (vue le 07/04/2023, 13:13).
17-Schengen Visas, What is Visa Information System (VIS) ?, 24/10/2020, https://bit.ly/3kh8LbI (vue le 18/01/2023, 20:33).
18-Schengen Visas, What is the Schengen Information System (SIS) ?, 26/11/2020, 23/10/2018, in : https://bit.ly/3XGAFMN (vue le 18/01/2023, 20:40).
19-Schengen Visas, ETIAS-European Travel Information and Auhorisation System, in : https://bit.ly/3GP8HYj (vue le 18/01/2023, 20:46).
20-Schengen Visas, What is Visa Information System (VIS) ?, 24/10/2020, https://bit.ly/3kh8LbI (vue le 18/01/2023, 20:33)
21-Asiimwe Bosco, The domestication of "Societal Security" of the Copenhagen school : Africa in Focus, in : https://bit.ly/3WkKbpC (vue le 19/05/2023, 23:58).
22-Ron Petrarca, European Ethnic Groups, 01/03/2022, in : https://bit.ly/3merl5I (vue le 07/04/2023, 15:58).
23- Britannica, People of Europe, in : https://bit.ly/2IL7ySy (vue le 22/04/2023, 20:35).

الفهرس

فهرس الجداول	الصفحة
جدول رقم (1) : نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي وفقا لتعادل القوة الشرائية بالأسعار الجارية للدولار الدولي	72
جدول رقم (2) : دليل التنمية البشرية في دول الاتحاد الأوروبي لعام 2014	76
جدول رقم (3) : النظرة الأوروبية السلبية للإسلام والمسلمين حسب إحصائيات عام 2016	91
جدول رقم (4) : عدد الجرائم الموثقة ضد المهاجرين المسلمين في بعض دول الاتحاد الأوروبي لعام 2018	108
جدول رقم (5) : تصنيف الأفعال المعادية للمسلمين في فرنسا حسب الجنس	161

فهرس الأشكال	الصفحة
شكل رقم (1) : خريطة منطقة الساحل الإفريقي	68
شكل رقم (2) :عدد المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة في دول المغرب العربي	69
شكل رقم (3): تدفق المهاجرين غير الشرعيين من دول المغرب العربي إلى بعض دول الاتحاد الأوروبي	70
شكل رقم (4) : توزع الديانات داخل الاتحاد الأوروبي (حسب دراسة مركز بيو الأمريكي لعام 2015)	82
شكل رقم (5) : توزع العرقيات الأوروبية	83
شكل رقم (6) :عدد المساجد داخل بعض دول الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2016	86
شكل رقم (7) : توزع الجاليات المسلمة داخل الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات عام 2021	88
شكل رقم (8) : حوادث العنف ضد للمسلمين في فرنسا	162

فهرس المحتويات	الصفحة
الإهداء	
شكر وتقدير	
مقدمة	2
الفصل الأول : تطور الدراسات الأمنية	13
المبحث الأول : المقاربات النظرية لدراسة الأمن	14
المطلب الأول: المقاربات التقليدية لدراسة الأمن	14
المطلب الثاني : الأطروحات الجديدة للواقعية والليبرالية للأمن	18
المطلب الثالث : المقاربات البديلة والجديدة للأمن	26
المبحث الثاني : الأمن المجتمعي مدخل جديد في الدراسات الأمنية	34
المطلب الأول : النظرية البنائية	34
المطلب الثاني : الأمن المجتمعي وعلاقته بالأمن الإنساني	39
المبحث الثالث : الأمن المجتمعي من منظور مدرسة كوبنهاغن	48
المطلب الأول : الهجرة والأمن المجتمعي	48
المطلب الثاني : المعضلة الأمنية المجتمعية	55
المطلب الثالث : نظرية الأمننة	60
الفصل الثاني : واقع الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي	67
المبحث الأول : الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي	68
المطلب الأول : التحديد الجيوبوليتيكي لظاهرة الهجرة غير الشرعية في منطقة الاتحاد الأوروبي	68
المطلب الثاني : أسباب الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي	71
المطلب الثالث : آثار الهجرة غير الشرعية على الاتحاد الأوروبي	77
المبحث الثاني : انعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الأوروبي	82
المطلب الأول : آثار الهجرة غير الشرعية على المجتمعات الأوروبية	82
المطلب الثاني : إشكالية الهجرة غير الشرعية والاندماج	89

المبحث الثالث : الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية	95
المطلب الأول : أسباب التخوف الأوروبي من الإسلام	96
المطلب الثاني : مظاهر الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية	102
الفصل الثالث : الاتحاد الأوروبي ومواجهة الهجرة غير الشرعية	114
المبحث الأول : آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي	115
المطلب الأول : الآليات التشريعية	115
المطلب الثاني : الآليات الأمنية	121
المبحث الثاني : الآليات السياسية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية	133
المطلب الأول : التعاون الأوروبي المشترك في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية	133
المطلب الثاني : التعاون الإقليمي والتصدي للهجرة غير الشرعية	136
المطلب الثالث : التعاون مع الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية	144
المبحث الثالث : تقييم المقاربة الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية	148
المطلب الأول : أمننة الهجرة غير الشرعية على مستوى الاتحاد الأوروبي	148
المطلب الثاني : حقوق الإنسان للمهاجر غير الشرعي في المواثيق الدولية	153
المطلب الثالث : وضعية الأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي في الاتحاد الأوروبي	159
الخاتمة	169
قائمة المراجع	177
فهرس الجداول	196
فهرس الأشكال	197
فهرس المحتويات	198

الملخص:

تناولت الدراسة تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي بداية بإبراز التحول من المفهوم التقليدي للأمن الذي يركز على أمن الدولة إلى التركيز على الأمن المجتمعي كمدخل جديد في حقل الدراسات الأمنية، معني بالتهديدات التي تتعرض لها هوية المجتمع.

ثم الانتقال في الجزء الثاني إلى دراسة واقع الهجرة غير الشرعية إلى الاتحاد الأوروبي من خلال رصد أسباب وانعكاسات الهجرة غير الشرعية على دول الاتحاد الأوروبي في مختلف المجالات، مع التركيز على آثار الهجرة العربية الإسلامية غير الشرعية على المجتمعات الأوروبية من خلال تسليط الضوء على الهجرة غير الشرعية –الهوية الأوروبية –الاندماج–التركيبة الاجتماعية، إلى جانب تنامي ظاهرة الاسلاموفوبيا داخل المجتمعات الأوروبية.

والانتقال في الجزء الثالث إلى أمننة الاتحاد الأوروبي للهجرة غير الشرعية من خلال استعراض مختلف الآليات المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، ثم تقييم مدى ملائمة تلك الآليات للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ورصد انعكاسات السياسة الأمنية الأوروبية على الأمن الإنساني للمهاجر غير الشرعي.

توصلت الدراسة إلى أن الهجرة غير الشرعية تشكل تهديدا للأمن المجتمعي، وتتفاوت آثارها على الأمن المجتمعي حسب درجة الاختلاف أو التباين الهوياتي بين المجتمعات المصدرة والمجتمعات المستقبلة، ومدى قبول أو رفض التعددية الثقافية والسياسية، وتعامل صانع القرار مع قضية الهجرة غير الشرعية في المجتمعات المستقبلة.

الكلمات المفتاحية : الهجرة غير الشرعية، الأمن، الأمن المجتمعي، الهوية، المجتمع، الاتحاد الأوروبي، تهديد، أمننة.

Abstract :

The study dealt with the repercussions of illegal immigration on societal security, beginning by showing the converting from the traditional concept of security that focuses on state security to focusing on societal security as a new entry in the security studies field, concerned with threats to be exposed to the identity of society.

Then moving on in the second part to study the reality of illegal immigration to the European Union, by monitoring the causes and repercussions of illegal immigration on the European Union countries in various fields, with focusing on the effects of Arab-Islamic illegal immigration on European societies by highlighting illegal immigration - European identity - integration - social structure, as well as the growing of Islamophobia phenomenon within European societies.

And moving in the third part to the European Union’s securitization of illegal immigration by reviewing the various mechanisms approved by the European Union in the field of combating illegal immigration, then assessing the compatibility of these mechanisms with international human rights standards, and monitoring the implications of European security policy on the human security of illegal immigrants.

The study concluded that illegal immigration poses a threat to societal security, and its effects on societal security vary according to the degree of difference or identities contrast between the exporting and receiving societies, and the extent of admission or rejection of cultural and political pluralism, and the decision-maker's handling with the illegal immigration issue in the receiving societies.

Keywords: Illegal immigration, Security, Societal Security, Identity, Society, European Union, Threat, Securitization.